الباب الأول
نشأة القرابين البشرية ومظاهر تقديمها
عند الوثنيين وموقف الإسلام منها

ويشتمل هذا الباب على ثمانية فصول:

الفصل الأول: نشأة القرابين البشرية ومظاهر تقديمها.

الفصل الثانى: القرابين البشرية عند السومريين والبابليين.

الفصل الثالث: القرابين البشرية عند المصريين القدماء.

الفصل الرابع: القرابين البشرية عند الهنود القدماء.

الفصل الخامس: القرابين البشرية عند الكنعانيين والعمونيين والمؤابيين.

الفصل السادس: القرابين البشرية عند اليونانيين والرومانيين.

الفصل السابع: القرابين البشرية عند العرب فى الجاهلية.

الفصل الثامن: موقف الإسلام من نذر وتقديم القرابين البشرية. والتحقيق فى رؤيا الخليل بذبح ابنه إسماعيل عليهما السلام.

الفصل الأول

نشأة القرابين البشرية ومظاهر تقديمها

تمهيد:

إذا كنا قد تحدثنا فى المدخل عن القرابين الحيوانية والنباتية فإن هناك قرابين من نوع آخر قدمها الإنسان إلى آلهته، إنها من نوع لا تشمله كلمة خروف أو شاة أو بقرة أو ثور أو حمل، من نوع آخر لا تشمله أية تسمية من هذه التسميات التى تطلق على هذه الحيوانات التى يأكلها الإنسان فى العادة، إنها ذبائح وقرابين بشرية قدمها الإنسان إلى آلهته لاعتقاده ـ فيما يقول الدكتور جواد على ـ أنها زلفى محببة إلى نفوسها وأنها ستفيد المجموع وتنقذه من كثير من الأوبئة والأمراض وأنواع الشر والضر.

ويقول أيضًا "إن كان الإنسان الحديث يتبرأ منها فى الزمن الحاضر ويتنكر لها ويحاول تبرئة الأجداد من ممارستها قبل مئات من السنين فالتاريخ لا يستطيع أن يجد دليلاً يثبت تبرئة أكثر أديان شعوب العالم القديمة من تقديم هذا النوع من القرابين[1].

يذكر ول ديورانت أن التضحية بالبشر قد أخذ بها الإنسان فى كل الشعوب تقريبًا، حيث ظهرت ها هنا يومًا وهنالك يومًا. فقد تم العثور فى جزيرة كارولينا فى خليج المكسيك على تمثال كبير معدنى أجوف لإله مكسيكى قديم، ووجد فيه

---

(١) المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام جـ٦ ص ١٩٨.

رفات كائنات بشرية لاشك أنها ماتت بالحرق قربانًا لهذا الإله[1]، وكلنا يسمع عن "مُلُخ"[2] الذى كان الفينيقيون والقرطاجينيون، وغيرهما من الشعوب السامية حينًا بعد حين يقدمون له القرابين من الإنسان.

ويذكر ول ديورانت أن عصرنا الحاضر قد شهد هذه العادة قائمة فى روديسيا[3].

وجاء فى دائرة المعارف للبستانى أن أكثر شعوب الأرض القديمة قد قاموا بتقديم القرابين والذبائح البشرية، من أمثال الفينيقيين والمصريين وعرب الجاهليين والكنعانيين والصوريين والقرطاجيين والفرس والأثينيين والقدمونيين ويونان الجزائر والقارة والرومان، فكل هؤلاء وغيرهم سقطوا جميعًا فى إثم ذبح البشر فى عباداتهم[4].

نشأة القرابين البشرية وبداية تقديمها:

ويرجع كثير من العلماء بداية تقديم الإنسان للقرابين البشرية إلى عصر موغل فى القدم، وإن كان لا يعرف على وجه التحديد الشعب الوثنى الذى ابتدأ هذه العادة البربرية المتوحشة.

---

(١) وجاء فى جريدة الأهرام تحت عنوان "مقبرة للقرابين البشرية" أن علماء الآثار بجامعة شيكاجو الأمريكية قد اكتشفوا مقبرة جماعية بمدينة تيواناكو الجبلية فى بوليفيا والتى كانت عاصمة لإمبراطورية كبيرة ازدهرت بين عام ٣٠٠ ق. م وحتى ١٢٠٠م، ويرجح العلماء أن هذه المقبرة كانت تستخدم لتقديم القرابين من البشر لإرضاء الآلهة ويرجع تاريخها إلى عام ٦١٠ ميلادية (أهرام الاثنين ١٣/ ١١/ ١٩٨٩م).

(٢) هو إله الكنعانيين والذى كان يسمى (مولك)، أيضًا وسنتحدث عنه عند ذكرنا للقرابين البشرية عند الكنعانيين فى الفصل الخامس.

(٣) نشأة الحضارة ص ١١٣ ـ ١١٤ الجزء الأول من المجلد الأول من كتاب قصة الحضارة ترجمة د/ زكى نجيب محمود.

(٤) دائرة المعارف لبطرس البستانى المجلد الثامن ص ٣٠٢.

يذكر البستانى أن الأمة البادئة بهذا الفعل القبيح لا تزال مجهولة[1].

كل ما هنالك أن بعض العلماء يربطون بين هذه العادة وبين عادة أكل لحوم البشر، يقول ول ديورانت "وربما كان منشأ هذه العادة ـ عادة تقديم القرابين البشرية ـ أكل البدائيين للحوم البشر فظنوا أن الآلهة تستمرئ من الطعام ما يستمرئون، ولما كانت العقيدة الدينية أبطأ تغيرًا من سائر العقائد، ثم لما كانت الشعائر الدينية أبطأ تغيرًا من العقائد نفسها، فقد امتنع الإنسان عن أكله للحم الإنسان وبقى التقليد قائمًا بالنسبة للآلهة"[2].

وهناك من يربط بين هذه العادة وبين طقوس الزراعة أو ما يعرف بالبذار.

يذكر السير ج. ج فريزر أن من أعجب الأعاجيب ومن أعظم الحقائق أهمية فى نماء المجتمع الإنسانى أن فكرة البذار الإنسان كانت مشتبكة اشتباكًا لا تفصم عراه فى ذهن الوثنى فى العصور القديمة مع فكرة التضحية الإنسانية، حيث كانت

---

(١) المصدر السابق، وإن كان البستانى يعود فيقول إن بعض الكتب الوثنية القديمة تذكر أن زحل أول من ذبح بشرًا قربانًا وفى بعضها أنه ليكاون المصدر السابق نفس الصفحة.

(٢) نشأة الحضارة ص ١١٤، ويذكر الدكتور على عبد الواحد وافى أن من البواعث على أكل لحوم البشر اعتقاد الآكل أن تنتقل إليه البركة التى يتلبس بها من يقدم قربانًا إلى الآلهة من الآدميين، فعند السكان الأصليين فلوريدا (أمريكا الشمالية) لا يؤكل لحم البشر إلا فى مناسبات تقديم القرابين البشرية، ولا يؤكل لحم إنسانى إلا من هذه القرابين، وفى جزر هوايا (بولينزيا) لا يعد الإنسان من الحيوانات المأكولة اللحم، ولا يتناول الناس اللحم البشرى فى غذائهم العادى، وإنما يفعلون ذلك فى المناسبات الدينية فحسب، فيتناولون قطعًا من الأضحية الإنسانية التى تقدم للآلهة بقصد التبرك بها والإفادة مما تلبست به فى أثناء تقديمها من قوى وخصائص وصفات وفى نيجيريا كانت طقوس التضحية البشرية التى تقدم إلى الآلهة لا تعد كاملة إلا إذا أكل منها الرؤساء الدينيون وبعض طوائف الشعب.
وفى عشائر الأزتك (السكان الأصليون للمكسيك) كانت تؤكل من كل أضحية بشرية الأجزاء التى انبثق منها الدم فى أثناء تقديمها فى المذابح الدينية.
وقد جرت العادة لدى السكان الأصليين لنيكارجوا (بأمريكا الوسطى) أن توزع الأضحية البشرية التى تقدم إلى الآلهة بنظام خاص على طبقات العامة ليطعموا منها: فيعطى قلبها لكبار رجال الدين، وأطرافها للملك، وفخذاها لمن أسرها، وأمعاؤها لمن يدقون طبول الحرب، ويفرق ما بقى منها على طبقات الشعب الأخرى غرائب النظم والتقاليد والعادات ص ١٧٢ ـ ١٧٣.

خليطًا معقدًا فى ذلك العقل الذى كان يصنع الـخرافات، ففى ذلك العالـم القديم قبل عشرة آلاف من السنين كانت تقدم أضحية إنسانية كلما حان أوان البذار[١].

ويذكر هـ .ج. ولز أن هذه التضحية الإنسانية أو بعض الآثار الباقية منها كانت تبدو فى كل مكان بلغ فيه الإنسان بدايات الزراعة أو تخطاها ويستشهد على ذلك من خلال دراسته لهنود أمريكا أو سكان أمريكا الأصليين فيذكر أن الحياة الدينية لهذه الشعوب الأمريكية تظهر نفس الترابط بين فكرة البذار وبين التضحية بالإنسان وهو الترابط الذى عم حقبة كاملة بأسرها فى تاريخ العالم القديم، ويرى أن هذه المجتمعات كالمدنيات البائدة من أمد بعيد فى العالم القديم يتجلى فيها ترابط وثيق بين التضحية بالإنسان وبين عمليات أوان البذر والمحصول[٢].

وينتهى فى كتابه "موجز تاريخ العالم" إلى أنه كان من عادة ذلك العالم السحيق قبل اثنتى عشر ألفًا من السنين إلى عشرين ألفًا من السنين خلت أنه كلما دارت الأيام دورتها وحل أوان البذار على شعوب العصور الوثنية القديمة حلت معه تضحية بشرية[٣].

ويفسر ول ديورانت هذا الارتباط بأن الرجل كان يضحى به فى وقت البذر حتى تخصب الأرض بدمائه[٤].

---

(١) نقلاً عن هـ . ج. ولز فى كتابه معالم تاريخ الإنسانية المجلد الأول (نشأة الكون والإنسان والحضارات) ص ١٠٨ ترجمة عبد العزيز توفيق جاويد الطبعة الثالثة لجنة التأليف والترجمة والنشر ١٩٦٧م.

(٢) المصدر السابق ص ١٠٨ ـ ١٣٧ ـ ١٧٦.

(٣) موجز تاريخ العالم ص ٥١.

(٤) نشأة الحضارة ص ١١٣ ويذكر ول ديورانت أن صورة الرجل الذى كان يضحى به فى وقت البذر حتى تخصب الأرض بدمائه قد خفت بعض الشىء، فاكتفى بذبح الحيوان قربانًا ـ حتى إذا ما حل موسم الحصاد فسروه بأنه بعث للرجل الذى مات ضحية، فكانوا يخلعون عليه قبل موته وبعده جلال الآلهة، ويرى أن من هذا الأصل نشأت الأسطورة التى تروى فى ألف صورة مختلفة كيف يموت الإله فى سبيل شعبه، ثم يعود إلى الحياة بعدئذ ظافرا، ثم عمل الشعر على زخرفة السحر حتى يحوله ضربًا من اللاهوت، واختلطت الأساطير تروى عن الشمس بشعائر الزراعة اختلاطًا فيه تناسق وانسجام، بحيث أصبحت الأسطورة التى تروى عن موت الإله وعودة ولادته لا يقتصر=

ويفسره ويلز بأن الناس كانوا يذبحون رجلاً وينصرفون تاركين إياه ليحرس المحصول[1].

ويذكر الدكتور على عبد الواحد وافى أن عشائر الهنود الحمر بمناطق الإكوادور كانوا يقدمون الأضاحى الإنسانية لآلهة النبات ليشبعوا نهمها لتبارك الأرض وتعمل على غزارة الغلات، وكذلك قبائل الأزتك وهم السكان الأصليون للمكسيك كانوا يقدمون معظم ضحاياهم الإنسانية[2] لنبات الذرة الذى يتألف منه غذاؤهم الرئيسى بعد أن يهشم جسم كل ضحية منها بحجرين ثقيلين يصوبان ضرباتهما المتتالية السريعة إلى ظهر الضحية وصدرها.

وقد جرت العادة لديهم أن تكون الضحية فى مرحلة من العمر تشبه مرحلة نبات الذرة فى الوقت الذى تقدم فيه، فتكون وليدًا عقب ظهور النبات، ورجلا بعد تمام نموه، وطفلاً أو مراهقًا أو شابًا فيما بين ذلك. ويعتقدون أن هذا التناسب بين سن الضحية والمرحلة التى يجتازها النبات يجعل لها أكبر الأثر فى نموه وغزارة محصوله[3].

ولقد كان من عادة الناس فى جبال كانجارا فى البنجاب أن يقدموا كل عام

= مدلولها على موت الشتاء وعودة الحياة إلى الأرض فى الربيع بل جاوزت ذلك إلى الانقلابين الآخرين: الصيفى والخريفى وما يعقب ذلك من قصر النهار وطوله، ذلك لأن حلول الليل لم يكن إلا جزءًا من هذه المأساة ـ فى تصورهم ـ فإله الشمس يموت كل يوم مرة ويولد كل يوم مرة، فكل غروب له بمثابة الاستشهاد على الصليب، وكل شروق هو بعث له ونشور ص ١١٣ فعقيدة صلب المسيح وأنه ضحية فداء وخلاصًا للبشر ترجع إلى أصول وثنية.

وقد بين زميلنا الدكتور أحمد عجيبه هذه الأصول الوثنية فى العقائد المسيحية بالتفصيل فى رسالته للماجستير "الخلاص المسيحى ونظرة الإسلام إليه" ١٩٨٥م ورسالة الدكتوراه "تأثر المسيحية بالأديان الوضعية" ١٩٨٧م كلية أصول الدين بطنطا.

(١) معالم تاريخ الإنسانية جـ ١ ص ١٥٤.

(٢) كانت هذه القبائل تقدم الضحايا الإنسانية بوفرة وفى مناسبات كثيرة حتى لقد بلغ ما يقدم منها لديهم زهاء خمسين ألفا كل عام (غرائب النظم والتقاليد والعادات ص ٨١ دار نهضة مصر).

(٣) غرائب النظم والتقاليد والعادات ص ٨١.

إحدى فتياتهم قربانا لإحدى أشجار الأرز العتيقة، وكانت الأسر فى القرية تتناوب فيما بينها تقديم هذه الضحية، ولكن هذه الشجرة قطعت ـ كما يقول فريزر ـ منذ سنوات قليلة[١].

وكانت قبائل الهند والهند الصينية وبورما يقدمون الضحايا البشرية بقصد التأثير فى نمو النبات وغزارة الغلات، فقبائل شأن وناجاس كانت تدس السم للضحايا وتوارى جثثها أراضى الحقول[٢].

لكن الشعوب الوثنية القديمة لم تكن تقصر تقديم القرابين البشرية على وقت البذار فقط وإنما كان الناس يقدمونها فى مناسبات أخرى.

بل إن ولز نفسه يذكر أنهم كانوا يقدمون الزوجات والأرقاء قربانا عند دفن رؤسائهم وأنهم كانوا يقتلون الرجال والنساء والأطفال كلما ألمت بهم بعض محن الدهر ظانين أن الأرباب ظماء عطاش[٣].

ويذكر موسكاتى أن القرابين الآدمية أو البشرية عند الوثنيين كانت تقدم فى الكوارث العامة الـهائلة على أنـها أعظم قربان يمكن أن يقدمه الإنسان إلى الآلهة[٤].

ويذهب الدكتور رشيد الناضورى إلى أن تقديم تلك التضحيات البشرية كان يغلب فى حالة تواجد أخطار قاسية تهدد كيان مجتمع المدينة[٥].

وبذلك فإنه ليس من اللازم أو من الضرورى أن يرتبط تقديم القرابين البشرية بفكرة البذار أو بمرحلة الزراعة.

---

(١) الغصن الذهبى جـ ١ ص ٣٩٣ ترجم بإشراف الدكتور أحمد أبو زيد نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧١م.

(٢) غرائب النظم والتقاليد والعادات ص ٨١ ـ ٨٢.

(٣) معالم التاريخ الإنسانية المجلد الأول ص ١٢٦.

(٤) الحضارات السامية القديمة ص ١٢٩.

(٥) المدخل فى التطور التاريخى للفكر الدينى ص ١٤٢ دار مكتبة الجامعة العربية بيروت.

بل إن الدكتور وافى يذكر أن ظهور الزراعة كان له أثر كبير فى القضاء على القرابين البشرية فيرى أنها هذبت كثيرًا من أخلاق الإنسان وطباعه فبفضلها كثرت كميات غذائه النباتى وقل مقدار استهلاكه من اللحوم، فزالت وحشيته واعتدل مزاجه وهدأت طباعه ورقت مشاعره، واستبدل بكثير من تقاليده الدموية وعقائده الوحشية نظمًا أخرى أدنى إلى الإنسانية وأقرب إلى مقتضيات العمران.

ويرى أنه بظهور الزراعة أخذت القرابين الإنسانية والحيوانية تقل شيئًا فشيئًا وأن القرابين النباتية المؤلفة من سنابل الغلال والخبز والفطائر وما إلى ذلك أخذت تحل محلها فأصاب غذاء الآلهة وطباعها من أسباب التهذيب والرقى ما أصاب غذاء الأناسى وطباعهم[1].

ولعل هذا الكلام متأثر إلى حد ما بالتفسير التطورى للعقائد والشعائر حيث يرى أصحاب هذه النظرة التطورية أن الإنسان قد ترقى فى عقيدته من التعدد والوثنية إلى التوحيد والإيمان وترقى أيضًا فى ممارسته للشعائر والعبادات حيث بدأ بتقديم القرابين البشرية ثم ارتقى إلى تقديم القرابين الحيوانية والنباتية.

بدليل أن الدكتور وافى يفسر كلامه هذا بقوله: "غير أن ارتقاء التفكير الدينى، وإصلاح ما علق به فى مراحله الأولى من خطأ فى فهم الآلهة وصفاتهم وما يتطلبه رضاهم، ونزعة المجتمعات إلى تنزيه معبوداتها عن القسوة والتشفى وعن الحاجة إلى ما يقدمه إليهم بنو الإنسان وجعلهم أغنياء عن العالمين، واتساع نطاق العلوم وانتشار الشرائع السماوية والكتب المقدسة... كل أولئك قد عمل على احترام الحياة الإنسانية فقضى على هذا الشكل الوحشى من التضحية واستبدل به أشكالاً أخرى لا تنبو عن الخلق الصحيح، ولا تتنافر مع مقتضيات العمران، فظهرت حينئذ التضحية ببعض أنواع الحيوان كالبقر والغنم والماعز، وببعض أنواع الطيور كالدجاج والأوز والبط، وظهرت أنواع أخرى من القربان لا تقتضى إهراقا للدم

(١) غرائب النظم ص ٧٧ بحوث فى الإسلام والاجتماع ص ١٢٠ ـ ١٢١ دار نهضة مصر.

كالتقرب بما يستخرج من الحيوانات والتقرب بالنبات كالحنطة وسنابل القمح والدقيق الممزوج بالزيت والتقرب بما يصنع من النبات كالخبز والفطير[١].

ويذكر ول ديورانت أن الشعائر الدينية قد تغيرت بفضل تطور الأخلاق، بحيث طقق الآلهة يقلدون عبادهم فى الزيادة من اصطناع الرقة، واستسلموا للوضع الجديد. فقبلوا لحم الحيوان طعامًا بدل لحم الإنسان، ثم مضى الزمان فى تقدمه، فحرمت الآلهة حتى هذا الحيوان لأن الكهنة آثروا أنفسهم بالطعام الشهى، وأخذوا يأكلون كل ما يمكن أكله من الضحية المقدمة، ثم يهبون الآلهة على مذبح القربان أمعاء الضحية وعظامها[٢].

فأصحاب هذه النظرة التطورية يريدون أن يتوصلوا من خلال نظرية التطور إلى أن تقديم القرابين البشرية بدأ مع الإنسان وأن هذه القرابين تمثل المرحلة الأولى من مراحل تقديم القرابين إلى الإله أو الآلهة وأن كلا من القرابين الحيوانية والقرابين النباتية جاءت فى مرحلة تالية لها أو مرحلة متأخرة عنها وأنها كانت بديلاً لها.

فالقائلون بتطور العقائد يرون أن الإنسان قد ترقى فى العقائد كما ترقى فى العلوم والصناعات، فكانت عقائده الأولى مساوية لحياته الأولى، وكذلك كانت علومه وصناعاته، فليست أوائل العلم والصناعة بأرقى من أوائل الأديان والعبادات، وليست عناصر الحقيقة فى واحدة منها بأوفر من عناصر الحقيقة فى الأخرى[٣].

بل إنه ينبغى ـ فيما يقول العقاد ـ أن تكون محاولات الإنسان فى سبيل الدين (هكذا) أشق وأطول من محاولاته!! فى سبيل العلوم والصناعات[٤].

---

(١) المصدر السابق ص ٧٦ ـ ٧٧.

(٢) نشأة الحضارة ص ١١٤.

(٣) راجع عباس محمود العقاد: الله كتاب فى نشأة العقيدة الإلهية ص ١٣ الطبعة السادسة دار المعارف بمصر ١٩٦٩م.

(٤) المصدر السابق.

وواضح سواء من رأى العقاد نفسه أو مما نقله من آراء علماء الدين المقارن[1] أن البشر هم الذين ينشئون عقائدهم بأنفسهم ومن ثم تظهر فيها أطوارهم العقلية والعلمية والحضارية والسياسية، وأن التطور من التعدد إلى التثنية إلى التوحيد تطور زمنى مطرد على الإجمال.

وهذا واضح تمامًا من العبارة الأولى فى تقديمه لكتابه "الله" حيث يقول: "موضوع هذا الكتاب نشأة العقيدة الإلهية، منذ اتخذ الإنسان ربا إلى أن عرف الله الأحد، واهتدى إلى نزاهة التوحيد"[2].

والذى لاشك فيه أن الله سبحانه يقرر فى كتابه الكريم، تقريرًا واضحًا جازمًا، شيئًا آخر غير ما يقرره صاحب كتاب "الله" متأثرًا فيه بمنهج علماء الأديان المقارنة، وأن الذى يقرره الله ـ سبحانه ـ أن آدم وهو أول البشر عرف حقيقة التوحيد كاملة، وعرف نزاهة التوحيد غير مشوبة بشائبة من التعدد والتثنية، وعرف الدينونة لله وحده باتباع ما يتلقى منه وحده، وأنه عرف بنيه بهذه العقيدة، فكانت هناك أجيال فى أقدم تاريخ البشرية لا تعرف إلا الإسلام دينا وإلا التوحيد عقيدة، وأنه لما طال الأمد على الأجيال المتتابعة من ذرية آدم انحرفت عن التوحيد.. ربما إلى التثنية وربما إلى التعدد.. ودانت لشتى الأرباب الزائفة.. حتى جاءها نوح عليه السلام بالتوحيد من جديد.. وأن الذين بقوا على الجاهلية أغرقهم الطوفان جميعًا، ولم ينج إلا المسلمون الموحدون الذين يعرفون "نزاهة التوحيد" وينكرون التعدد والتثنية وسائر الأرباب والعبادات الجاهلية[3].

والذى لاشك فيه أيضًا أن هذا شىء، والذى يقرره علماء الأديان المقارنة ويتابعهم فيه مؤلف كتاب "الله" شىء آخر.. وبينهما تقابل تام فى منهج النظر

---

(١) راجع المصدر السابق من ص ١٣ ـ ٤٠.

(٢) المصدر السابق ص ٥.

(٣) راجع سيد قطب: فى ظلال القرآن جـ ١٢ ص ١٨٨٤ ـ ١٨٨٥ دار الشروق الطبعة العاشرة ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

نظريات يعارض بعضها بعضًا، فهى ليست الكلمة النهائية فى مباحث البشر الفانين[1]!

فالاستدلال على ديانة الإنسانية الأولى بديانة الأمم المنعزلة المتخلفة عن ركب المدنية، مبنى على افتراض أن هذه الأمم كانت منذ بدايتها على الحالة التى وصل إليها بحثنا، وأنها لم تمر بها أدوار متقبلة، وهو افتراض لم يقم عليه دليل، بل الذى أثبته التاريخ واتفق عليه المنقبون عن آثار القرون الماضية، هو أن فترات الركود والتقهقر التى سبقت مدنياتها الحاضرة كانت مسبوقة بمدنيات مزدهرة، وأن هذه المدنيات قامت بدورها على أنقاض مدنيات بائدة، قريبة أو بعيدة، فى أدوار تتعاقب على البشرية، كما تتعاقب الفصول السنوية على الطبيعة بحيث يصبح من العسير أن نحكم بصفة قاطعة بأيها بدأت دورة الزمان وليس تعيين أحد الآمرين للابتداء الحقيقى بأثبت تاريخيًا من مقابله[2].

فكذلك الأمر ـ كما يقول الدكتور محمد عبد الله دراز ـ فى شأن العقائد الدينية: حيث إنه من الممكن أن تكون الخرافات القديمة بداية ديانات كما يمكن أن تكون نتيجة تحلل وتحريف لديانة صحيحة سابقة، مزقت أهلها الحروب، أو أفسدتهم الآفات الاجتماعية، فقلت عنايتهم بأصول دينهم، وتلقوا بالتسليم والقبول كل ما سمعوه من أفواه الأدعياء والدجالين. وشاعت بينهم هذه الروايات وتوارثوها حتى أصبحت سننا مقدسة[3].

وليس المجال هنا الرد على التطوريين وغيرهم من الباحثين فى نشأة الأديان وإنما سنفرد لذلك بحثًا مستقلاً إن شاء الله[4].

---

(١) المصدر السابق ص ١٨٨٥.

(٢) د/ محمد عبد الله دراز: الدين بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان ص ١١٤ مطبعة السعادة ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م.

(٣) المصدر السابق.

(٤) نقوم بتوفيق الله بكتابة بحث مستقل حول نظريات الغربيين ومذاهبهم فى مفهوم ونشأة الدين وموقف الإسلام.

وإنما نكتفى هنا بأن نشير إلى تلك الحقيقة، حقيقة أن أول عقيدة عرفت فى الأرض هى الإسلام القائم على توحيد الدينونة والربوبية والقوامة لله وحده. تقودنا إلى رفض كل ما يخبط فيه من يسمونهم "علماء الأديان المقارنة" وغيرهم من التطوريين الذين يتحدثون عن التوحيد بوصفه طورًا متأخرًا من أطوار العقيدة. سبقته أطوار شتى من التعدد والتثنية للآلهة. ومن تأليه القوى الطبيعية وتأليه الأرواح، وتأليه الشموس والكواكب.. إلى آخر ما تخبط فيه هذه "البحوث" التى تقوم ابتداء على منهج موجه بعوامل تاريخية ونفسية وسياسية معينة، يهدف إلى تحطيم قاعدة الأديان السماوية والوحى الإلهى والرسالات من عند الله، وإثبات أن الأديان من صنع البشر، وأنها من ثم تطورت بتطور الفكر البشرى على مدار الزمان[1]!

وإذا كان هذا فيما يتعلق بالعقائد فكذلك الأمر فيما يتعلق بالعبادات والشعائر.

حيث إن الله سبحانه إذا كان قد أهبط آدم عليه السلام إلى الأرض وأنزل معه العقيدة التى يؤمن بها فإنه أيضًا أنزل معه العبادة التى يعيش عليها فعلمه كيف يتعبد ربه ويتقرب إليه بمثل ما علمه كيف يؤمن به ويوحده ولا يشرك به شيئًا.

وليس هناك نص فى القرآن الكريم ولا فى السنة النبوية يفيد من قريب أو من بعيد بأن الله قد أوحى إلى آدم أو إلى غيره من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم جميعًا، وطلب منهم أن يقدموا له قربانا من البشر، فيما عدا الخليل إبراهيم حينما أمره ربه أن يذبح ابنه إسماعيل عليهما السلام لكن ذلك لـم يتم وافتداه ربه بذبح عظيم[2].

بل إن ابنى آدم حينما قص علينا القرآن الكريم نبأهما بالحق بين لنا أنهما قدما لله قربانا ﴿ **وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ**

---

(١) فى ظلال القرآن جـ ١٢ ص ١٨٨٢.

(٢) سنفصل القول بإذن الله فى هذا الموضوع فى الفصل الأخير من هذا الباب.

مِنَ ٱلْأَخَرِ﴾ [1]، ومع أن القرآن الكريم لم ينص صراحة على نوعية هذا القربان إلا أن نصوصه تنفى تمامًا وتستعبد نهائيًا أن يكون هذا القربان من البشر، فهما ابنا آدم لصلبه وهذا القتل كان أول حادث قتل على وجه الأرض والمقتول كان أول من تزهق روحه ويسفك دمه من بنى الإنسان ويتجلى هذا فى حيرة القاتل وجهله وعدم معرفته كيف يدفن أخاه ويوارى سوأته حتى بعث الله له الغراب.

يقول تعالى: ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِى سَوْءَةَ أَخِيهِ ۚ قَالَ يَٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِىَ سَوْءَةَ أَخِى ۖ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ﴾ [2].

أخرج عبد بن حميد، وابن جرير عن عطية قال: لما قتله ندم فضمه إليه حتى أروح وعكف عليه الطير والسباع تنتظر متى يرمى به فتأكله وكره أن يأتى به آدم عليه الصلاة والسلام فيحزنه، وتحير فى أمره إذ كان أول ميت من بنى آدم عليه السلام، فبعث الله تعالى غرابين قتل أحدهما الآخر وهو ينظر إليه ثم حفر بمنقاره وبرجله حتى مكن له ثم دفنه برأسه حتى ألقاه فى الحفرة، ثم بحث عليه برجله حتى واراه [3].

ويذكر القرطبى أن ابن آدم هذا كان أول من قتل، وأن فى بعث الله للغراب حكمة، ليرى ابن آدم كيفية المواراة، وهو معنى قوله تعالى "ثم أماته فأقبره" فصار فعل الغراب فى المواراة سنة باقية فى الخلق، فرضا على جميع الناس على الكفاية، من فعله منهم سقط فرضه عن الباقين وأخص الناس به الأقربون الذين يلونه، ثم الجيرة، ثم سائر المسلمين [4].

---

(١) المائدة: ٢٧.

(٢) المائدة: ٣١.

(٣) الألوسى: روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى ص ١١٥ ـ ١١٦ نشر مكتبة دار التراث القاهرة.

(٤) الجامع لأحكام القرآن جـ ٦ ص ١٤١ ـ ١٤٣.

وبهذا يكون ابن آدم الذى قتل أول مقتول من بنى الإنسان حيث إنهما ولداه لصلبه، ولا عبرة بما يقال من أن ابنى آدم هذين كانا رجلين من بنى إسرائيل فهو قول ضعيف ومخالف لقول الجمهور: فقد روى عن الحسن البصرى والضحاك أنهما قالا إن ابنى آدم اللذين قربا قربانا ما كانا ابنى آدم لصلبه، وإنما كانا رجلين من بنى إسرائيل. وأن الله ضرب بهما المثل فى إبانة حسد اليهود ـ وكان بينهما خصومة فتقربا بقربانين ولم تكن القرابين إلا فى بنى إسرائيل وكان آدم أول من مات[1].

وعلق ابن كثير بأن هذا غريب جدًا وفى إسناده نظر ونقل عن عبد الرزاق عن معمر عن الحسن قوله قال رسول الله ﷺ "إن ابنى آدم عليه السلام ضربا لهذه الأمة مثلاً فخذوا بالخير منهما" ورواه المبارك عن عاصم الأحول عن الحسن قال قال رسول الله ﷺ "إن الله ضرب لكم ابنى آدم مثلاً فخذوا من خيرهم ودعوا شرهم[2].

وقال ابن عطية: إن ما روى عن الحسن والضحاك وهم، فكيف يجهل صورة الدفن أحد من بنى إسرائيل حتى يقتدى بالغراب؟ والصحيح أنهما ابناه لصلبه، هذا قول الجمهور من المفسرين وقاله ابن عباس وابن عمر وغيرهما[3].

وقال الفخر الرازى: إن القول بأنهما ابنا آدم لصلبه هو الذى اختاره أكثر أصحاب الأخبار، وفى الآية أيضًا ما يدل عليه لأن الآية تدل على أن القاتل جهل ما يصنع بالمقتول حتى تعلم ذلك من عمل الغراب، ولو كان من بنى إسرائيل لما خفى عليه هذا الأمر، وهو الحق والله أعلم[4].

---

(١) راجع تفسير الفخر الرازى جـ ١١ ص ٢٠٤ تفسير القرطبى جـ ٦ ص ١٣٣ تفسير ابن كثير جـ ٢ ص ٤٦.

(٢) تفسير القرآن العظيم جـ ٢ ص ٤٦.

(٣) تفسير القرطبى جـ ٦ ص ١٣٣.

(٤) التفسير الكبير جـ ١١ ص ٢٠٤.

وذكر ابن كثير أن المفسرين متفقون على أن هذين ابنا آدم لصلبه كما هو ظاهر القرآن وكما نطق به الحديث: فقد روى الإمام أحمد فى مسنده عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله ﷺ "لا تقتل نفس ظلمًا إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه كان أول من سن القتل"[1].

هذا بالإضافة إلى إجماع المفسرين على أن أحدهما كان راعيًا صاحب غنم فقرب أكرم غنمه وأسمنها وأحسنها، طيبة بها نفسه، وأن الآخر كان صاحب حرث قرب أشر حرثه، غير طيبة بها نفسه، فتقبل من الأول ولم يتقبل من الآخر[2].

معنى ذلك أن قربان الأول كان حيوانيًا وقربان الثانى كان نباتيًا ولم يذكر واحد من المفسرين بل لم يدر بخلده أن يذكر أن أحدهما قرب قربانًا من البشر.

كذلك فإننا نستأنس بما ورد فى سفر التكوين فى هذا وإن كنا لا نثق بتوراة اليهود على وجه العموم لكن هذا لا يمنع من إيراد وقبول ما لا يتعارض مع القرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع.

جاء فى سفر التكوين "وعرف آدم حواء امرأته فحبلت وولدت قايين، وقالت اقتنيت رجلاً من عند الرب، ثم عادت فولدت أخاه هابيل، وكان هابيل راعيًا للغنم وكان قايين عاملاً فى الأرض وحدث من بعد أيام أن قايين قدم من أثمار الأرض قربانًا للرب، وقدم هابيل أيضًا من أبكار غنمه ومن سمانها، فنظر الرب إلى هابيل وقربانه ولكن إلى قايين وقربانه لم ينظر"[3].

---

(١) وقد أخرجه الجماعة سوى أبى داود من طرق عن الأعمش، وروى عن عبد الله بن عمرو أنه كان يقول إن أشقى الناس رجلاً لابن آدم الذى قتل أخاه ما سفك دم فى الأرض منذ قتل أخاه إلى يوم القيامة إلا لحق به منه شر وذلك أنه أول من سن القتل، راجع تفسير القرآن العظيم جـ ٢ ص ٤٥ ـ ٤٦ نشر دار التراث القاهرة.

(٢) راجع التفاسير المشار إليها آنفًا فى هذه النقطة.

(٣) تكوين ٤: ١ ـ ٥.

وبناء على ذلك فإن الرأى الذى يذهب إلى أن الإنسان قد ابتدأ عبادته بتقديم القرابين البشرية إلى الإله هو قول غير صحيح ولم يستند أصحابه إلى دليل.

والرأى الذى نرجحه ونستريح إليه من خلال ما عرضناه آنفًا وما سنعرضه فى هذا الكتاب بشأن نشأة القرابين البشرية وبداية تقديمها هو أن هذه القرابين قد عرفت لدى كثير من الشعوب الوثنية القديمة، وشاع تقديمها إلى الآلهة التى عبدها الإنسان من دون الله سبحانه، وذلك فى الفترات التى كانت ترتكس فيها البشرية إلى الشرك والوثنية، وترتد عن التوحيد والإيمان، وتتيه فى ظلمات الجهل وتنغمس فى مستنقعات الضلال، بعد أن يتقادم عهد الناس بالنبوة، ويطول أمدهم برسالة السماء، فينحرفون عن الوحى الصحيح إلى خرافات الكهان، وضلالات الشيطان.

مظاهر تقديم القرابين البشرية

كانت القرابين البشرية تقدم على اختلاف فى أنواعها باختلاف الأمم والشرائع وتبعًا للأحوال المحيطة بهذا القربان والأسباب الداعية إليه، فقد كانت هذه القرابين ـ كما سنرى ـ أحيانًا من الإناث وتارة من الأطفال، وتارة من الشبان والشيوخ.

غير أنه يظهر من استقراء هذه الحالات عند مختلف الأمم وفى شتى مراحل التاريخ ـ كما يقول الدكتور وافى ـ أن معظم الضحايا الإنسانية أو القرابين البشرية كانت تقدم من طائفتين: من الأطفال ذكورهم وإناثهم ولاسيما أول من يولد منهم لأبويه، ومن البنات الأبكار.

ويظهر كذلك أن معظم من كان يضحى به من غير هاتين الطائفتين كان يؤخذ من أسرى الحرب والرقيق المذنبين، إلا أنه فى أحوال غير قليلة كانت الضحايا تقدم

من طبقات راقية من الشعب[1] فكثيرًا ما قدمت أمم ملوكها أنفسهم قربانًا لمعبوداتها[2].

ففى الغابات النائية فى كمبوديا كان يعيش ملكان غامضان يعرفان باسم ملك النار وملك الماء، وكانت شهرتهما قد طبقت الآفاق فى جنوب شبه جزيرة الهند الصينية، وكانا يعيشان فى سبعة أبراج تجثم فوق سبعة جبال بحيث ينتقلان بينها كل عام واحدًا بعد الآخر، ويأتيهما الناس فى خلسة ويلقون بين أيديهما كل ما يحتاجون إليه من قوت، ويستمر تولى الملك لهذا المنصب سبع سنوات وهى الفترة اللازمة للعيش فى الأبراج السبعة واحدًا إثر الآخر، ولكن الكثيرين منهم كانوا يموتون قبل أن تنتهى مدتهم، وكما هو الحال بالنسبة لكثير من الملوك المقدسين، كان لا يسمح لملك النار أو ملك الماء أن يموت أحدهما ميتة طبيعية لأن ذلك يحط من شأنه وقدره.

وعلى ذلك فحين يقع أحدهما فريسة مرض عضال، يجتمع كبار السن من الرجال للتشاور حتى إذا تأكد لهم أنه لن يبرأ من علته، طعنوه حتى الموت، ثم تحرق جثته ويجمع الرماد المتخلف بخشوع وورع، ويقدسه الناس لأعوام خمسة، ولكنهم يعطون لأرملته قدرًا من هذا الرماد، تحتفظ به فى أنبيق (وهو عبارة عن قارورة صغيرة مزخرفة ومقدسة يحفظ فيها رماد جسد الميت بعد حرقه حسب التقاليد عند

---

(١) كانت الديانة الفارسية الأولى (أو الشعبية القديمة) فى أول أمرها تأمر بتضحية أفراد بنى الإنسان للتقرب من الآلهة وقد تحدث هيرودوت عن هذه الشعيرة فذكر أن الملكة "أميسترلس" حين صارت عجوزًا أمرت بدفن أربعة عشر طفلاً من أبناء (النبلاء) أحياء ليكون ذلك قربانًا عنها، ليقربها من الآلهة، ولكن يظهر أن هذه القسوة قد تلطفت فاستبدلت تضحية الإنسان بتضحية بعض الحيوانات كالثيران والكباش على أن يكون ذلك على يد جمعية مؤلفة من رجال الدين تنعقد للإشراف على الضحايا (د/ محمد غلاب الفلسفة الشرقية ص ١٨١ نشر مكتبة الأنجلو المصرية الطبعة الثانية، د/ نجيب ميخائيل حضارات الشرق القديم (العراق وفارس، ص ٤٣٢ ـ ٤٣٣ الطبعة الثانية ١٩٦٧م دار المعارف.

(٢) غرائب النظم والتقاليد ص ٧٦.

بعض الشعوب) يتعين عليها أن تحمله فوق ظهرها كلما ذهبت لتبكى زوجها الراحل على قبره[١].

فلم يكن الأمر إذن تضحية بأى شخص وضيع أو منبوذ بل كان كما جرى العرف تضحية بشاب مختار أو فتاة مختارة، وكان المختار فى غالب الأحايين فتى يعامل باحترام عميق وتبجيل عظيم حتى ساعة التضحية به، وكان يعد فى غالب أمره "ملكًا ربا" كتبت عليه التضحية، ثم أصبحت كل تفاصيل قتله من بعض الطقوس المقدسة، التى يقوم عليها الكهول (العارفون) ويقرها ما جرى عليه العرف المتكرر على امتداد العصور[٢].

فالسكان الأصليون لأفريقيا الوسطى وغربى أفريقيا كانوا يقدمون ضحاياهم البشرية فى الغالب من البنات العذارى اللائى كن يربين لهذا الغرض فى منازل الملوك والرؤساء ويتعهدهن رجال الدين ويتولون تقديمهن للآلهة[٣].

وفى أفريقيا أيضًا كانت الضحية فى الغالب شخصًا أشقر اللون (عدو الشمس) وهو اللون الذى يفضله الإله (فارو) فقبيلة (البامبارا) كانت تعد الوليد الأشقر اللون نجسًا وكانوا فى العصور الأولى يذبحونه قربانًا فى الأعياد الكبيرة، وفى فناء البيت كان يوضع الكرسى الخاص برب الأسرة مرتكزًا على جثة شخص أشقر[٤].

---

(١) راجع جيمس فريزر: الغصن الذهبى جـ ١ ص ٣٧٨ ـ ٣٨٠.

(٢) معالم تاريخ الإنسانية، المجلد الأول ص ١٠٨.

(٣) د/ على عبد الواحد وافى، غرائب النظم والتقاليد والعادات ص ٨١.

(٤) الديانات فى أفريقيا السوداء ص ٥٦ ـ ٦٠ نقلاً عن أستاذى الكبير الدكتور/ بركات عبد الفتاح دويدار: دراسة فى الأديان ص ٦٦ طبعة ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

كما كانت العادة عند قبائل (الدوجون) قديمًا أن يضحوا بشخص أشقر اللون فى احتفالهم الدينى بتجديد الكون[1].

وفى قبائل كودولو كانوا يشترون ضحايا من الرقيق ولكنهم يتعهدونهم بأحسن أنواع المأكل والمشارب وتقدم لها جميع ما تتوق إليه نفوسهم حتى تسمن وتزكو جسومهم فتقربها عين الآلهة وتشبع نهمها[2].

وقد يعود المرء بالذاكرة إلى أوان سحيق يتجاوز فجر التاريخ قبل ٣٠٠٠ أو ٤٠٠٠ سنة خلت ـ كما يقول ولز ـ فى مرتفعات "ويلتشير" فى وقت السحر من أحد أيام منتصف الصيف وقد أخذت نيران المشاعل فى الشحوب أمام الضوء المتزايد ثم تطوف بخيال الإنسان فكرة غامضة عن موكب يسير فى الطريق الحجرى، موكب من كهنة ربما كانوا فى ثياب غريبة المنظر من الجلود والقرون وأقنعة منقوشة نقوشًا مروعة، وفى الموكب رؤساء فى جلود مزينة بعقود من الأسنان وهم يحملون الرماح والبلطات وعلى رءوسهم شعر أثيث غزير تمسكه دبابيس من العظم، وفيه أيضًا نساء يكتسين بالجلود أو ثياب الكتان، وجمهور عظيم من رجال ذوى رءوس كثة الشعور وأطفال عراة.. واجتمعوا من أماكن كثيرة سحيقة، ويعم الجميع ضرب من الجذل الذى يحسه الناس فى الأعياد.

ومن بين صفوف هذا الجمهور العظيم تسير الضحايا البشرية ذليلة كسيرة تقاد ولا معين لها وهى ببصرها شاخصة إلى المذبح البعيد المتصاعد منه الدخان، الذى عنده يقضى عليها لكى تجود المحاصيل وتتكاثر القبيلة[3].

وإذا لاحظنا أن المناسبات التى كانت تقتضى تقديم القرابين البشرية كانت كثيرة الحدوث والتكرار وأن الإحجام عن التضحية عند وجود ما يقتضيها كان فى نظر

---

(١) المصدر السابق.

(٢) غرائب النظم ص ٨٢.

(٣) معالم تاريخ الإنسانية جـ ١ ص ١٢٦.

الوثنيين شيئًا إذًا تتفطر منه السماوات ويثير غضب الآلهة ويصيب نكاله جميع أفراد المجتمع الذى حدث فيه التقصير[1].

إذا لاحظنا هذا كله سهل علينا أن ندرك كيف كانت القرابين البشرية عامل إجرام ودمار وكيف جرت هذه العبادة الدموية على بنى الإنسان كثيرًا من المصائب والويلات[2]، فكم أثكلت أمهات ويتمت أطفالاً وأيمت نساء وكم ذهبت فى سبيلها أرواح بريئة طعمة للنيران وغذاء للسمك وكم حملت الآباء على تقديمهم أولادهم قربانًا للآلهة، وإزهاق أرواحهم بأيديهم، وكم دعتهم إلى وأد بناتهم أو إغراقهن ابتغاء مرضات المعبودات[3].

وقد كانت مراسم التضحية تتغير حسب الظروف ففى أفريقيا مثلاً كانت هكذا:

---

(١) من بين الاعتقادات التى جعلت الوثنيين يقدمون القرابين البشرية إلى آلهتهم ذلك الاعتقاد الذى اعتقده الأفريقى وهو أن إنهاء حياة يكون سببًا فى امتداد حياة أخرى، فكلمة قربان فى لغة "الدوجون" مشتقة من كلمة معناها "إعادة الحياة" فالمرض وارتكاب المحرمات تسبب فقدان بعض تلك القوى، ولا يمكن استعادتها إلا إذا سال دم الضحية، وصبغ به المحراب، أو سكب عليه خبيصة مطبوخة من الذرة، وبهذه الوسيلة يستعيد المتعبد تلك القوى التى ضاعت منه، كما تستعيد سلامة قواهم، لأن القرابين والضحايا تحدث شركة روحية بين الأحياء والأموات. والمثل السائر بينهم هو (أن كل فرد يمنح الجميع ويأخذ من الجميع).
والأفريقى تبعًا لعقيدته هذه كما يقول أستاذى الدكتور بركات عبد الفتاح دويدار ـ لم يبخل بشىء فى سبيل هذا الهدف فلم يقف بالتضحية عند الحيوان، بل نرى التضحية بالبشر كانت شائعة.
وكان المضحى به يتقبل ذلك عن طيب خاطر اعتقادًا منه أن روحه ستحل بعد قتله فى جسم شخص خطير المكانة، وبذلك فإن هذا الاعتقاد قد جعل التضحية بالنفس والولد شيئًا سهلاً فى سبيل إرضاء الآلهة أو الجماعة وطمعًا فى حياة أفضل بعد مفارقة هذه الحياة. راجع دراسة فى الأديان ص ٦٥ والديانات فى أفريقيا ص ٥٣ نقلاً عنه.

(٢) حسبنا دليلاً على ذلك أن قبائل الأزتك وحدها (وهم السكان الأصليون لبلاد المكسيك) كانت ـ كما يقول الدكتور وافى ـ إلى عهد غير بعيد تقدم من الضحايا الإنسانية ما يبلغ عدده زهاء خمسين ألفا كل عام.

(٣) راجع غرائب النظم ص ٧٥ ـ ٧٦.

١ ـ فى المشاكل الخاصة بالحكم كان الشخص يشطر عرضًا إلى شطرين بحبل يشد حول بطنه وذلك فى حضور الملك الذى يفرض عليه أن يحتفظ بسكونه، دون أن يبدى حراكًا، ثم يحمل الشطر الأسفل فيلقى فى النهر قربانًا للإله (فارو) وأما الرأس فتدفن تحت عرش الملك.

٢ ـ وفى الأزمات المالية يغرز فى حلق الشخص عصا من الغاب الهندى فتنفذ إلى بطنه.

٣ ـ وفى حالة موت عدد كبير من أسرة واحدة يتقدم رب الأسرة إلى الملك ليحصل منه على إذن بتضحية شخص أشقر، فإذا ذبح هذا أخذ لسانه وأنفه وعيناه لتأكلها الأسرة، وأما الجمجمة فتدفن فى فناء المسكن[1].

تقديم القرابين البشرية إلى الآلهة البشرية:

هذا وكانت القرابين البشرية تقدم إلى الآلهة من بنى البشر الذين اعتقد الناس أن روح الله تجسدت فيهم، فبجانب ما كان يقوم به الوثنيون من تقديم القرابين البشرية لأصنامهم وأوثانهم من الحجارة والتماثيل، أو غيرها ممن زين لهم الشيطان أنهم آلهة وتصورها فى صورة الحيوان أو النبات أو الماء أو الهواء أو الشمس أو القمر أو الشجر.

بجانب ذلك كانوا فى نفس الوقت يقدمون لمن اعتقدوا ألوهيتهم من بنى الإنسان قرابين بشرية.

---

(١) الديانات فى أفريقيا السوداء ص ٥٦ نقلاً عن دراسة فى الأديان ص ٦٥ ـ ٦٦، ويذكر الدكتور وافى أن من طرق تقديم تقديم القرابين البشرية طريقة الوأد وهى دفن الضحية حية، واتبعت هذه الطريقة عند شعوب كثيرة منها بعض قبائل العرب فى الجاهلية، وطريقة إغراق الضحية فى الأنهار المقدسة (كما جرت العادة عند قدماء المصريين) وطريقة خنقها، وطريقة سد فمها بالطين، وطرق تعذيبها بمختلف الوسائل، وطريقة إلقائها من شاهق، وطريقة انتحارها عن اختيار منها بترديها من قمة عالية إلى غير ذلك من الطرق (غرائب النظم ص ٧٩).

ففى جزر الماركاس مثلاً وجزر واشنجتن كما يقول جيمس فريزر ـ كانت توجد فئة من الناس يتمتعون بصفات الألوهية والقداسة أثناء حياتهم، وكان المظنون أنهم يملكون بعض القوى الخارقة التى يستخدمونها للسيطرة على الطبيعة، وأنه باستطاعتهم على هذا الأساس أن يملأوا الأرض بالمحصول الوافر أو يحيلوها إلى صحراء خاوية جرداء مجدبة، أو أن يسلطوا المرض والموت على الناس.

ومن أجل ذلك كانوا يقدمون لهم القرابين البشرية لدرء خطر نقمتهم ولعنتهم، ولم تكن هناك أعداد كبيرة منهم وإن كان يوجد واحد أو اثنان على الأكثر فى كل جزيرة، وكانوا يعيشون فى عزلة غامضة، وكانت سلطتهم فى بعض الأحيان ـ ولكن ليس دائمًا ـ سلطة متوارثة[1].

وقد قدم أحد المستشرقين وصفًا لأحد هؤلاء الآلهة البشرية عن طريق الملاحظة الشخصية فذكر "أن ذلك الإله كان رجلاً طاعنًا فى السن، يعيش فى منزل كبير، يحيط به سياج مرتفع، وقد أقام له داخل المنزل مذبحًا غريبًا، كما كانت تتدلى من أعمدة البيت ومن الأشجار التى تحيط به هياكل بشرية، نكست رءوسها نحو الأرض، ولم يكن يسمح لغير الأشخاص المعينين لخدمة ذلك الإله أن يتخطوا أسياج البيت، وإن كان يسمح للناس العاديين بالدخول فى المنزل فى الأيام التى تقدم فيها الأضحيات والقرابين البشرية.

لقد كان نصيب ذلك الإله البشرى من القرابين يفوق نصيب غيره من الآلهة، وكثيرًا ما كان يجلس على ما يشبه الأريكة ويطلب تقديم اثنتين أو ثلاثًا من الأضحيات البشرية فى وقت واحد، ولم يكن ثمة مفر من إحضارهم فى كل مرة.

---

(١) الغصن الذهبى جـ ١ ص ٣٤٣.

ذلك الإله الذى يبث فى نفوس الناس أقصى درجات الرعب، ولذا كان على كل سكان الجزيرة أن يتقربوا ويتزلفوا إليه، ويأتوا من كل حدب وصوب لتقديم الهدايا والقرابين[1].

(١) المصدر السابق ص ٣٤٣ ـ ٣٤٤.

الفصل الثانى

القرابين البشرية عند السومريين والبابليين

استدل العلماء من خلال الكشوفات العلمية الحديثة على قدم الضحايا البشرية فى العادات التى سبقت عهد الساميين بوادى النهرين وبقاع الهلال الخصيب وأنها بقيت إلى ما بعد وفود الشعوب السامية إلى تلك البقاع[١].

وتدل الأحافير بمدينة (أور) على قدم تلك العادة فى عبادة الملوك خاصة، إذ كان الملوك يدفنون ومعهم حاشيتهم ووزراؤهم ولا يبدو من هيئة جثمانهم أنهم ماتوا على الرغم منهم، فليس منهم من وجدت جثته وفيها أثر الذبح أو الخنق أو القتل بالضرب العنيف، ولهذا يعتقد (وولى) فى كتابه "أور الكلدانيين" أنهم كانوا يتجرعون باختيارهم عقارًا سامًا يخدرهم ويميتهم، لإيمانهم بالانتقال مع الملوك الأرباب إلى حالة فى السماء كحالتهم فى الحياة الأرضية[٢].

ووجدت على بعض أختام الطين صور آدميين يلبسون قناعًا يشبه رأس الحيوان، والمظنون ـ كما يقول هوك ـ أن هذا الزى كان مقدمة للذبح الرمزى وإجراء الشعائر مجرى التمثيل المقدس[٣] فى الاحتفالات العامة ولاسيما بعيد رأس السنة[١].

---

(١) وفد السومريون على وادى النهرين وبعدهم الأكديون وهم ليسوا من الساميين، أما الشعوب السامية التى عاشت فى العراق القديم فهم البابليون والأشوريون والكلدانيون، ولمعرفة هؤلاء الشعوب (ساميين وغير ساميين) راجع الفصل الخاص بالديانات الوثنية القديمة فى رسالتى الدكتوراه (تأثر اليهودية بالأديان القديمة) كلية أصول الدين بطنطا ١٩٨٧م.

(٢) عباس العقاد: إبراهيم أبو الأنبياء ص ١٧١ ـ ١٧٢ منشورات المكتبة العصرية ـ بيروت ١٩٨١م.

(٣) ويذكر العقاد أنه وجد فى حفائر (أور) تمثال جدى مربوط مقيد فى شجرة لعله رمز لاستبدال =

وقد كان العثور على المقابر الملكية بمدينة أور من أهم الكشوفات التى قام بها المنقبون فى أطلالها وظهر جليًا أن السومريين فى ذلك الوقت (حوالى ٣٠٠٠ ق. م) كانوا يدفنون مع ملوكهم عددًا كبيرًا من حاشيتهم يقتلون فى نفس اليوم وتوضع جثثهم فى المقبرة للقيام على خدمة كاهلهم.

ومن أهم هذه المقابر مقبرتان فى حالة حفظ جيدة الأولى للملك والثانية لزوجته، وقد امتلأت كل مقبرة بأفخر الحلى وأدق الأدوات المصنوعة من الذهب الخالص، وتكدست فى كل من المقبرتين جثث أفراد الحاشية الذين لابد أنهم قتلوا عمدًا لينالوا فخر الانضمام إلى عاهلهم وزوجته فى الدنيا الثانية.

ومن الغريب أنه قد اتبع نظام دقيق فى ترتيب وضع كل جثة بحيث يقرب صاحبها أو يبعد عن جثة الملك طبقًا للوظيفة التى كان يشغلها فى الدنيا، ونجد أنواعًا شتى من أصحاب الوظائف المختلفة فمن حرس ملكى تزين كل منهم بخوذته النحاس، وتسلح بحربته الطويلة، إلى سيدات البلاط وقد اصطحبت كل منهم حليها الفخمة، ومغنيات احتفظت كل منهن بآلاتها الموسيقية بجانبها

= الضحية الحيوانية بالضحية البشرية، وتاريخه فى تقدير (وولى) سابق لعصر الخليل بألف وخمسمائة سنة (إبراهيم أبو الأنبياء ص ١٧٢) فهناك نوع غريب من التضحية يسمى بالتضحية الصورية أو التمثيلية: كالتضحية بالتماثيل والصور الإنسانية (وقد انتشرت هذه العبادات عند كثير من الأمم القديمة والحديثة)، وكاهراق الدم من عضو من أعضاء الضحية دون القضاء على حياتهم (وقد اتبع هذا النظام فى كثير من معابد الإغريق) وبخاصة (الإله أرتيميس) وكالاكتفاء بأعمال تمثيلية تشير إلى ما كان يعمل قديمًا (فعند قبائل الهنود الحمر مثلاً كان يكتفى فى التضحية عقب وفاة الزوج بأن يؤتى بكومة حطب وتشعل النار فيها، ويؤتى بزوجة المتوفى وتمد على هذه الكومة وتظل كذلك حتى يقرب اللهب منها، ومن أنواع التضحية التمثيلية التضحية بخيال الإنسان، فبعض شعوب البلغار عندما يشرع الواحد فى بناء جديد يترقب أول مار بجوار البناء فيقيس ظله بخيط ويضع هذا الخيط تحت أول حجر يوضع فى العمارة ويعتبر هذا تضحية، ويزيد لديه هذا الاعتبار قوة أنه يعتقد أن صاحب هذا الظل لابد أن يموت عما قليل وهذا هو أغرب أنواع التضحية. (د/ على عبد الواحد وافى غرائب النظم والعادات ص ٧٧ ـ ٧٨).

(١) أصول الشعائر السامية الأولى نقلاً عن عباس محمود العقاد: إبراهيم أبو الأنبياء ص ١٧١ ـ ١٧٢.

إلى عدة من سائقى العربات استلقوا بجانب عرباتهم التى تجرها الثيران والحمير[1].

ومن الصعب ـ فيما يقول د/ ايفارليسنر ـ أن يتصور المرء شعور من يكتشف مثل هذه المقابر التى لم تمتد إليها يد البشر حيث يرقد الموتى فى أمان وما انفك خدمهم داخل القبر والجنود يحرسون المدخل، بينما يمسك السياس بألجمة حيواناتهم والموسيقيون يحتضنون آلاتهم الموسيقية والوصيفات يتجمعن فى خشوع بالقرب من الغرفة الملكية، أى أن هذه كانت عملية دفن جماعية لحاشية ملكية تذهب فى ولائها لسيدها إلى حد الموت[2].

وقد وصف لنا الدكتور إيفارليسنر ما شاهده علماء الآثار فذكر أن الملكة قد وجدت طريحة على ظهرها، وأن الجثة لم تتعرض لأكثر من مدها ببساطة فوق ركيزة من الخشب وعند رأسها جثة خادم بينما وجدت رفات خادم أخرى عند قدميها، لقد ماتت هاتان الخادمتان موتًا قربانيًا حيث تم إغلاق غرفة الدفن ووضع الخاتم عليها فى احتفال رسمى.

ففى السرداب المفضى إلى الغرفة كان يسير موكب يضم أفراد الحاشية والجنود وغيرهم من النابغين ذكورًا وإناثًا، وكانت الإناث ترتدين ملابس مزركشة وتزين أنفسهن بزينات الشعر والأقراط الذهبية والأكاليل المرصعة بالأحجار الزرقاء النفيسة وورق الأشجار الذهبى ودبابيس الشعر الفضية، والأمشاط الجميلة والعقود ومشابك كبيرة للملابس، واتخذ الجميع أماكنهم حول حفرة القبر تتبعهم عربات تجرها الثيران والحمير، وكان كل رجل وامرأة يمسك بين يديه وعاء صغيرًا من الحجر أو الخزف أو المعدن بينما يتوسط القبر إناء كبير من النحاس.

---

(١) راجع د/ عبد المنعم أبو بكر ـ العراق القديم تاريخه وحضارته ضمن كتاب حضارة مصر والشرق القديم، ص ٢٨٠ ـ نشر مكتبة مصر القاهرة بدون تاريخ.

(٢) د/ إيفارليسنر الماضى الحى ص ٣٠ ترجمة شاكر إبراهيم سعيد نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨١م.

ويبدو أن الأقداح قد ملئت سما وشرب كل شخص منه، فقد عثر على جثث للضحايا فى صفوف منتظمة يبدو عليها الهدوء التام ولم تتبين أية بادرة تدل على العنف أيا كان حتى إن تصفيفات شعور النساء لم تتعرض لأى تشعث، ولعل الجميع لقوا حتفهم وهم فى وضع مائل أو وهم جالسون كما لو كانوا قد قرروا فجأة ودونما صخب الانسحاب من الحياة، بل إن "وولى" قد استنتج أن الموسيقيين ظلوا دون شك يعزفون حتى النهاية[١].

ويذكر ول ديورانت أنه قد عثر فى الخرائب السومرية على لوحة نقشت عليها بعض الصلوات وجاءت فيها هذه العبارة "إن الضأن فداء للحم الآدميين، به افتدى الإنسان حياته".

ويستنتج من ذلك أن السومريين كانوا يقدمون لآلهتهم فى بادئ الأمر القرابين البشرية ثم استعاضوا عنها بلحوم الحيوان[٢].

وقد بقيت القرابين البشرية قائمة بعد السومريين:

ففى العهد البابلى الحديث[٣] كما يقول وينهايم عثر على وثائق إدارية تثبت أن أبوين ضحيا بأطفالهم وذلك بتقديم قرابين إلى المعبد فى سبيل انقاذ حياتهم أثناء فترات المجاعة، وهناك إشارات تؤكد على حدوث ذلك فى عهود قديمة[٤].

وتذكر كاثرين هنرى أن البابليين كانوا يعبدون آلهة كثيرة وأن أور كانت مركز عبادة القمر وقد جرت عادة القوم أن يقدموا لهذا المعبود "القمر" ضحايا بشرية[٥].

---

(١) المصدر السابق ص ٢٨ ـ ٢٩.

(٢) الشرق الأدنى ص ٢٩ الجزء الثانى من المجلد الأول من قصة الحضارة.

(٣) حدد المؤرخون هذا العصر من سنة (٦٢٦ ـ ٥٣٩ ق. م).

راجع الحديث عن البابليين وديانتهم فى رسالتى للدكتوراه تأثير اليهودية بالأديان القديمة ـ كلية أصول الدين بطنطا ١٩٨٧م.

(٤) بلاد بين النهرين ص ١٣٢ ترجمة سعدى فيضى عبد الرازق ـ بغداد ١٩٨٦م.

(٥) التاريخ فى الكتاب ص ٧ وهو خلاصة كتابين باللغة الإنجليزية تلخيص حبيب سعيد ـ دار التأليف والترجمة والنشر للكنيسة الأسقفية بمصر.

ويرى حبيب سعيد أن البابليين وغيرهم من الساميين الذين استوطنوا بلاد ما بين النهرين أخذوا عادة تقديم الذبائح البشرية عن الأكاديين الذين كانوا يقطنون هذه البقعة قبل دخول الساميين إليها[١].

وتذكر أبكار السقاف أن عادة التضحية بالقرابين البشرية وإحراقها كان ولا جدال فى ذلك طقسًا دينيًا منذ القدم وخاصة فى بلاد النهرين حيث كان الأرباب القساة عند البابليين يغالون فى مطالبهم فيطلبون أحيانًا تقديم الضحايا البشرية من القرابين.. ولقد بز الرب "أدَّاد" الأرباب طرا فى قسوته إذ كان التماس رضائه يستلزم التضحية بالابن البكر وحرق جثمانه[٢].

هذا وقد بقى تقديم القرابين البشرية إلى آلهة بابل قائمًا حتى السبى الأشورى للإسرائيليين[٣].

جاء فى سفر الملوك الثانى أن السفروايميين كانوا يحرقون بنيهم بالنار لأدرملك وعنملك إلهى سفروايم[٤].

والسفروايميون هم أهل سفروايم وهى كلمة عبرانية فى صورة المثنى فهى اسم لبلدتى سفارة اللتين تقعان على ضفتى نهر الفرات جنوب غرب بغداد، وكان أهلهما يحرقون أولادهم للآلهة الوثنية ومنها أدرملك وعنملك[٥].

---

(١) خليل الله فى اليهودية والمسيحية والإسلام ص ١٠ دار التأليف والنشر للكنيسة الأسقفية ١٩٥٩م.

(٢) إسرائيل وعقيدة الأرض الموعودة ص ١٢٢ نشر عالم الكتب الطبعة الأولى ١٩٦٧م.

(٣) وقع السبى الأشورى لإسرائيل عام ٧٢٢ ق. م، وقد طرد الأشوريون سكان السامرة عاصمة مملكة إسرائيل وأحلوا محلهم أقوامًا آخرين منهم السفروايميون (ملوك ثان ١٧: ٢٤) راجع الفصل الخاص بفترات السبى والاضطهاد التى تعرض لها اليهود فى تاريخهم القديم فى رسالتى للدكتوراه "تأثر اليهودية بالأديان القديمة".

(٤) ملوك ثان ١٧ : ٣١.

(٥) راجع قاموس الكتاب المقدس ص ٤٦٩ وحبيب سعيد: خليل الله ص ١٠.

الفصل الثالث

القرابين البشرية عند المصريين القدماء

يعتبر المصريون القدماء من الأمم الوثنية التى ظهر فيها تقديم القرابين البشرية إلى معبوداتهم المختلفة وآلهتهم الكثيرة المتنوعة.

يقول ول ديورانت إننا لا نجد فى بلد من البلاد ـ إذا استثنينا بلاد الرومان والهند ـ ما نجده من الآلهة الكثيرة فى مصر[1].

فقد أخذت الديانة المصرية القديمة حين نشأتها وفى مراحل طويلة من تاريخها بتعدد المعبودات شأنها فى ذلك شأن مثيلاتها من الديانات الوضعية القديمة، ولكنها ظلت أغنى من غيرها فى وفرة نصوصها، ووضوح قضاياها، ورد المصريون الأوائل كل ظاهرة حسية تأثرت دنياهم بها إلى قدرة علوية أو علة خفية تحركها وتتحكم فيها، وتستحق التقديس من أجلها، الأمر الذى أفضى إلى تعدد ما قدسوه من العلل والقوى الربانية المتكلفة بالرياح والأمطار، وبجريان النيل وتعاقب الفيضانات وتجدد خصوبة الأرض ونمو النبات[2].

من أجل هذا كان المصريون يقدمون ضحاياهم وقرابينهم البشرية إلى آلهة النبات ليجود محصول الأرض، وجرت العادة أن تحرق هذه الضحايا وتنثر رفاتها فى

---

(١) راجع قصة الحضارة جـ ٢ ص ١٥٥ ـ ١٥٦.

(٢) د/ عبد العزيز صالح: الشرق الأدنى القديم مصر والعراق ص ٣٢٩ ـ نشر مكتبة الأنجلو المصرية ـ الطبعة الثالثة.

الحقول، وأن تختار من بين الرجال الصفر الشعور تفاؤلاً بهذا اللون الذى يحاكى لون النبات فى مراحل نضجه وقرب حصاده[١].

وحينما كان المصريون يعبدون الإله "رع" أخذوا يتوسلون إليه بأن يقدموا له قرابين بشرية ليزول غضبه المزعوم[٢].

وكذلك كانوا يقدمون القرابين البشرية إلى الإله "أوزوريس" فى معابده التى كانت منتشرة فى كثير من بلاد مصر القديمة، ويقدمونها كذلك لأرواح الموتى ولخدمتهم فى قبورهم، وكانت هذه الضحايا الأخيرة تختار عادة من بين رقيق الميت وحشمه[٣].

ويذكر الدكتور أحمد فخرى أن عادة دفن الأتباع مع أسيادهم وملوكهم بجانب وجودها فى سومر[٤] ـ كانت متبعة أيضًا فى مصر حيث عثر على جثث كثير من أتباع إحدى الأميرات فى مقبرتها فى سقارة، وحينما مات الحاكم المصرى "زفاحعبى"[٥] بالسودان ضحى معه بأكثر من مائتى شخص (وربما كانوا نحو ٢٧٠) من خدمه وأتباعه ودفنوه فى الممر المؤدى إلى قبره.

ولكنه يعود فيذكر أن هذه العادة كانت متبعة فى مصر فى عهد ما قبل الأسرات، وأنها بقيت معروفة أيضًا فى الأسرة الأولى لكنها اختفت فيما بعد وإن ظلت متبعة فى السودان خلال العصور الفرعونية، وظلت فى النوبة حتى ظهور المسيحية بعدة قرون[٦].

---

(١) د/ على عبد الواحد وافى. غرائب النظم والتقاليد والعادات ص ٨٢.

(٢) سليمان مظهر: قصة الديانات ص ٧ ـ نشر دار الوطن العربى ـ بيروت.

(٣) غرائب النظم والتقاليد ص ٨٢.

(٤) وقد أشرنا إلى ذلك فى حديثنا عن القرابين البشرية عند السومريين.

(٥) زفاحعبى هو صاحب هذه المقبرة الشهيرة فى أسيوط راجع د/ أحمد فخرى: مصر الفرعونية هامش ص ٢٣٠.

(٦) راجع: مصر الفرعونية ص ٢٢٩ ـ ٢٣٠ نشر مكتبة الأنجلو ١٩٨٣ دراسات فى تاريخ الشرق القديم ص ٣٣ ـ ٣٤ ـ نشر مكتبة الأنجلو المصرية ١٩٨٤م.

ومن بين الآلهة التى عبدها المصريون وقدسوها أيضًا إله النيل بل إن النيل والسماء ـ فيما يقول ول ديورانت ـ ظلا أكبر أرباب المصرى القديم إلى آخر أيامه[١]. حيث تصور معبوداته من خلال طبيعة أرضه وسمائه، وحينما تأمل الخصب الدائم الممنوح لأرضه اعتبر أن صانع كل ذلك ـ جهلاً ووثنية ـ هو النيل والشمس[٢].

يذكر أدولف أرمان أن المصرى قد أفسح لخياله المجال نحو تقديس النيل ورأى فيه القوة التى تأتيه بالأعجوبة السنوية والتى تهيمن على حياته فقام بتأليهه، بل جعله واحدًا من بين آلهته العظمى ولقبه المصريون بأبى الآلهة وقدموا له القرابين واعتبروه رب الماء الذى يجلب الخضرة[٣].

وكانوا يحتفلون بموت وبعث أوزير (إله النيل المبارك) فى كل عام وكانوا يرمزون بموته وبعثه لانخفاض النيل وارتفاعه ولعلهما كانا يرمزان أيضًا لموات الأرض وحياتها[٤].

وجاء فى قاموس الكتاب المقدس أن المصريين القدماء كرموا النيل اعترافًا بقيمته حيث اعتقدوا أنه أنقذ بلادهم من أن تكون تتمة للصحراء الكبرى، وجعلوه إلـهًا، وكانوا يقدمون له الذبائح فى المناسبات والأعياد الخاصة به وكانوا يقدمونها فى يوم وفائه (أى فى الاحتفال بفيضانه) لعله يرضى فلا يؤذيهم[٥].

ومن بين هذه الذبائح والقرابين كان المصريين يقدمون له ـ باعتباره من أكبر آلهتهم ـ بنتا عذراء، يقذف بها فيه لترضى بها نفسه فيغمر البلاد بخيره وفيضانه، وكانت الضحية تختار عادة من بين أسرات الأشراف حتى يتناسب مقامها مع مقام الإله المقدم له[٦].

---

(١) الشرق الأدنى ص ١٥٦.
(٢) سليمان مظهر: قصة الديانات ص ١٣.
(٣) ديانة مصر القديمة ص ١٧ ـ ١٨ نشر عيسى الحلبى ـ القاهرة.
(٤) ول ديورانت: قصة الحضارة جـ ٢ ص ١٥٩.
(٥) قاموس ص ٩٩.
(٦) د/ على عبد الواحد وافى: غرائب النظم ص ٨٢ بحوث فى الإسلام والاجتماع ص ١١٧.

وقد ورد فى كتب التاريخ الإسلامى أن هذه العادة ظلت قائمة فى مصر حتى تم فتحها على يد عمرو بن العاص فقضى عليها الإسلام وأبطلها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب.

يذكر ابن كثير أنه لما افتتحت مصر أتى أهلها عمرًا بن العاص حين دخل بؤونة من أشهر العجم ـ فقالوا: أيها الأمير، لنيلنا هذا سنة لا يـجرى إلا بها. قال، وما ذاك؟ قالوا إذا كانت اثنتا عشرة ليلة خلت من هذا الشهر عمدنا إلى جارية، بكر من أبويها فأرضيناهما وجعلنا عليها من الحلى والثياب أفضل ما يكون ثم ألقيناها فى هذا النيل، فقال لهم عمرو: إن هذا مما لا يكون فى الإسلام، إن الإسلام يهدم ما قبله، قال: فأقاموا بؤونة وأبيب ومسرى والنيل لا يـجرى قليلاً ولا كثيرًا، حتى هموا بالجلاء. فكتب عمرو إلى عمر بن الخطاب بذاك فكتب إليه: إنك قد أصبت بالذى فعلت، وإنى قد بعثت إليك بطاقة داخل كتابى، فألقها فى النيل، فلما قدم كتابه أخذ عمرو البطاقة فإذا فيها "من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى نيل أهل مصر، أما بعد فإن كنت إنما تجرى من قبلك ومن أمرك فلا تجر فلا حاجة لنا فيك وإن كنت إنما تجرى بأمر الله الواحد القهار وهو الذى يجريك فنسأل الله تعالى أن يجريك".

قال ابن كثير "فألقى البطاقة فى النيل فأصبحوا يوم السبت وقد أجرى الله النيل ستة عشر ذراعًا فى ليلة واحدة وقطع الله السنة عن أهل مصر إلى اليوم"[1].

وإذا كان ابن كثير يذكر أن هذه السنة وتلك العادة قد انقطعت إلى عهده فإنها قد تركت فى مصر رواسب كثيرة تتمثل فيما كانوا يسمونه عروس النيل وهى ـ كما يقول الدكتور وافى ـ تمثال بنت يقذف به فى النيل فى إبان فيضانه رمزًا للأضحية الأولى التى كانت تقدم إليه من العذارى، وظل هذا التقليد معمولاً به إلى عهد قريب[2].

---

(١) راجع البداية والنهاية الجزء السابع ص ١٠٢ ـ ١٠٣. نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت الطبعة الرابعة ١٩٨٨م.

(٢) غرائب النظم ص ٨٢ ـ ٨٣ بحوث فى الإسلام والاجتماع ص ١١٧ ـ ١١٨.

وقد نشرت جريدة الأهرام بتاريخ ٦/ ٨/ ١٩٨١م فى باب المرأة تحت عنوان: لأول مرة منذ آلاف السنين (مسابقة لاختيار ملكة جمال النيل، وعودة الاحتفالات بوفاء النيل بعد توقفها ١٢ عامًا ما خلاصته):

أن قدماء المصريين كانوا يقومون باختيار أجمل فتاة عذراء فى مصر ويلبسونها أفخر الثياب ويزينوها بأغلى الحلى، ثم يسيرون بها فى موكب بحرى كبير فى النيل، ويلقونها فى الماء ليتزوجها النهر الخالد إرضاء له وشكرًا على فيضانه، وعندما جاء العرب استبدلوا العروسة البشرية بتمثال لعروس النيل، وفى هذا العام يتخذ الاحتفال مظهرًا أكثر حيوية، ويفتح المجال أمام الفتيات من سن ١٥ إلى ٢٥ سنة للاشتراك فى مسابقة ملكة جمال النيل التحكيم التى ستنعقد لاختيارها، وأن العروس الفائزة بلقب ملكة جمال النيل ستنطلق يوم ٢٤ أغسطس الجارى من أمام الميرديان فى موكب داخل مركب فرعونى، ثم مركب بها ٤٠٠ أربعمائة مدعو من مختلف الهيئات الدبلوماسية ومن ورائهم ٥٠ خمسون مركبًا شراعيًا، حيث يسير هذا الموكب من فندق الميرديان إلى كوبرى قصر النيل، حيث يتوقف الموكب وتبدأ المراسم المتبعة فى ذلك، ويلقى محافظ القاهرة الوثيقة، وتطلق الصواريخ وتقفز العروس فى النيل.

وجاء فى الفتاوى الإسلامية أن صاحب الفضيلة الشيخ جاد الحق على جاد الحق مفتى جمهورية مصر العربية[١] قد أصدر بيانًا فى مقال نشرته جريدة الأهرام[٢] نقدًا لهذا الاتجاه تحت عنوان (أوقفوا اليوم فورًا هذا العبث باسم وفاء النيل) قال فيه:

"كان للأمم الغابرة عادات يرونها حسب معتقداتهم من لوازمهم، ولقد جرت

---

(١) تولى فضيلة الشيخ جاد الحق على جاد الحق مشيخة الأزهر الشريف فى ٢٢ جمادى الأولى ١٤٠٢هـ الموافق ١٧/ ٣/ ١٩٨٢م، محمد كمال السيد: الأزهر جامعًا وجامعة ص ٣٤٤ ـ نشر مجمع البحوث الإسلامية ١٩٨٦م.

(٢) بتاريخ ٩ شوال ١٤٠١هـ الموافق ٩/ ٨/ ١٩٨١م.

بعض قبائل العرب فى الجاهلية على وأد البنات، إما للفقر أو خشية عارهن إذا انحرفت بهن الحياة أو انحرفن بها، وجاء الإسلام وقال لهم القرآن (وإذا الموءودة سئلت، بأى ذنب قتلت) فخشعت قلوبهم لما نزل من الحق، وارتفع القرآن بحواء وأبان مكانتها، أما وزوجا وبنتا وأختا، وكشف عن واقعها فى الحياة، فلها ذمتها ولها حركة حياتها فى نطاق النظام العام الإسلامى.

ولم يكن العرب وحدهم هم وأدة البنات، بل شاركهم فى ذلك المصريون القداء، فقد روى التاريخ أن المصريين كانوا يحتفلون بيوم وفاء النيل فى شهر توت أو مسرى من كل عام، وقد كان هذا الحفل ينتهى بإلقاء عروس فى النيل ـ أى والله عروس فتاة من بنى الإنسان يلقون بها فى النهر وقت فيضانه، وفى أمواجه الهادرة فى غرينه وطميه، عقيدة منهم أن النهر يرضى عنهم إذا زوجوه تلك العروس، فيفيض دائمًا ولا يغيض!!

ولما دخلت مصر فى الإسلام، وارتفع فى سمائها نداؤه ودعاؤه، وعلمت أن الله وحده هو واهب النيل إلى مصر، وهو سبحانه الذى فجر هذا النهر حتى فاضت جنباته عيونًا من الأرض وأنهارًا من السماء أوقف حاكم مصر المسلم وأد البنات فيها، وأجرى فيها حكم الله، وتلا عليهم قوله: (وإذا الموءودة سئلت، بأى ذنب قتلت) وأعلمهم بأن الله سبحانه هو صاحب هذه النعمة، نعمة هذا النهر الجارى بإذنه وأمره حتى شق الفيافى والقفار، واجتاز بلادًا وحدودًا ليروى كنانة الله فى أرضه، مصر، ويهبها الحياة، واستبدل عروسهم التى يئدونها فى النيل، بكلمة الله ألقاها فى مياهه التى فاضت وقال: أيها النيل إن كنت تجرى باسم الله ومن الله، فإن الله مجريك، وإن كنت لا تجرى إلا بهذه العروس فلا تجر، لأن الله مرسل الرياح ومجرى السحاب قال جل شأنه (وهو الذى مد الأرض وجعل فيها رواسى وأنهارًا) وقال أيضًا (والله الذى أرسل الرياح فتثير سحابًا فسقناه إلى بلد ميت).

ثم يقول صاحب الفضيلة:

فهل يجوز بعد أن مضى على وأد هذه العادة المصرية الجاهلية قرابة أربعة عشر قرنًا من الزمان أن نعود إليها ونخالف حكم الله؟؟

فقد طالعت قبل أيام خبرًا يتحدث عن النية إلى إقامة مسابقة لاختيار ملكة جمال النيل، وعودة الاحتفالات بوفاء النيل بعد توقفها ١٢ عامًا، يا هول هذا الخبر وما حواه من استعراض لأجساد فتياتنا من سن ١٥ إلى سن ٢٥.

أعَوْدٌ إلى سوق النخاسة والرقيق الأبيض؟

وهذا المهرجان يدعو إلى حفل زفاف عروس النيل الذى تشهده الدولة رسميًّا وتنظمه، بل وتدعو إليه الهيئات الدبلوماسية فى مصر، مصر الأزهر، مصر التى وضعها العالم رائدة وقائدة للعرب والمسلمين، ترتد إلى جاهلية عمياء، لا تفرق فيها بين الحلال والحرام.

أى وثيقة هذه التى يلقيها المسئول الكبير فى النيل مع العروس التى اشترط أن تجيد السباحة وأن تلتقطها فرق الإنقاذ، أى خدش، وأى إهانة للأنثى التى كرمها الله وحرم وأدها، بل وحرم لمسها لغير محارمها أو زوجها.

أى وثيقة تلك وماذا تحوى؟ هل تحوى جريان النيل باسم الله وبلوغ مياه الفيضان القدر المقرر لتحصيل الضرائب إظهارًا للعدل فى الرعية وشكرًا لنعماء الله؟.

أو تحوى تزويج هذه العروس للنيل والعودة إلى وثيقة محاها الإسلام؟ (ومن يبدل نعمة الله من بعد ما جاءته فإن الله شديد العقاب).

ثم توجه صاحب الفضيلة إلى المسئولين قائلاً: إلى المسئولين عن تنظيم هذا المهرجان أسوق الحديث. إن مصر لا تروج فيها هذه المهرجانات، ولا ينبغى أن تقام فيها.

أيها المسئولون جميعًا: إليكم أوجه الرجاء والنداء: أوقفوا هذه المهازل إنا ندعو المسئولين جميعًا بالتدخل لوقف هذه المهرجانات الفاسدة، والله يهدى إلى الحق وإلى صراط مستقيم[1].

هذا ومن الجدير بالذكر أن نشير إلى أن ظاهرة قيام المصريين القدماء بزفاف إحدى الفتيات كعروس للنيل كانت شائعة بين عدد من الشعوب الوثنية القديمة كنوع من التزويج للآلهة فى تصورهم.

يذكر جيمس فريزر أن عادة تزويج الآلهة من التماثيل أو البشر الأحياء كانت شائعة بين الشعوب القديمة، ولقد بلغت الأفكار التى تقوم عليها هذه التقاليد القديمة من البساطة درجة لا تجعلنا نتردد ـ فيما يقول فريزر ـ فى القول بأن الشعوب المتحضرة القديمة كالبابليين والمصريين القدماء والإغريق ورثوها عن أسلافهم المتبربرين أو الهمج، ويقوى من هذا الافتراض وجود شعائر مماثلة عند كثير من الشعوب الدنيا[2].

وفى كثير جدًا من الأحيان لم تكن "زوجة الإله" مجرد لوح من خشب ولم تكن تمثالاً من الطين بل كانت امرأة حية بالفعل.

فالمعروف مثلاً عن سكان إحدى قرى بيرو من الهنود الحمر أنهم كانوا يزوجون فتاة جميلة فى الرابعة عشر من عمرها لتمثال منحوت من الحجر على شكل إنسان ويعتبرونه أحد آلهتهم وكان جميع سكان القرية يشتركون فى حفل الزواج الذى كان يستمر ثلاثة أيام مليئة بالضجة والعربدة.

---

(١) راجع المجلد العاشر من الفتاوى الإسلامية رقم ٣٠ من ص ٣٥٨٣ ـ ٣٥٨٦ الصادرة من دار الافتاء المصرية بالتعاون مع المجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
هذا وقد نشرت جريدة الأهرام بعددها الصادر بتاريخ ١٠/ ٨/ ١٩٨١م فى باب أخبار الصباح ما يلى: عزيز قاسم مدير عام الميرديان بالقاهرة ألغى مسابقة وفاء النيل، كما نشرت جريدة الجمهورية بعددها الصادر بتاريخ ١٠/ ٨/ ١٩٨١م ما يلى: الميرديان يلغى المسابقة ويعتذر لـ ٧٠ فتاة.

(٢) الغصن الذهبى جـ ١ ص ٤٨٤.

وكان يقضى على الفتاة أن تظل عذراء بقية حياتها وأن تهب نفسها لهذا الصنم من أجل سعادة الناس الذين كانوا يعاملونها بأبلغ آيات الإجلال وينظرون إليها على أنها كائن مقدس[١].

ومما يستحق الذكر هنا أيضًا أن الكائن الخارق للطبيعة الذى كانت تزف إليه النساء هو فى الأغلب أحد آلهة (أو إحدى أرواح) الماء على غرار ما كان يفعل المصريون لإله النيل).

فقبائل الباجندا مثلاً يقدمون بعض الفتيات العذارى إلى موكاسا إله بحيرة فيكتوريا ـ على أنهن زوجات له بقصد استرضائه حين يزمعون القيام برحلة طويلة.

وتعبد قبيلة أكيكويو فى شرق أفريقيا البريطانية الثعبان الذى يعيش فى نهر معين هناك، ولذا فإنهم يزوجون ذلك الإله الثعبان مرة كل بضع سنين من عدد من النساء وبخاصة من الفتيات الصغيرات[٢].

ومما يحكى أن سكان كايبلى فى بورو ـ وهى إحدى جزر الهند الشرقية ـ تعرضوا ذات مرة للخطر والدمار نتيجة لهجوم جحافل كبيرة من التماسيح وردوا تلك الكارثة إلى الشوق الشديد الذى يقاسى منه أمير التماسيح نحو إحدى فتياتهم، فأجبروا أباها على أن يهيئها فى ملابس الزفاف ويقدمها طائعًا إلى مخالب التمساح العاشق[٣].

ومن مفاخر الإسلام أنه قضى على عادة من هذا النوع نفسه كانت منتشرة فى جزر المالديف قبل أن يعتنق السكان هناك الإسلام.

وقد وصف الرحالة العربى الشهير ابن بطوطة هذه العادة وطريقة القضاء عليها، فلقد ذكر له الكثيرون من الثقات من أهل الجزيرة ـ ذكر الكاتب أسماءهم ـ

---

(١) المصدر السابق جـ ١ ص ٤٨٦.

(٢) جيمس فريزر: الغصن الذهبى: دراسة فى السحر والدين جـ ١ ص ٤٨٨ ـ ٤٨٩.

(٣) المصدر السابق جـ ١ ص ٤٨٩.

أنه فى الوقت الذى كان الناس هناك يعبدون الأوثان كانت تظهر لهم فى كل شهر روح شريرة من الجن تأتى عبر البحار على شكل سفينة مليئة بالمشاعل الملتهبة وكان الشغل الشاغل للناس حين يرونها هو البحث عن فتاة عذراء صغيرة يزينونها ثم يسوقونها إلى معبد وثنى على الساحل وله نافذة تطل على البحر فيتركون الفتاة هناك طول الليل، وعندما يعودون إليها فى الصباح كانوا يجدون أنها فقدت بكارتها وفارقت الحياة.

وكان الناس يجرون (القرعة) فى كل شهر، فمن وقعت عليه (القرعة) وجب عليه أن يتنازل عن ابنته لجن البحر، وظل الحال كذلك حتى جاء رجل صالح من البربر وأمكنه أن يخلص آخر فتاة قدمت بهذه الطريقة إلى ذلك العفريت وأن يطرد العفريت ذاته إلى البحر بتلاوة القرآن الكريم عليه[1].

وهذه القصة التى يحكيها ابن بطوطة عن الجنى العاشق وعرائسه الأدميات تشبه شبهًا قويًا نوعًا معينًا من القصص الشعبى الشائع والذى يتخذ صورًا وأشكالاً مختلفة من اليابان وأنّام فى الشرق إلى سينجامبيا واسكندیناوة واسكتلاندة فى الغرب.

وتختلف القصة فى التفاصيل من شعب لآخر ولكنها فى عمومها ـ كما عرضها جيمس فريزر ـ تتخذ الشكل التالى.

"كانت هناك بلد يهددها ثعبان (أو تنين أو أى وحش آخر) له عدة رءوس وينذر أهلها بالدمار إن لم يقدموا له على فترات معينة ضحية من البشر تكون فى العادة فتاة عذراء".

وفى لقى عدد كبير من الفتيات الضحايا حتفهن نتيجة لذلك إلى أن جاء الدور على ابنة الملك لتكون هى الضحية، وألقى بالفتاة إلى الوحش، وهنا يظهر بطل

---

(١) راجع الغصن الذهبى جـ ١ ص ٤٨٩ ـ ٤٩٠.

القصة ـ وهو فى العادة شاب صغير من أصل متواضع ـ فيتدخل لإنقاذها ويقتل الوحش وينال يد الأميرة جزاء له على عمله.

وفى كثير من القصص يسكن الوحش (الذى يوصف أحيانًا بأنه ثعبان) فى ماء البحر أو البحيرة أو أحد الينابيع، أو قد يظهر فى بعض القصص الأخرى على أنه يسيطر على ينابيع الماء فلا يسمح للماء بالانسياب كما لا يسمح للناس باستعماله إلا بعد أن يقدموا له ضحية آدمية[1].

وقد يكون من الخطأ أن نرفض هذه القصص على مجرد أنها أوهام اخترعها الرواة، والأحرى بنا أن نفترض أنها تعكس بعض العادات الحقيقية التى كانت تقوم على تضحية الفتيات أو النساء بتزويجهن لروح الماء التى كان الناس يتصورونها فى الأغلب على شكل ثعبان أو تنين كبير[2].

(١) المصدر السابق ص ٤٩٠ ـ ٤٩١.

(٢) المصدر السابق ص ٤٩١.

الفصل الرابع

القرابين البشرية عند الهنود القدماء

يذكر ول ديورانت أن أعظم الطقوس الجماعية فى الديانة الهندية القديمة هى تقديم القرابين، فالقربان عند الهندى ليس مجرد صورة خاوية، لأنه يعتقد أنه إذا لم يقدمه للآلهة طعامًا تموت جوعا.

وكان من أنواع القرابين فى الهند كما فى غيرها من بلاد العالم القديم القرابين والضحايا البشرية، وكانت "كالى" تحب أن يكون قربانها رجالاً، ثم فسر البراهمة هذا بأنها إنما تحب أن تأكل رجالاً من أهل الطبقات الدنيا وحدها[1].

والإلهة "كالى" تعد زوجة الإله "شيفا" الذى كانت عبادته من أقدم وأعمق وأبشع العناصر التى تتألف منها الديانة الهندية، وكلمة "شيفا" لفظة أريد بها التخفيف من بشاعة الإله، فمعناها الحرفى "العطوف" مع أن شيفا فى حقيقة الأمر ـ عند الهنود ـ إله القسوة والتدمير قبل كل شىء آخر، هو تجسيد لتلك القوة الكونية التى تعمل واحدة بعد الأخرى، على تخريب جميع الصور التى تتبدى فيها حقيقة الكون[2].

وهذا الإله الذى يرمز للتدمير، يمثل كذلك للعقل الهندى تلك الدفعة الجارفة نحو التناسل الذى يتغلب على موت الفرد باستمرار الجنس.

---

(١) الهند وجيرانها ص ٢٢٥ الجزء الثالث من المجلد الأول من قصة الحضارة ترجمة د/ زكى نجيب محمود لجنة التأليف والترجمة والنشر ١٩٦٨م.

(٢) المصدر السابق ص ٢٥٠.

وهذه الحيوية الخلاقة الناسلة (شاكتى) التى يبديها شيفا تتمثل فى بعض جهات الهند، وخصوصًا فى البنغال، فى صورة زوجة شيفا، واسمها "كالى" وهى موضع عبادة فى عقيدة من العقائد الكثيرة التى تأخذ بمذهب "الشاكتى" هذا[١].

ولقد كانت هذه العبادة حتى القرن الماضى ـ كما يقول ول ديورانت ـ وحشية الطقوس حيث كانت تتضمن فى شعائرها تضحية بشرية.

وقد ارتكبت جمعية "الغادرين" (وهى جمعية سرية عجيبة تكاد تكون طبقة اجتماعية) فى القرنين الثامن عشر والتاسع عشر آلاف الجرائم الشنيعة، وذلك ـ كما قالوا ـ بغية تقديم هؤلاء الضحايا قرابين للإله "كالى"[٢].

وصورة هذه الإلهة عند عامة الناس شبح أسود بفم مفغور ولسان متدل، تزدان بالأفاعى وترقص على جثة ميتة، وأقراطها رجال موتى، وعقودها سلسلة من جماجم، ووجهها وثديها تلطخها الدماء، ومن أيديها الأربعة يدان تحملان سيفا ورأسا مبتورًا، وأما اليدان الأخريان فممدودتان رحمة وحماية، لأن "كالى ـ بارفالى" هى كذلك إلهة الأمومة كما أنها عروس الدمار والموت، وفى وسعها أن تكون ـ حسبما يتصور الهنود ـ رقيقة الحاشية كما فى وسعها أن تكون قاسية، وفى مقدورها أن تبسم كما فى مقدورها أن تقتل، ولعلها كانت ذات يوم إلهة أما فى سومر، ومن ثم جاءت إلى الهند قبل أن تتخذ هذا الجانب البشع من جانبيها[٣].

ولاشك أنها هى وزوجها ـ فيما يقول ول ديورانت ـ قد اتخذا أبشع صورة ممكنة لكى يلقيا الرعب فى نفوس الرعاديد من عبادها فيحتشموا أو أن تكون هذه البشاعة كلها قد أريد بها أن يلقى الرعب فى نفوس العباد فيجودوا بالعطاء للكهنة[٤]:

---

(١) المصدر السابق ص ٢٠٦.

(٢) الهند وجيرانها ص ١٠٩ ـ ٢٠٦.

(٣) المصدر السابق ص ٢٠٦.

(٤) المصدر السابق ص ٢٠٦ ـ ٢٠٧.

إحراق الأرملة والانتحار المقدس:

وهناك تضحية من نوع مختلف عند الهنود تتمثل فى إحراق الأرملة حية بعد موت زوجها، وفى إقدام عدد من الناس على الموت حرقًا أو غرقًا كنوع من الانتحار المقدس.

يقول البيرونى ت ٤٤٠هـ "وأما حق الحى فى جسده فلا يميل فيه إلى الإحراق إلا الأرملة التى تؤثر اتباع زوجها أو الذى مل حياته وتبرم بجسده من مرض عياء وزمانه لازمة أو شيخوخة وضعف"[١].

إحراق الأرملة:

يذكر المسعودى أن من عادات الخزر الجاهلية أن يحرقوا موتاهم ودواب ميتهم وآلاته والحلى، وأنه إذا مات الرجل أحرقت معه امرأته وهى فى الحياة، وإن ماتت المرأة لم يحرق الرجل، وأن النساء يرغبن فى تحريق أنفسهم لدخولهن عند أنفسهن الجثة.

ثم قال "وهذا فعل من أفعال الهند، إلا أن الهند ليس من شأنها أن تحرق المرأة مع زوجها إلا أن ترى تلك المرأة"[٢].

ويذكر ول ديورانت أن عادة إحراق الأرامل على الكومة التى احترق فيها أزوجهن[٣] جاءت إلى الهند من خارج، ويقول عنها "هيرودوت" إنها كانت عادة

---

(١) تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة فى العقل أو مرذولة ص ٤٨٠، طبع بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ـ الهند ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٨م نشر عالم الكتب ـ بيروت.

(٢) مروج الذهب ومعادن الجوهر تصنيف الرحالة الكبير والمؤرخ الجليل أبى الحسن على بن الحسين بن على المسعودى ص ١٧٩ بتحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد ـ دار الفكر بيروت الطبعة الخامسة ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م.

(٣) لا يزال الهنود وبعض الشعوب الوثنية المعاصرة يقومون بإحراق موتاهم ويذكر أبو الريحان البيرونى أن أجساد الموتى فى الهند كانت فيما مضى من الأزمنة الأولى تدفع إلى السماء بأن تلقى فى الصحارى مكشوفة لها ويخرج المرضى إليها وإلى الجبال ويتركون فيها، فإن ماتوا كانوا كما قلنا وإن أبلوا رجعوا بأنفسهن إلى منازلهم. =

جارية بين السُكَّيْت القدماء، وأهل تراقيًا، ولو كان لنا أن نصدقه فى روايته ـ فيما يقول ديورانت ـ لعلمنا إذن أن زوجات الرجل من أهل تراقيًا كن يقتتلن تسابقا على امتياز القتل على قبر الزوج[1].

ثم يرجح ول ديورانت أن هذه الشعيرة قد هبطت إلى الهنود من عادة قديمة كادت تشمل شعوب العالم الوثنية القديمة كلها، وهى التضحية بواحدة أو أكثر من زوجات الأمير أو الغنى أو من خليلاته، والتضحية معها بطائفة من عبيده، وغير ذلك مما لابد من تقديمه قربانًا إثر وفاته، وذلك ليعنى هؤلاء بالميت فى الحياة الآخرة[2].

ويذكرها كتاب "آثار فافيدا" على أنها عادة قديمة، أما "رج فيدا" فيذكر لنا أن

= ثم جاء بعد ذلك من تولى وضع السنن وأمرهم بدفعها إلى الريح. فأقبلوا على بناء بيوت لها مسقفة بحيطان مشبكة يهب الريح منها عليها وعلى مثال الحال فى نواويس المجوس، ومكثوا على ذلك برهة إلى أن رسم لهم "ناراين" دفعها إلى النار فمنذ ذلك الوقت يحرقونها فلا يبقى منها شىء من وضر أو عفونة أو رائحة إلا ويتلاشى بسرعة ولا يكاد يذكر (تحقيق ما للهند ص ٤٧٧ ـ ٤٧٨).

ويذكر ول ديورانت أن الطريقة المألوفة فى أيام بوذا كانت هى الطريقة الزردشتية فى تعريض الجثة لسباع الطير، إلا أن كان الميت من الأعلام البارزين، فعندئذ تحرق جثته بعد موته، على كومة من الحطب، ثم يدفن رماده فى ضريح يحفظ ذكراه ثم عمت هذه الطريقة فى إحراق الجثة الناس جميعًا بعد، حتى لترى كل ليلة حطبًا يجمع ويكرم لإحراق الموتى، الهند وجيرانها ص ١٩٣.

ويعلل الهنود ذلك ـ كما يقول البيرونى ـ بأن فى الإنسان نقطة بها الإنسان إنسان وهى التى تتخلص عند انحلال الأمشاج بالإحراق وتبددها، ورأوا فى هذا الرجوع أن بعضه يكون بشعاع الشمس تتعلق به الروح وتصعد وأن بعضه يكون بلهيب النار ورفعها إياها، ويرون من حق جثة الميت على الورثة أن تغسل وتعطر وتكفن ثم تحرق بما أمكن من صندل أو حطب، وتحمل بعض عظامه المحترقة إلى نهر "كنك" وتلقى فيه ليجرى عليها كما جرى على عظام أولاد "سكر" المحترقة فأنقذهم ـ فيما يزعمون ـ من جهنم وحصلهم فى الجنة، ويطرح باقى رماده فى بعض الأودية الجارية، ويقبر موضع احتراقه ببناء شبه ميل عليه مجصص، ولا يحرق من الأطفال ما قصر سنه عن ثلاث، ومن عجز عن الإحراق مال به إلى الإلقاء فى الصحراء أو فى الماء الجارى، تحقيق ما للهند ص ٤٧٩ ـ ٤٨٠.

(١) الهند وجيرانها ص ١٨١.

(٢) المصدر السابق.

هذه العادة فى العصر الفيدى كانت قد خف شأنها حتى أصبحت محصورة فى مطالبة الأرملة بالرقاد على كومة الحطب التى أعدت لزوجها قبل إحراق جثته.

ثم تعود قصيدة "ماها بهاراتا" فتصف هذه العادة الاجتماعية وصفًا يدل على عودتها كاملة بغير شعور من الناس بفداحة ما يفعلون.

وهى تذكر أمثلة كثيرة لهذه العادة التى تسمى "سوتى" ومعناها الزوجة المخلصة لزوجها" ثم تضع للناس قاعدة عامة مؤداها أن الأرملة الطاهرة لا تحب أن تحيا بعد زوجها بل تراها تدخل النار فخورة بصنيعها[1].

ولعل هذا الشعور بالفخر من الزوجة هو ما عبر عنه المسعودى وأشرنا إليه آنفًا من أن المرأة كانت ترغب فى تحريق نفسها اعتقادًا منها أنها بذلك تدخل الجنة فى الآخرة وأن ذلك كان برغبة منها وليس بإكراه من الناس وضغط من المجتمع.

فقد انتشرت هذه العادة فى حكم المغول انتشارًا واسعًا على الرغم من كراهية المسلمين لها، وفشل ملوك المسلمين، حتى "أكبر"[2] بكل نفوذه، فى زحزحة هذه العادة من النفوس.

فقد حاول "أكبر" ذات مرة أن يثنى عروسا هندية عن تقديم نفسها طعامًا للنار على كومة الحطب التى أحرقت خطيبها الميت، وتوسل إليها البراهمة بما يؤيد رجاء الملك، لكن العروس أصرت على التضحية. فلما دنت منها ألسنة اللهب، وكان

---

(١) الهند وجيرانها ص ١٨١ ـ ١٨٢.

وكان الهنود فى الغالب يحرقون جسد الزوجة فى حفرة من الأرض وبعضهم كانوا يدفنونها حية، كما كان يحدث بين قبيلة "تلوج" فى الجنوب ول ديورانت: الهند وجيرانها ص ١٨٢.

(٢) الملك "أكبر" هو أحد الملوك المسلمين الذين حكموا بلاد الهند وكان أبوه همايون ابن بابور قد سماه محمدًا تبركا باسم النبى ولكن الهنود أطلقوا عليه "أكبر" ومعناها البالغ فى عظمته حدًا بعيدًا "ويعتبر جده" مؤسس أسرة المغول وأول إمبراطور مغولى سيطر على الهند وكان اسمه زهير بن محمد ويرجع نسبه إلى تيمور وجينكيز خان.

راجع تفاصيل الحديث عنه وعن ملكه المصدر السابق ص ١٣١ ـ ١٤٤.

دانيال "ابن ـ أكبر ـ عندئـذ ماضيًا فى إقناعها بالعدول أجابته قائلة: "كفى كفى"[١].

وحدث كذلك لأرملة أخرى أن رفضت مثل هذه التوسلات بالإقلاع عن التضحية بنفسها، ووضعت إصبعها فى شعلة مصباح حتى التهمتها النار، ولكونها أمسكت عن إظهار ألمها بأية علامة من علاماته، فقد عبرت عن ازدرائها لأولئك الذين نصحوها بالإقلاع عن إحراق نفسها جريًا مع الطقوس[٢].

وفى "فيجايا ناجار" كان قتل الزوجة هذا يتخذ صورة جماعية فلا يكتفى فيه بقتل زوجة واحدة أو عدد قليل من زوجات الأمير أو القائد بعد موته، بل كان لابد لكل زوجاته أن يتتبعنه إلى الموت.

ويروى لنا "كونتى" أن "الرايا" أو الملك قد اختار ثلاثة آلاف من زوجاته البالغ عددهن اثنى عشر ألفا، ليكن مقربات له "على شرط أن يحرقن أنفسهن مختارات عند موته، وإن ذلك يعد شرفًا عظيمًـا لهن"[٣].

وبذلك فإنه من اليسير لنا ـ وليس من العسير علينا كما يقول ول ديورانت ـ أن نحكم إلى أى حد كانت الأرملة الهندية فى عصور الهند الوسطى راضية النفس عن هذه العادة بقوة التأثير الدينى والعقيدة، وبقوة الرجاء فى أن تعود إلى الاتحاد بزوجها فى الحياة الآخرة.

فقد خلع البراهمة فى آخر الأمر على هذه العادة قداسة دينية تحميها من العبث ـ بعد أن عارضوها أول الأمر ثم عادوا فقبلوها ـ وذلك بأن جعلوها مرتبطة بأبدية الرابطة الزوجية: فالمرأة إذا ما تزوجت رجلاً كان عليها أن تظل زوجته إلى الأبد، وستعود إلى الارتباط الزوجى به فى حياته المقبلة[٤].

---

(١) الهند وجيرانها ص ١٨٢.
(٢) المصدر السابق ص ١٨٢ ـ ١٨٣.
(٣) المصدر السابق ص ١٨٣.
(٤) المصدر السابق ص ١٨٢.

وهذه الملكية المطلقة من الزوج لزوجته، اتخذت فى "راجستان" صورة ما يسمونه "جوهور" وهى عادة تقضى على الرجل من أهل راجيوت، إذا ما أصابه نوع معين من الهزيمة أن يضحى بزوجاته قبل أن يتقدم هو إلى الموت فى ساحة القتال[١].

ويبين البيرونى أن هذه العادة ـ عادة إحراق الأرملة ـ كانت تتم عن رغبة الأرملة واختيارها فيذكر أن المرأة إذا مات زوجها فليس لها أن تتزوج، وهى بين أحد أمرين ـ إما أن تبقى أرملة طول حياتها، وإما أن تحرق نفسها وهو أفضل لها لأنها تبقى فى عذاب مدة عمرها[٢] وحفظها[٣].

وكلام البيرونى يفيد أن الهنود لجأوا إلى فرض ذلك بقوة القانون "الرسم" بدعوى الحفاظ على نساء الملوك خاصة خشية الانحراف والوقوع فى الزلات[٤].

معنى ذلك أن هذه العادة مع كونها كانت تنفذ برغبة المرأة حرصًا منها على تطبيق الدين ـ وطاعة الإله وأملا منها فى إبقاء الرابطة الزوجية فى الآخرة ـ كانت فى بعض الأحيان وعلى نوعية من الناس ـ تفرض بقوة القانون.

ينقل ول ديورانت عن سترابو قوله إن عادة قتل الزوجة بعد موت زوجها كانت شائعة فى الهند أيام الإسكندر وإن قبيلة "كاثى" وهى قبيلة تسكن البنجاب ـ اتخذت من هذه العادة قانونًا حتى لا تدس زوجة لزوجها السم فتقتله[٥].

وعلى أى حال فإن هذه العادة قد اتخذت فى الاضمحلال شيئًا فشيئًا حتى تم إلغاؤها نهائيًا.

---

(١) المصدر السابق.

(٢) تحقيق ما للهند ص ٤٧٠.

(٣) أبو الحسن الندوى ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين ص ٦٠ ـ ٦١ نشر دار الأنصار بالقاهرة الطبعة العاشرة ١٩٧٧م.

(٤) تحقيق ما للهند ص ٤٧٠.

(٥) الهند وجيرانها ص ١٨٢.

يقول أبو الأعلى المودوى "إن الهنود يحرقون موتاهم، وكانوا فيما مضى يحرقون زوج الميت معه حيًا، حتى منعتهم الحكومات المسلمة والحكومة الإنجليزية بعدها من هذا الرسم القبيح"[1].

ويذكر أبو الحسن الندوى أن هذا الفعل كان تقليدًا فاشيًا فى الطبقات الشريفة والمجتمعات الأرستقراطية، وكان دليلاً على وفاء الزوجة للزوج وشرفها، وأنه قد قل عدد هذه "المنتحرات" بتأثير الحكومات الإسلامية وتدخل الحكام المسلمين، كما صرح بذلك الرحالة الفرنسى الدكتور "بريتر" حتى ألغاه الإنجليز فى العهد الأخير إلغاء تامًا[2].

وإذا كان هذه العادة قد تم إلغاؤها نهائيًا فإنها قد استبدلت فى بعض بلاد الهند بنظام التضحية التمثيلية.

يذكر الدكتور على عبد الواحد وافى أنه فى كثير من بلاد الـهند كان يعد من مظاهر البر والوفاء أن تنتحر المرأة المتوفى عنها زوجها بأن تحرق نفسها، وأن هذا التقليد قد ظل سائدًا لديهم إلى عهد قريب ثم استبدل به فى بعض بلاد الهند انتحار تمثيلى، فكان يكتفى عقب وفاة الزوج بأن يؤتى بكومة حطب وتشعل فيها النار، ويؤتى بزوجة المتوفى وتمد على هذه الكومة، وتظل كذلك حتى يقرب اللهب منها[3].

ويرى ول ديورانت أن هذه العادة أخذت تقل شيئًا فشيئًا كلما ازدادت الهند

---

(١) الحجاب ص ٣٨ دار العدالة للطباعة والنشر بالقاهرة.
وأنه قد قل عدد هذه "المنتحرات" بتأثير الحكومات الإسلامية وتدخل الحكام المسلمين، كما صرح بذلك الرحالة الفرنسى الدكتور "بريتر" حتى ألغاه الإنجليز فى العهد الأخير إلغاء تامًا(١).
وإذا كانت هذه العادة قد تم إلغاؤها نهائيًا فإنها قد استبدلت فى بعض بلاد الهند بنظام التضحية التمثيلية.
يذكر الدكتور على عبد الواحد وافى أنه فى كثير من بلاد الهند كان يعد من.

(٢) ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين ص ٦١.

(٣) غرائب النظم ص ٢٠٢.

اتصالاً بأوروبا، وبالرغم من ذلك فإن الأرملة لم تزل تعانى صعابًا كثيرة، فمادام الزواج قد ربط المرأة بزوجها رباطًا أبديًا، فإن زواجها مرة ثانية بعد موت زوجها كان يعد جريمة فادحة، ومن نتائجه المحتومة أن يحدث للزوج اضطرابًا فى حياته المقبلة.

وعلى ذلك كان لابد للأرملة وفق القانون البرهمى ـ وقد سبق أن أشرنا إلى ما ذكره البيرونى فى هذا الشأن ـ أن تظل بغير زواج وأن تحلق شعرها وتحيا حياتها (إذا لم تؤثر لنفسها القتل فى نار زوجها) معنية بأطفالها ومشتغلة بأعمال البر والإحسان، ولم يكن يحكم على الأرملة بالفقر، بل الأمر على عكس ذلك، إذا كان لها الحق الأول فى أملاك زوجها[1].

ويذكر البيرونى أن الزوجة إن لم تحرق نفسها وآثرت الحياة يكون على الوارث رزقها وكسوتها مادامت[2].

غير أن هذه القواعد لم تجد قبولاً إلا عند النساء المحافظات على التقاليد من نساء الطبقتين العيا والوسطى ـ وهؤلاء نسبتهن ثلاثون فى المائة من مجموع السكان ـ وأما المسلمون والسيخ والطبقات الدنيا فقد أهملوا تلك القواعد إهمالاً تامًا[3].

الانتحار المقدس:

لقد ساد الاعتقاد فى بلاد الهند أن الانتحار إذا قصد به التقرب إلى الآلهة أو التضحية بالنفس فى سبيلها يصبح فى ذاته عبادة دينية على أن يتم ذلك فى صورة من الصور التى تحددها التقاليد والعادات.

ومن هذه الصور ـ التى ينقلها الدكتور وافى عن ويستر مارك ـ أن يصوم الشخص عن الطعام والشراب حتى يموت، وأن يلطخ جسمه كله بروث البقر

---

(١) الهند وجيرانها ص ١٨٣.
(٢) تحقيق ما للهند ص ٤٧٦.
(٣) الهند وجيرانها ص ١٨٣.

ويشعل النار فيه (يلاحظ أن البقر حيوان مقدس فى الديانة الهندية) [1]، وأن يقبر نفسه فى الجليد حتى يقضى نحبه، وأن يغرق نفسه فى مصب من مصبات الجنج فى أطراف بلاد البنغال على أن يظل يعدد خطاياه ويردد عبارات التوبة والندم حتى تفترسه التماسيح، وأن يذبح نفسه فى مدينة اللاه آباد حيث يلتقى نهر الجنج بنهر جومنا، وأن يظل على قمة من قمم جبال الهملايا حتى يموت من البرد، وأن يغرق نفسه أو يدفن حيًا إذا كان مصابًا بالجذام أو بمرض لا يرجى برؤه على أن تنتقل روحه التى تطهرت بهذا الانتحار إلى جسم معافى سليم، وأن يقذف بنفسه من شاهق ليكفر بذلك عن سيئاته أو ليصبح قديسًا فى الحياة الأخرى، أو ليفى بنذر نذرته أمه، وأن ينتحر البرهمى (طبقة البرهميين هى طبقة رجال الدين،

---

(١) تعتبر البقرة أكثر الحيوان قدسية عند الهندى، بل إن فكرة تقديسها هى محور الديانة الهندوسية كما يقول غاندى، فترى تماثيل مصنوعة من كل مادة وفى شتى الأحجام، تراها فى المعابد وميادين المدن، وأما البقرة نفسها فهى أحب الكائنات الحية جميعًا إلى الهنود، ولها مطلق الحرية فى ارتياد الطرقات كيف شاءت، ويستخدم روثها وقودًا أو مادة مقدسة يتبركون بها!! ويولها خمر مقدس يطهر كل ما فى الجسم من نجاسة فى الظاهر والباطن!! فكل إفرازاتها طاهرة، فبولها يجب الاحتفاظ به باعتباره أطهر المياه المقدسة تمسح ذنوب من يمسح بها كل جسده، وروثها لا يعادله شىء فى التطهير، وأى بقعة يصيبها شرف إفرازات البقرة تظل إلى الأبد أرضًا طاهرة، وأما الرماد المتخلف عن حرق الروث بعد تجفيفه فهو كاف لتحويل أى خاطئ إلى قديس!! وتعامل البقرة على أنها إله عظيم، فتزين بالورود، وتغسل أقدامها بالمياه، وتوضع على جبهتها الزيوت العطرية والمساحيق البيضاء وتعلق فى رقبتها الأجراس!!

وأما إزالة خطايا الفرد والتكفير عما سلف منه. فيكون بأكله خليطًا مكونًا من إفرازات البقرة الخمس: اللبن، والقشدة، والزبد، والروث، والبول، فمن يأكل هذا المخلوط ضمن لنفسه التطهر من ذنوبه كلها عن حياته المديدة السابقة!!

وإذا ماتت البقرة وجب دفنها بجلال الطقوس الدينية، ولا يجوز للهندى تحت أى ظرف أن يأكل لحمها أو أن يصطنع من جلدها لباسًا يرتديه، وقد بلغ عدد البقر ربع السكان فى أيام ول ديورانت (صدر كتاب قصة الحضارة فى الأصل الإنجليزى عام ١٩٣٥م)، والذى يبعث على السخرية المرة فى الأمر هو عقيدة البراهمة بأن الأبقار لا يجوز ذبحها قط، وأن الحشرات لا يحل إيذاؤها قط، وأن الأرامل من النساء ينبغى أن يحرقن أحيانًا (راجع ول ديورانت الهند وجيرانها ص ٢٠٨ أحمد عبد المنصف محمود: فى بلاد البقرة المقدسة ص ٩٠ ـ ٩٢ دار الكتاب العربى للطباعة والنشر.

وهى أرقى طبقة فى الديانة البرهمية[1] لتثأر روحه ممن أساء إليه أو من أحد خصومه[2].

وقد سبق أن أشرنا إلى قول البيرونى من أن إحراق الحى فى جسده لا يتم إلا للأرملة التى تؤثر اتباع زوجها، وكذلك الأمر للذى مل حياته، وتبرم بجسده من مرض عياء وزمانة لازمة أو شيخوخة وضعف[3].

ثم يقول "وإنما يؤثره "بَيْش" أو "شودْر" فى الأوقات المرجوة الفاضلة طلبًا لحال أفضل مما هو عليه عند العود، ولا يجوز ذلك بالنص لبرهمن أو "كشتر" ولأجل هذا يقتل نفسه من يقتلها منهم فى أوقات الكسوف، أو يستأجر من يغرقه فى نهر "كنك" ويتولى إمساكه حتى يموت[4].

ويذكر ول ديورانت أنه فى عصر "يوان شوانج" لم يكن من الحوادث النادرة أن يقبل الكهول المتقدمون فى السن على الموت راضين، فيطلبون إلى أبنائهم أن يسبحوا فى زورق على نهر "الكنج" إلى منتصفه حيث يقذفون بأنفسهم فى نهر الخلاص[5].

ووصف البيرونى هذا الفعل فذكر أن هناك شجرة عظيمة على ملتقى نهرى "جمن" و"كنك" تعرف بيرياك من جنس الشجر التى تُسمى "يَرُ" وخاصيتها أنه يبرز من فروعها نوعان من الأغصان أحدهما إلى فوق كما لسائر الأشجار، والآخر إلى أسفل على هيئة العروق غير مورق.

---

(١) هناك أربع طبقات فى الديانة البرهمية الهندية: الطبقة الأولى: طبقة البراهمة ويزعمون أنهم خلقوا من رأس وفم الإله، والطبقة الثانية طبقة الجند والمحاربين وزعم البراهمة أنهم خلقوا من ذراعى الإله والطبقة الثالثة طبقة الزراع والحرفيين وقد خلقوا من فخذى الإله والطبقة الرابعة والمنحطة تمامًا طبقة المنبوذين وقد خلقوا حسب زعم البراهمة من قدمى الإله (راجع تحقيق ما للهند ص ٧٥ ـ ٧٩، الهند وجيرانها ص ١٦٤ ـ ١٧٠.

(٢) غرائب النظم والتقاليد والعادات ص ٢٠٢.

(٣) تحقيق ما للهند ص ٤٨٠.

(٤) المصدر السابق.

(٥) الهند وجيرانها ص ١٩٣.

فإن دخل الأرض صار للغصن بمنزل العماد، وهىء ذلك لها لفرط انبساط فروعها، وعند هذه الشجرة المذكورة يقتل أولئك أنفسهم بأن يصعدوها ويرموا بأنفسهم إلى ماء كنك[1].

ويصف المسعودى هذا الفعل أيضًا فيذكر أن نهر الكنك هو نهر الهند، ويمر بكثير من جبال السند، وأنه نهر حاد الانصباب والجريان، عليه يعذب أكثر الهنود أنفسهم بالحديد ويغرقونها زهدًا فى هذا العالم ورغبة فى النقلة عنه، وذلك أنهم يقصدون موضعًا فى أعالى هذا النهر المعروف بالكنك، وهو جبال عالية وأشجار عادية، ورجال جلوس، وحدائد وسيوف منصوبة على ذلك الشجر، وقطع من الخشب، فتأتيهم الهند من الممالك النائية، والبلدان القاصية، فيسمعون كلام أولئك الرجال المرتبين على هذا النهر، وما يقولون من تزهيدهم فى هذا العالم والترغيب فيما سواه، فيطرحون أنفسهم من أعالى تلك الجبال العالية على تلك الأشجار العادية والسيوف والحدائد المنصوبة، فيتقطعون قطعًا، ويصيرون إلى هذا النهر أجزاء، وما ذكرنا فموصوف عنهم، وما يفعلون على هذا النهر كذلك[2].

ومثل هذا الانتحار فى ظروف معينة قد صادف فى الشرق قبولاً ـ كما يقول ول ديورانت ـ أكثر مما صادف فى الغرب، فكان مباحًا فى عهد "أكبر" للكهول وللمرضى الذين لا رجاء فى شفائهم (وهو ما أشار إليه المؤرخ المسلم البيرونى كما سبق آنفًا) ولأولئك الذين ابتغوا تقديم أنفسهم قربانًا للآلهة.

وكان من بين الهنود آلاف كان آخر عبادتهم أن يجيعوا أنفسهم حتى الفناء، أو أن يدفنوا أنفسهم فى الثلج، أو يهيلوا روث البقر ثم يشعلوا فيه النار، وأن يتركوا أنفسهم للتماسيح تلتهمهم عند مصب الكنج[3].

---

(١) تحقيق ما للهند ص ٤٨٠.

(٢) مروج الذهب ومعادن الجوهر جـ ١ ص ٢٠٨.

(٣) الهند وجيرانها ص ١٩٣ ـ ١٩٤.

ويذكر المسعودى أن الهنود يعذبون أنفسهم بأنواع العذاب من دون الأمم، فقد تبينوا أن ما ينالهم من النعيم فى المستقبل مؤجلاً لا يكون بغير ما أسلفوه من تعذيب أنفسهم فى هذه الدار معجلاً.

وتحدث عن لون من هذا التعذيب الذى يفضى إلى الموت فقال:

"ومنهم من يصير إلى باب الملك يستأذن فى إحراقه نفسه، فيدور فى الأسواق وقد أججت له النار العظيمة وعليها من قد وكل بإيقادها.

ثم يسير فى الأسواق وقدامه الطبول والصنوج، وعلى بدنه أنواع من خرق الحرير قد مزقها على نفسه، وحوله أهله وقرابته وعلى رأسه إكليل من الريحان، وقد قشر جلده عن رأسه وعليها الجمر وعليها الكبريت والسندروس، فيسير وهامته (تحترق) وروائح دماغه تفوح وهو يمضغ ورق التنبول[1].

فإذا طاف هذا المعذب لنفسه بالنار فى الأسواق، وانتهى إلى تلك النار، وهو غير مكترث ولا متغير فى مشيته، ولا متهيب فى خطوته، ففيهم من إذا أشرف على النار وقد صارت جمرًا كالتل العظيم، يتناول بيده خنجرًا ـ ويدعى الجرئ ـ عندهم ـ فيضعه فى لبته[2].

ويعرض المسعودى لحادثة من هذا النوع شاهدها بنفسه فيذكر أنه حضر ببلاد صيمور من بلاد الهند من أرض اللار من مملكة البلهرا، وذلك فى سنة أربع وثلثمائة، وكان الملك يومئذ على صيمور المعروف بحاج، وبها يومئذ من المسلمين نحو من عشرة آلاف قاطنين، فشاهد بعض فتيان الهند، وقد طاف على ما وصف ـ آنفًا ـ فى أسواقهم، فلما دنا من النار أخذ الخنجر فوضعه على فؤاده فشقه، ثم أدخل يده

---

(١) والتنبول فى بلاد الهند ورق ينبت كأصغر ما يكون من ورق الأترج يمضغ هذا الورق بالنورة المبلولة مع حب الفوفل، وهو الذى غلب على أهل مكة وغيرهم من بقية أهل الحجاز واليمن فى هذا الوقت مضغه بدلاً من الطيب.

راجع تفصيل الحديث فى مروج الذهب جـ ١ ص ٢٠٩ ـ ٢١٠.

(٢) راجع مروج الذهب جـ ١ ص ٢٠٩ ـ ٢١٠.

الشمال فقبض على كبده فجذب منها قطعة وهو يتكلم فقطعها بالخنجر، فدفعها إلى بعض إخوانه تهاونًا بالموت ولذة بالنقلة، ثم هوى بنفسه فى النار[1].

وقد ساد فى الهند كذلك تقليد غريب يطلق عليه اسم (دهارنا) وذلك أن الدائن إذا ما طله مدينه، يذهب إلى بيته ويتهدده بأن يظل جالسًا أمام بابه حتى يموت من الجوع والعطش والبرد إذا لم يوفه دينه.

ويعد هذا ـ فيما يقول الدكتور وافى ـ أعنف إجراء يمكن أن يلجأ إليه الدائن الممطول، ويتوجس المدين خفية من نتائج هذا الانتحار، فلا يدخر وسعًا فى سداد ما عليه، وخاصة إذا كان الدائن برهميا، يخشى من بطش روحه الشديد ـ فى زعمهم وحسب اعتقادهم ـ إذا أنقذ ما هدد به[2].

أما ما أشرنا إليه آنفا من انتحار البرهمى لتتأثر روحه ممن أساء إليه أو من أحد خصومه فقد ذكر ول ديورانت أنه نشأ بين البراهمة نوع من "الهاراكيرى"، (وهو اسم للانتحار عند اليابانيين يأتونه تخلصًا من عار) فينتحر المنتحر ليرد عن نفسه أذى أو يحتج على إهانة.

وحدث أن فرض أحد ملوك راجيوت ضريبة على طبقة الكهنة، فطعن عدد كبير من أغنى البراهمة أنفسهم انتحارًا بين يديه، وهم يستنزلون عليه لعنة هى فى زعمهم أبشع اللعنات وأشدها أثرا ـ ألا وهى لعنة يستنزلها كاهن وهو يلفظ أنفاسه الأخيرة[3].

ومن ذلك أيضا ما يحكى من أن إحدى البرهميات قد غرر بها أحد الحكام حتى نال منها مأربه فأحرقت نفسها وأخذت فى ساعاتها الأخيرة تصب اللعنات على هذا الحاكم وأسرته، فاستجاب الإله دعاءها، وأنزل عليهم سخطه وسلط عليهم

---

(١) المصدر السابق ص ٢١٠ ـ ٢١١.

(٢) غرائب النظم والتقاليد والعادات ص ٢٠٣.

(٣) ول ديورانت ـ الهند وجيرانها ص ١٩٤.

الكوارث والمصائب، واضطرهم إلى الرحيل عن البلاد تاركين ديارهم وأموالهم، ومن ذلك الصين أصبح قبر هذه البرهمية ضريحا مقدسا يزوره الناس ويؤدون فيه صلواتهم ومناسكهم[1].

ومن الحكايات التى تحكى كذلك أن أحد الحكام قد منح قطعة أرض لأحد البرهميين، فبنى هذا البرهمى مسكنا عليها، ثم رجع الحاكم فى هبته فهدم المنزل واسترد الأرض، فذهب البرهمى إلى بيت هذا الحكام وظل جالسًا أمام بابه صائما عن الطعام والشراب والنطاء حتى مات من الجوع والعطش والبرد، فثأرت روحه من الحاكم فأهلكته ودمرت بيته[2].

بالإضافة إلى هذا فإنه إذا مات الملك من ملوك الهند قديما أو قتل نفسه حرق خلق من الناس أنفسهم لموته، ويدعى هؤلاء بلا نجربة واحدهم بلا نجرى، وتفسير ذلك المصادق لمن يموت، فيموت بموته، ويحيا بحياته[3]!!.

ويذكر المسعودى أن للهند أخبارا عجيبة ـ غير ذلك ـ تجزع من سماعها النفس: من أنواع الآلام والمقاتل التى تألم عند ذكرها الأبدان، وتقشعر منها الأبشار، لكنه أتى على كثير من عجائب أخبارهم فى كتابه المفقود للأسف "أخبار الزمان"[4].

---

(١) غرائب النظم والتقاليد والعادات ص ٢٠٣.
(٢) المصدر السابق.
(٣) مروج الذهب جـ ١ ص ٢١١.
(٤) المصدر السابق.

الفصل الخامس

القرابين البشرية عند الكنعانيين والعمونيين والمؤابيين

أولا: عند الكنعانيين:

إذا كانت عادة تقديم القرابين البشرية قد وجدت لدى الأمم التى أشرت إليها آنفا فانه قد اشتهر تقديمها بشكل خاص عند الكنعانيين الذين يسمون أيضا فى بعض مراحلهم التاريخية بالفينيقيين أو القرطاجيين[1].

يذكر موسكاتى أن القرابين الكنعانية كانت تضم ضحايا من البشر إلى جانب قرابين الحيوان المألوفة[2].

ويرى كثير من العلماء أن التضحية البشرية كانت تعد من أهم الطقوس الدينية القرطاجية حيث عثر فى معبد الإلهة تانيت فى سالمبو، قرطاجة على أدلة أثرية تثبت ذلك وخاصة بالنسبة لتقديم الأطفال والأسرى تقربا للقوى الإلهية[3].

ويذكر ولز أن الفينيقيين وبخاصة سكان قرطاجة أعظم مستقراتهم فى إفريقيا عرفوا بتقديم التضحيات البشرية حيث جرت العادة أنه كلما مات رئيس لهم

---

(١) لمعرفة مزيد من التفاصيل عن الكنعانيين فى مراحلهم التاريخية المختلفة راجع رسالتى للدكتوراه "تأثر اليهودية بالأديان القديمة" كلية أصول الدين بطنطا.

(٢) الحضارات السامية القديمة ص ١٢٩.

(٣) وجدت فى قرطاجة عند موضع معبد تانيت تحت الأرض بأربع طبقات صناديق حمراء بداخلها عظام متحجرة وتبين بعد فحصها أن ١٣٪ منها تحوى عظام حملان وصغار ماعز وأن ٨٥٪ تحوى عظام أطفال لم يتجاوزوا الستة الأشهر (راجع كونتنتو: الحضارة الفينيقية ص ١٤٤ ـ ١٤٦ د. رشيد الناضورى: المدخل فى التطور التاريخى للفكر الدينى ص ١٤٤.

يضحى بزوجاته وعبيده وتكسر الحراب والقسى عند قبر حتى لا يكون فى عالم الأرواح بلا اتباع ولا أسلحة[1].

بل إن كونتنتو يذهب فى كتابه "الحضارة الفينيقية" إلى أنه يجب علينا أن ننسب إلى الفينيقيين دون جدال عار التضحية البشرية حيث كانت التضحية بالطفل البكر عرفا جاريا لدى الكنعانيين فى العصر العتيق.

ويذكر أن فى حفريات جازر دليلا قاطعا فى هذا الصدد، حيث وجدت بها عظام أطفال فى حالة بلاء بَيْن بَيْن مودعة فى أسس المنازل[2].

فقد كانت العادة أن يدفن الأولاد بعد تضحيتهم فى جرار دقيقة فى نهايتها تدخل رءوسهم أولا، وفى أريحا وغيرها من المواقع الكنعانية كانت توضع الجرار تحت أرض المنزل.

وقد اكتشف الأستاذ "ستيوارت ماكاليستر" فى هذه الحفريات فى فلسطين مكانا للدفن يستلفت النظر، وهذا المكان هو ببساطة حجرة أسطوانية يبلغ ارتفاعها عشرين قدما، واتساعها خمسة عشر قدما، وقد نحتت هذه الحجرة فى الصخر وترك مدخلها فى قمتها على هيئة فتحة دائرية. ويبدو أن هذه الحجرة كانت فى الأصل مخزنا للمياه قبل أن تتحول إلى مدفن.

وقد عثر فى أرض تلك الحجرة على خمسة عشر هيكلا آدميا أو بالأحرى أربعة عشر هيكلا ونصف هيكل، وذلك أنه لم يعثر لهيكل من هذه الهياكل سوى على جزئه العلوى، فى حين لم يعثر على جزئه السفلى.

وهذا الهيكل لفتاة تبلغ الرابعة عشرة من عمرها، وقد قطع جسدها أو نشر من الوسط عند الفقرة الثامنة من عمودها الفقرى عند التجويف الصدرى.

وحيث إن الأجزاء الأمامية من الضلوع قد هشمت عند هذا المستوى، فانه من

---

(١) موجز تاريخ العالم ص ٧٧.

(٢) الحضارة الفينيقية ص ١٤٥.

الواضح أن هذا التهشم قد تم فى مرحلة كانت العظام تستند فيها على الأجزاء الرخوة من الجسم.

وأما سائر الهياكل فهى هياكل رجال، اثنان منها لشابين يبلغان من العمر الثامنة عشر وربما التاسعة عشر، والباقى لرجال كاملى النمو معتدلى القوام قويى البنية، ويدل وضع الهياكل على أن أصحابها لم يطرحوا فى الحجرة من خلال فتحتها العلوية وإنما هبط بهم رجال إلى داخلها، كما أنه يعتقد أن كميات الفحم الكبيرة التى عثر عليها بين العظام تدل على أن حفلا جنائزيا أو تضحية أو أى طقس مقدس آخر قد أدى داخل حجرة الدفن[1].

ويعلق جيمس فريزر على ذلك الاكتشاف وبخاصة هيكل الفتاة بأنه يعد أثرًا باقيا لعادة التضحية بالإنسان تلك العادة التى لعبت دورا بارزا فى الديانة الكنعانية حيث تبين من دراسة هذه الهياكل أن أصحابها ينتمون إلى العنصر الكنعانى الذى كان يستوطن فلسطين قبل غزو العبريين لها[2].

ويستدل فريزر على ذلك بالعادة المشابهة لها التى أشار إليها الأنبياء العبريون، وكتاب العصور الكلاسيكية القديمة.

ويدعم هذا الافتراض ـ فيما يقول فريزر ـ ما عثر عليه من هياكل أطفال عثر عليها فى "جيزر" محفوظة فى جرار تحت أرض المعبد، فقد اعتقد الباحثون فى العادة، أن هذه المخلفات تشهد على عادة التضحية بالابن الأول تكريما للإله المحلى.

وقد عثر على مزيد من هؤلاء الأطفال المدفونين فى جرار حول معبد منحوت فى الصخر فى بلدة "تعنك" فى فلسطين، وقد فسر تحنيط هؤلاء الأطفال على النحو الذى أشرنا إليه[3].

---

(١) راجع جيمس فريزر الفولكلور فى العهد القديم جـ٢ ص ٣٦٢ ـ ٣٦٣ ترجمة الدكتورة نبيلة إبراهيم ـ نشر دار المعارف.

(٢) المصدر السابق ص ٣٦٣.

(٣) المصدر السابق.

وكشف فى حفائر (كفر الجرة) وهى من المواقع الكنعانية عن صندوق يضم عظام أطفال تحت أساس جزء من سور وهى غالبا ضحية التأسيس، وكشف فى قرطاج عند أطلال معبد تانيت تحت الأرض عن صناديق حمراء تضم عظاما متحجرة وكذلك بقايا عقود وطلاسم أخرى[1].

ثم كشفت الحفريات المتأخرة فى جيزر أيضا عن نصف هيكل غلام فى السابعة عشرة من عمره، وقد شق جسد هذا الغلام كما حدث مع الفتاة، من وسطه بين الضلوع وتجويف الحوض، ولم يعثر كما هو الحال مع الفتاة، على الجزء السفلى من جسد الغلام.

وإلى جانب الهيكل النصفى للغلام عثر على هيكلين كاملين لرجلين، إلى جانب مجموعة من الأوانى الفخارية وضعت فوق الهياكل ومن حولها. وقد عثر على هذا الكشف تحت أساس بناء إن لم يكن أسفله مباشرة[2].

ومن ثم فقد أشار "ماكاليستر" إلى أن هذه الهياكل هى بقايا جثث آدمية ضحى بأصحابها وفقا للعادة المنتشرة ودفنوا تحت أساس البناء لإكسابه قوة ومناعة أو لحمايته من الأعداء[3].

وتتضح هذه العادة كل الإيضاح ـ كما يقول فريزر ـ من خلال نماذج مستمدة من بلاد متعددة، فليس من الضرورى أن نسهب فى إيضاحها، وإنما يكفينا مثال واحد سجله شاهد عيان، ويتلخص فى أن بحارا إنجليزيا اسمه "جاكسون" قد هرب منذ سبعين عاما أو ثمانين عاما مضت، طيلة عامين وحده بين "الفيجيانيين" الذين مازالوا متبربرين ملحدين، وقد خلف لنا هذا البحار حكاية تجاربه الساذجة وإن كانت لا تخلو من قيمة.

فبينما كان يقيم مع هؤلاء المتبربرين، تصادف أن كان يبنى بيت الملك أو الزعيم

---

(١) د/ عبد الحميد زايد: الشرق الخالد ص ٣٠٢.

(٢) الفولكلور فى العهد القديم ج ٢ ص ٣٦٦.

(٣) المصدر السابق ص ٣٦٦ ـ ٣٦٧.

المحلى، ثم أبصر "جاكسون" ذات يوم ـ بينما كان يقف بالقرب من مكان البناء ـ رجالا يساقون ويدفنون أحياء فى الجحور التى كان سيقام فيها أعمدة البيت.

وقد حاول الأهالى أن يصرفوه عن رؤية هذا المنظر ولكنه أسرع إلى أحد هذه الجحور، حتى لا تتم عملية الخديعة، فأبصر رجلا يقف فى الجحر ويداه تعانقان العمود ورأسه مازال بارزا من بين التراب، فلما سأل الأهالى عن سبب دفنهم لرجال أحياء عند أسفل الأعمدة أجابوه بأن البناء لا يصمد طويلا ما لم يمسك الرجال بدعائمه على الدوام.

فلما سألهم: وكيف يتسنى لهؤلاء الرجال أن يمسكوا دعائم البيت بعد أن يموتوا، أجابوه: بأنه إذا ضحى الرجال بأرواحهم فى محاولة الإمساك بالأعمدة فإن فضيلة التضحية تحض الآلهة على المحافظة على سلامة البناء بعد أن يموت الرجال[1].

ويعلق فريزر على هذه الحكاية بأن هذا المجرى من التفكير يصلح تماما لأن يفسر وضع هيكل الذكرين اللذين عثر عليهما تحت أساس البناء فى "جيزر" ذلك أن أحد هذين الهيكلين قد عثر عليه وهو يمد يده إلى آنية، كما لو كان يعين نفسه على تناول الطعام وبذلك يصبح قادرا على القيام بهذا العمل الشاق وهو الإمساك بالحائط[2].

وجاء فى كتاب "روما وامبراطوريتها" أن العلماء قد تأكدوا من صحة وجود القرابين البشرية عند الكنعانيين ولم يعد لهم مجال لنفيها أو نكرانها على أثر الاكتشاف الذى جاء فى أعقاب الحرب العالمية الأولى، والحفريات الكاملة التى تمت فى قرطاجة، إثر الحرب الكونية الثانية.

فقد أظهرت هذه الكشوف الأثرية معالم أقدم هيكل من هياكل قرطاجة على مقربة من مرفأ المدينة حيث عثروا على عظام ذبائح بشرية ترجع إلى القرنين الثامن والثانى ق.م.

---

(١) الفولكلور فى العهد القديم ج٢ ص ٣٦٧.

(٢) المصدر السابق ص ٣٦٧ ـ ٣٦٨.

وكان يعلو الذبيحة نصب كتب عليه العبارة التالية:

"إلى الربة تانيت بينيه بعل، وإلى الرب بعل همون تقدمة من فلان ابن فلان، فلتباركه الآلهة[1].

ولعل من أشهر الآلهة الكنعانية التى قدم لها الكنعانيون قرابينهم البشرية الإله (مولك) أو (مولوخ).

يقول ول ديورانت "وكانت للفينيقيين آلهة كثيرة، وكان لكل مدينة بعلها (أى سيدها) أو إلهها الخاص وهو فى اعتقاد أهلها جد ملوكها ومخصب أرضها[2].

وكان من أشهر آلهتهم الإله (مولوخ) أى الملك وهو الإله الرهيب، وكان الفينيقيون، إذا حزبهم أمر يضحون بأطفالهم بل بأعز أولادهم فيتقربون له بأن يحرقوهم أحياء أمام ضريحه، فكان الآباء يأتون إلى الحفل وقد أخذوا زينتهم كأنهم فى يوم عيد وكانت دقات الطبول وأصوات المزامير تطغى على صراخ أطفالهم وهو يحترقون[3].

وبجانب الإله "مولوخ" كان الكنعانيون يقدمون قرابينهم البشرية إلى الإلهين: ما قرت إله مدينة صور، وبعل همون إله قرطاجنة.

فكان القرطاجيون يقدمون فى كل سنة أحد أبنائهم من الأسر الشريفة ذبيحة للإله ملقرت شفيع مدينة صور الكبير وحاميها، وكانت نفوس الأقدمين تنقبض هلعا كما تنقبض نفوس المحدثين اليوم من تقديم أحد الأطفال ذبيحة للإله بعل همون وهى ذبيحة لم يكن عنها بد فى نظر المسئولين الذين كثيرا ما كانوا يحاولون

---

(١) روما وامبراطوريتها، المجلد الثانى من تاريخ الحضارات العام ص ٦٢ تأليف اندريه ايمار، جانبين أو بوايه باشراف موريس كروزيه نقله إلى العربية فريد م. داعر وفؤاد ج. أبو ريحان منشورات عويدات بيروت ١٩٨٦م.

(٢) قصة الحضارة: الشرق الأدنى ص ٣١٥.

(٣) راجع المصدر السابق ص ٣١٥ ـ ٣١٨ ـ ٣١٩ د/ نجيب ميخائيل: مصر والشرق الأدنى القديم ج ٣ ص ٧٠، دار المعارف بمصر ـ الطبعة الثانية ١٩٦٤م.

تجنبها وتفاديها بالتى هى أحسن ولا ينفذونها إلا تحت ضغط الدولة والرأى العام فى حالات الخطر الشديد المهدد لسلامة البلاد[١].

فقد كان هنالك كما يقول ديودورس الصقلى تمثال للإله ملقرت وقد بسط يديه بانحناء نحو الأرض بحيث ينحدر الولد الذبيحى رويدا ليهوى فى أتون متقدة يرتفع لهيب النار فيها عاليا[٢].

وإذا نظرنا إلى الصلة الوثيقة بين بعل همون فى قرطاجنة وملقارت فى صور وإلى أن القدماء أدركوا الصلة بين الإلهين إدراكا واضحا فإننا نستطيع ـ فيما يقول كونتنتو ـ أن نقرر هذه الصلة بعبادة التضحية البشرية لهذين الإلهين.

ويقرر تيرتوليان أن الناس فى عصره كانوا لا يزالون يقدمون لهما الضحايا البشرية سرا (فى القرن الثالث للميلاد)[٣].

فقد بقيت هذه العادة لدى الكنعانيين حتى العصر الرومانى.

جاء فى كتاب "روما وامبراطوريتها" أن الذى أدهش الأقدمين وحيرهم هو استمرار بعض الطقوس الدينية عند القرطاجيين التى رأت فيها النخبة من الإغريق والرومان عادة متأخرة وحشية الطابع.

ومن بين هذه الطقوس التى كان الكنعانيون يستسلمون إليها بوحشية تتقزز النفوس لمرآها وتشمئز منها لما يرافقها من بويقات هذه الذبائح البشرية، حتى إن بعض الملوك تدخلوا لحمل القرطاجيين على الإقلاع عن هذه العادة الوحشية كالملك داريوس الفارسى والطاغية السيراموزى جيلون وغيرهما، وكل هذه المساعى ذهبت عبثا وبقيت العادة سارية بينهم إلى عهد الإمبراطورية الرومانية المتأخرة يقيمونها خفية ويقبلون عليها تحت جنح الظلام[٤].

---

(١) روما وامبراطوريتها ص ٦٢.

(٢) المصدر السابق.

(٣) الحضارة الفينيقية ص ١٤٦.

(٤) راجع روما وامبراطوريتها ص ٦١ ـ ٦٢.

ويذكر كونتنتو أن الكنعانيين قد احتفظوا بهذه العادة إلى العصور القريبة حتى روى فيلون أنه كان من عادتهم فى حالات الأخطار العامة أن يضحوا بأعز أبنائهم لإبعاد الكوارث عن أنفسهم وروى ديودور الصقلى أنهم ضحوا بمائتى طفل فى صقلية[1].

ثانيا: القرابين البشرية عند العمونيين والمؤابيين:

يشكل كل من العمونيين والمؤابيين ـ ومعهما الأدوميون ـ أحد العناصر السامية التى تكونت منها شعوب فلسطين، وكانوا يعرفون بالقبائل أو الممالك الثلاث الصغيرة أو بدول شرق الأردن[2].

وفيما يتعلق بالعمونيين فقد كان من صفاتهم ـ كما ورد فى قاموس الكتاب المقدس ـ أنهم كانوا قساة القلوب حيث كانوا يقدمون أبناءهم ذبائح للإله "ملكوم" أشهر أصنامهم، والذى سمى أيضا بالإله "مولك".

و"مولك" اسم كنعانى معناه ملك، ويسمى ملكوم أى ملككم، وكان العمونيون يذبحون له ذبائح بشرية ولاسيما الأطفال، يقول الربيون إن صنمه كان من نحاس جالسا على عرش من نحاس، وكان له رأس عجل عليه إكليل، وكان العرش والصنم مجوفين فكانوا يشعلون فى التجويف نارًا حامية جدًا حتى إذا بلغت حرارة الذراعين إلى الحمرة وضعوا عليهما الذبيحة فاحترقت عاجلا، وفى أثناء ذلك كانوا يدقون الطبول لمنع سماع صراخ الأطفال[3].

وأما فيما يتعلق بالمؤابيين فقد ورد فى أسفار العهد القديم أن المؤابيين كانوا يقومون بتقديم القرابين البشرية.

---

(١) الحضارة الفينيقية ص ١٤٥ ـ ١٤٦ د. عبد الحميد زايد: الشرق الخالد ص ٣٠٢.

(٢) لمعرفة هذه الممالك الثلاث أصل شعوبهم ونشأتهم راجع رسالتى للدكتوراه ص ٢٥٧ وما بعدها. وجاء فى قاموس الكتاب المقدس أن أرض المؤابيين يقابلها اليوم القسم الشرقى من البحر الميت لمملكة الأردن، وأرض العمونيين منطقة جبلية تقع شرقى نهر الأردن، وهى فى أواسط المملكة الأردنية حاليا (قاموس ص ٦٤٠ ـ ٩٢٨).

(٣) راجع قاموس الكتاب المقدس ص ٩٣٤ ـ ٩٣٥.

ففى إحدى المعارك التى دارت بينهم وبين الإسرائيليين فى عصر الانقسام حيث رفض المؤابيون دفع الجزية إلى مملكة إسرائيل فقام ملك إسرائيل وملك يهوذا وملك أدوم بمحاربتهم.

جاء فى سفر الملوك الثانى "ولما سمع كل المؤابيين أن الملوك قد صعدوا لمحاربتهم جمعوا كل متقلدى السلاح فما فوق... فقام إسرائيل وضربوا المؤابيين فهربوا من أمامهم فدخلوا وهم يضربون المؤابيين وهدموا المدن..

فلما رأى ملك مؤاب أن الحرب قد اشتدت عليه أخذ معه سبعمائة رجل مستلى السيوف لكى يشقوا إلى ملك أدوم فلم يقدروا.

فما كان من ملك مؤاب واسمه ميشع إلا أن أخذ ابنه الأكبر الذى كان ملكًا عوضا عنه وأصعده محرقة على السور[١].

وهكذا لم يجد الملك مناصا فى سبيل إحراز النصر إلا أن يقدم ابنه البكر فلذة كبده وولى عهده ذبيحة ومحرقة على سور المدينة قربانا للإله الذى يعبدونه.

والعجيب أن هذا التصرف قد أفزع اليهود مع أنهم يقومون بتقديم القرابين البشرية بل إنهم قدموا لنفس الإله الذى قدم له الملك ابنه البكر[٢].

يذكر سفر الملوك الثانى أنه بعد تقديم الملك ابنه ذبيحة "فكان غيظ عظيم على إسرائيل، فانصرفوا عنه ورجعوا إلى أرضهم"[٣].

وجاء فى قاموس الكتاب المقدس أنه قد اقشعر شعب إسرائيل من هذا المنظر الفظيع فرفعوا الحصار ورجعوا إلى أرضهم[٤].

وهذا الإله الذى قدم ملك مؤاب إليه تلك الذبيحة كان يسمى "كموش".

---

(١) راجع تفاصيل هذه المعركة فى الاصحاح الثالث من سفر الملوك الثانى (٤ ـ ٢٧).
(٢) سنبين هذا فى الباب الثانى إن شاء الله عند حديثنا عن اليهود وتقديمهم للقرابين البشرية.
(٣) ٣: ٢٧.
(٤) ص ٩٤٠.

وهو إله المؤابيين وقد سموا به أمة كموش وشعب كموش[1] وسمى كموش فى العهد القديم "رجس المؤابيين"[2].

وفى الكتابة على الحجر المؤابى ينسب الملك ميشع انتصاراته إلى كموش[3].

وكانت طريقة عبادته تشبه من كل الوجوه عبادة الإله مولك بتقديم الأولاد ذبائح له[4].

والظاهر أن كموش كان يتصل بملكوم إله العمونيين صلة وثيقة[5].

---

(١) عدد ٢١ ـ ٢٩، أرميا ٤٨ ـ ٤٩.

(٢) قاموس الكتاب المقدس ص ٧٨٧.

(٣) تم اكتشاف هذا الحجر فى عام ١٨٦٨م وهو يحكى انتصارات ميشع ـ راجع إسرائيل ولفنسون: تاريخ اللغات الصامية ص ١٠٥ ـ ١١١ ومصر والشرق الأدنى القديم جـ٣ ص ٣٥٩ ـ ٣٦١ ورسالتى للدكتوراه ص ٢٥٨ ـ ٢٥٩.

(٤) ملوك ثان ٣: ٢٧.

(٥) قضاة ١١: ٢٤، ملوك أول ١١: ٥. قاموس الكتاب المقدس ص ٧٨٧.

الفصل السادس

القرابين البشرية عند اليونانيين والرومانيين

أولا: عند اليونانيين:

يذكر ول ديورانت أن الطقوس الدينية اليونانية لم تكن أقل تنوعا واختلافا من الآلهة التى كانت تحتفل بها وتعظمها[1]: فقد كان للآلهة الأرضية طقوس حزينة يسكِّن بها غضبها ويتقى شرها[2].

ومن القرابين التى كانت تقدم للآلهة اليونانية القرابين البشرية:

يقول ول ديورانت "وعند مسيس الحاجة كان يضحى بالآدميين أنفسهم، فقد ضحى أجمنون مثلا بإفجينيا كى تهب الريح، وذبح أخيل اثنى عشر من شباب طروادة على كومة حريق بتركلوس، وكان الضحايا الآدميون يقذف بهم من فوق صخور قبرص ولوكاس استرضاء لأبلو، وآخرون يهدون إلى ديونيسس فى طشيوز وتندوس ويقال إن ثمسيكليز ضحى ببعض أسرى الفرس يوم سلاميس، وكان

---

(١) قسم ول ديورانت الحشد الكبير من الآلهة اليونانية إلى سبع مجموعات: آلهة السماء وآلهة الأرض، وآلهة الخصب والآلهة الحيوانية وآلهة ما تحت الأرض وآلهة الأسلاف أو الأبطال والآلهة الأوليمبية، وبين أن ذكر أسمائها مما يشق على الإنسان (حياة اليونان الجزء الأول من المجلد الثانى من قصة الحضارة ص ٣٢١ ترجمة محمد بدران لجنة التأليف والترجمة والنشر ١٩٦٩م).
ولمعرفة مزيد من المعلومات عن الديانة اليونانية القديمة راجع حديثى عنها فى رسالة الدكتوراه (تأثر اليهودية بالأديان القديمة) مع المراجع التى رجعت إليها.

(٢) المصدر السابق ص ٣٤٨.

الأسبارطيون يحتفلون بعيد أرتميس أورثيا بجلد بعض الشبان عند مذبحها جلدا كان يدوم فى بعض الأحيان حتى يقضى على المجلودين[١].

ويذكر الدكتور على عبد الواحد وافى أن نظام التضحية البشرية انتشر انتشارا كبيرا عند قدامى اليونان، وأن معظم ضحاياهم البشرية كانت تقدم لكبير آلهتهم زوس، وكانوا يقدمونها فى مناسبات دينية ودنيوية كثيرة، وكان يكثر تقديمها فى إبان المجاعات والقطط والحروب وانتشار الكوارث والأوبئة وما إلى ذلك لاسترضاء الإله واستدار عطفه ورحمته[٢].

فكان إذا انتشر الوباء فى مساليا جئ بمواطن فقير وأطعم من بين المال، وألبس الثياب الكهنوتية، وزين بالأغصان المقدسة، وألقى من فوق صخرة ومن حوله يدعون أن يكفر بعقابه هذا عن سيئات مواطنيه[٣].

وكان من عادة أهل أثينة إذا داهمهم القحط، أو الطاعون أو غيرهما من الأزمات أن يقدموا للإله، إما حقيقة أو تمثيلا، ضحية بشرية واحدة أو أكثر من واحدة تطهيرا للمدينة، وكان يحدث مثل هذا فى كل عام فى عيد الثارجليا[٤].

وكان فى اركاديا مذبح ابياخوس لقتل الفتيات بالضرب، وكان الأطفال فى لقدمونية يقتلون أحيانا بالضرب على مذبح ديانا أو سيتا[٥].

وكان الضحايا التى تقدم إلى الإله زيوس تختار من بين أفراد الأسرات الأرستقراطية، وفى مناسبات المجاعات وما إليها كانت تختار فى الغالب من الأطفال الصغار[٦].

ويذكر بطرس البستانى أن عادة القرابين البشرية قد انتقلت إلى بلاد اليونان من

---

(١) المصدر السابق ص ٣٥٠ ـ ٣٥١.
(٢) غرائب النظم ص ٨٣.
(٣) ول ديورانت حياة اليونان ص ٣٥١.
(٤) المصدر السابق.
(٥) دائرة معارف بطرس البستانى ج ٨ ص ٣٩.
(٦) غرائب النظم ص ٨٢.

فينيقية وأن الذبائح البشرية عند اليونان كانت أقل مما فى البلاد وأن اليونانيين كانوا فى بادئ الأمر يكرهونها جدا.

فمن أخبارهم الدالة على ذلك أن ليكادو الاركادى مسخ ذئبا لأنه قرب إلى جوبيتر ذبيحة بشرية ولم يجر ذلك عندهم إلا فى أزمان تابعة للزمان المتوغل فى القدم[١].

ويذكر ول ديورانت أن التضحيات البشرية قد خففت على مر الزمن وذلك بأن قصر الضحايا على المجرمين المحكوم عليهم بالإعدام، وكانوا فوق هذا يخدرون بالخمور، ثم استعيض عنهم آخر الأمر بالحيوانات[٢].

ويذكر أن بلبيداس القائد البئوتى حينما رأى فى الليلة السابقة لمعركة لوكترا (٣٧١ ق.م) حلما ظن على أثره أنه يطلب إليه تضحية بشرية على المذبح تكون ثمنا للنصر، نصحه بعض مشيريه أن يلبى الطلب، وعارضه البعض الآخر وقالوا له: "إن هذا العمل الهجمى المجرد من كل معانى التقى والصلاح لا يمكن أن ترضى به الكائنات العليا أيا كانت، وأن الجبابرة والمردة ليسوا هم حكام الأرض، بل حاكمها هو أبو الآلهة والخلق عامة، وأن من السخف أن يتصور الإنسان أربابا وقوى عليا يسرها التقتيل والتضحية بالآدميين[٣].

وبالرغم من وجود هذه النزعة عند البعض فإن القرابين البشرية كانت سائدة لديهم حتى القرن الثانى بعد الميلاد، فكثير من مؤرخى هذا العهد يذكرون حوادث لأفراد قدموا أنفسهم ضحايا للإله زوس[٤].

ويذكر ول ديورانت أن زيوس ظل يتقبل الضحايا البشرية فى أركاديا حتى القرن الثانى بعد الميلاد[٥].

---

(١) دائرة معارف البستانى ج ٨ ص ٣٠٢ ـ ٣٠٣.
(٢) حياة اليونان ص ٣٥١.
(٣) المصدر السابق.
(٤) غرائب النظم ص ٨٣.
(٥) حياة اليونان ص ٣٥١.

ثانيا: القرابين البشرية عند الرومانيين:

يذكر ول ديورانت أنه لم يكن يقصد بطقوس العبادات فى الديانة الرومانية إلا أن تقدم هدية أو ضحية للآلهة لكسب عونها أو اتقاء غضبها، وكان الكهنة يقولون إن الاحتفالات التى تقام لهذا الغرض لا تثمر ثمرتها إلا إذا روعى فيها منتهى الدقة فى الأقوال والحركات، وهى دقة لا يستطيع غير الكهنة أن يشرفوا عليها، وإذا وقع خطأ فى طقس من هذه الطقوس أيا كان نوعه وجبت إعادته من جديد ولو طلب ذلك إعادته ثلاثين مرة[1].

وكان من هذه الأضحيات للآلهة التضحية بالآدميين، ومما يجدر ذكره أنه كان لابد من صدور قانون فى عام ٩٧ بعد الميلاد لتحريم هذه العادة، ثم حورت هذه الكفارة تحويرا يبيح للرجل أن يضحى بحياته للدولة كما فعل القنصل يبلبوس ديسيوس وولده، وكما فعل ماركس كوريتوس إذ ألقى بنفسه فى أخدود شقه زلزال فى السوق العامة ليسكن بذلك غضب القوى الأرضية الخفية، وتقول القصة بعد ذلك إن الشق قد التحم وإن الأمور قد عادت إلى مجاريها[2].

وبذلك فإن صدور هذا القانون لم يمنع من تقديم القرابين البشرية منعا باتا وإنما استطاع الكهنة التحايل عليه وتحويره واستمر الناس فى تقديم الذبائح البشرية.

يذكر الدكتور وافى أن نظام التضحية البشرية ظل سائدا عند قدامى الرومان حتى قبيل الميلاد، ففى عام ٩٧ ق.م أصدر مجلس الشيوخ الرومانى مرسوما يحرم تقديم الضحايا من الآدميين.

ولكن هذا المرسوم لم يقض على هذه التقاليد قضاء باتا، ولا أدل على ذلك من أنه قد صدر بعد ذلك مرسوم آخر يجدد التحريم ويزيد فى عقوبة من يقدم على تقديم هذا النوع من الضحايا[3].

---

(١) قصة الحضارة الجزء الأول من المجلد الثالث: قيصر والمسيح أو الحضارة الرومانية ص ١٣٢ ـ ١٣٣، ترجمة محمد بدران ـ الطبعة الثالثة ١٩٧٢م.

(٢) المصدر السابق ص ١٣٣.

(٣) غرائب النظم والتقاليد والعادات ص ٨٣.

بل إنه جاء فى كتاب روما وإمبراطوريتها[1] أن الذبيحة البشرية كانت شائعة لدى الرومان فى العصور القديمة، وأنها قد عادت إلى الظهور بين الحين والآخر، ففى السنة ٢١٦م تحت تأثير القلق الذى أثارته إحدى الكوارث، وبعد استشارة كتب العرافة تم دفن زوجين يونانى وغالى لا يزالان على قيد الحياة.

ويذكر ول ديورانت لما حلت بالرومان تلك الكارثة ولاح أن رومة لن يعصمها عاصم، استولى الرعب على الشعب الرومانى المهتاج ونادى "أى إله نرتجيه لينجى رومة من البلاء الذى هى فيه، فحاول مجلس الشيوخ أن يسكن هذا الذعر بالتضحية البشرية، واستدل بذلك على أن الخرافات كانت لا تزال هى المسيطرة على عقول الرومان فى هذا الوقت ٢٠٦م على الرغم من ازدهار الفلسفة[2].

وقال بلنيوس المؤرخ إن ذبح البشر قربانا استمر فى الرومان إلى سنة ٩٥ ميلادية وأبطل بقرار رومانى سنة ٦٥٧م وأثبت بعضهم أن هذه العادة لم تنقطع حينئذ بل استمر البعض بذبح البشر لمعبوداتهم ولاسيما المعبود بلونوس[3].

وكان الإمبراطورون الرومان ـ كما جاء فى دائرة معارف البستانى ـ يكررون الأوامر بمنع تلك الذبائح الرجسة الوحشية ومع ذلك لم يتمكنوا من إبطالها حالا[4].

فتكرار قوانين الخطر وتشديد العقوبات يدلان ـ كما يقول الدكتور وافى ـ على شيوع الشىء المحظور وعجز أولياء الأمور عن القضاء عليه[5].

والظاهر أن الرومان فى قرون الجمهورية الأولى كانوا يقدمون كل سنة ذبائح بشرية وانقطعوا عن ذلك سنة ٦٥٧م لما أمر مجلس الأعيان بإبطالها.

---

(١) ص ٢٠٨.
(٢) الحضارة الرومانية ص ١٩٦.
(٣) دائرة معارف بطرس البستانى ج ٨ ص ٣٠٢.
(٤) المصدر السابق.
(٥) غرائب النظم ص ٨٣.

لكن ذكر فى التواريخ ذبح رجلين للمعبود فى أيام يوليوس قيصر فاستنتج بعضهم من ذلك أن الأمر بإبطال هذه الذبائح لم يكن مانعا إلا للذبائح الخصوصية[1].

وجاء فى دائرة معارف البستانى أنه بعد أن لزم أوغسطوس أنطونيوس بالذهاب إلى بروجة أمر بأن يذبح على مذبح يوليوس قيصر أربعمائة من أعضاء مجلس الأعيان والفرسان المتخرجين للحكومة الثلاثية فخفض سويتون هذا العدد إلى ثلثمائة وطرح بومبيوس فى البحر أفراسا ورجالا استرضاء للإله نبتون معبود البحار[2].

وقد انتشر فى شمال أفريقيا الذى كان خاضعا لحكم الرومان مظهر خاص من مظاهر نظام التضحية بالآدميين وهو تقديم الأطفال الصغار ضحايا للإله ساتورن[3].

واستلزمت عبادة فيستا العائلية التى لم يكن مذبحها سوى الموقد المنزلى الذى لا تنطفئ ناره أن تلقى فيه القرابين فى ساعات معينة فيندلع منه اللهب الراقص، ويقدم له رب العائلة قرينته حال زواجه منها وطفله حال ولادته[4].

---

(١) دائرة معارف البستانى ج ٨ ص ٣٠٣.
(٢) المصدر السابق.
(٣) غرائب النظم ص ٨٣.
(٤) روما وامبراطوريتها ص ٢٠٢.

الفصل السابع

القرابين البشرية عند العرب فى الجاهلية

يذهب كثير من العلماء والباحثين إلى أن العرب فى الجاهلية كانوا يمارسون تقديم القرابين البشرية شأنهم فى ذلك شأن كثير من الأمم الوثنية القديمة، وإن كانوا يختلفون عنهم فى أنهم قصروا هذا القربان فى الأعم الغالب على أولادهم بشكل عام وعلى بناتهم بوجه خاص.

ولعل هذا المذهب كان من منطلق ما عرف عن بعض العرب الجاهلين واشتهر وحكاه القرآن الكريم عنهم من قتل أولادهم ووأد بناتهم.

فيما يتعلق بقتل أولادهم فإن نصوص القرآن الكريم صريحة فى أنهم كانوا يقتلونهم خشية الفقر والفاقة أو ما عبر عنه بالإملاق يقول الله تعالى فى سورة الأنعام ﴿ قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ﴾[1].

ويقول سبحانه فى سورة الإسراء ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا ﴾[2].

وأما فيما يتعلق بوأد بناتهم فإن نصوص القرآن الكريم غير صريحة فى أن الدافع الذى حملهم على هذا الوأد كان هو الفقر والفاقة أو العار والمذلة.

---

(١) الأنعام: ١٥١.

(٢) الإسراء: ٣١.

يقول تعالى ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ۝٥٨ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾[1].

ومن ثم فإن للمفسرين أقوالا مختلفة فى بيان المراد بالأولاد المنهى عن قتلهم وهل ينطبق هذا القتل على الوأد أولا ودرات أقوالهم حول أربعة اتجاهات:

الاتجاه الأول:

وأصحاب هذا الاتجاه يفسرون قتل الأولاد من إملاق وخشية إملاق بوأد البنات فقط وعلى ذلك يكون السبب الرئيسى والدافع الحقيقى للوأد إنما هو خشية الفقر والفاقة.

يقول القرطبى فى تفسير قوله تعالى "ولا تقتلوا أولادكم من إملاق" الإملاق هو الفقر أى لا تئدوا ـ من الموءودة ـ بناتكم خشية العيلة فإنى رازقكم وإياهم[2].

وفى تفسير قوله تعالى "وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم" قال مجاهد وغيره "زينت لهم قتل البنات مخافة العيلة" وإن ذلك إشارة إلى الوأد وهو دفن البنت حية مخافة السباء والحاجة وعدم ما حرمن من النصرة[3].

وذكر الفخر الرازى أن المراد بهذا النهى عن قتل الأولاد النهى عن الوأد إذ كانوا يدفنون البنات أحياء بعضهم للغيرة وبعضهم خوف الفقر وهو السبب الغالب[4].

وفى تفسير قوله تعالى ﴿ وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا۟ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ﴾[5].

---

(١) النحل: ٥٩ ـ ٦٠.
(٢) الجامع لأحكام القرآن ص ١٣٢.
(٣) المصدر السابق ج ٧ ص ٩١.
(٤) مفاتيح الغيب ج ١٣ ص ٢٣٢.
(٥) الأنعام: ١٣٧.

يقول إن أهل الجاهلية كانوا يدفنون بناتهم أحياء خوفا من الفقر أو من التزويج، ونقل عن مجاهد أن شركاءهم هم شياطينهم إذ أمروهم بأن يئدوا أولادهم خشية العيلة وسميت الشياطين شركاء لأنهم أطاعوهم فى معصية الله تعالى[1].

وأما الآلوسى فقد فسر قوله تعالى "ولا تقتلوا أولادكم" بالوأد (من إملاق) من أجل فقر أو من خشية كما فى قوله سبحانه "خشية إملاق".

وذكر أن الخطاب فى كل آية لصنف وليس خطابا واحدا فالمخاطب بقوله سبحانه (من إملاق) من ابتلى بالفقر والمخاطب بقوله تعالى (خشية إملاق) من لا فقر له ولكن يخشى وقوعه فى المستقبل ولهذا قدم رزقهم فى سورة الأنعام (نحن نرزقكم وإياهم) وقدم رزق أولادهم فى مقام الخشية فقيل "نحن نرزقهم وإياكم"[2].

الاتجاه الثانى:

يرى أصحاب هذا الاتجاه أن المراد بقتل الأولاد المنهى عنه وأد البنات بجانب قتل البنين أيضا ويجعلون قتل البنات خشية العار وقتل البنين خشية الفقر.

يقول القرطبى "وقد كان منهم من يفعل ذلك بالإناث والذكور خشية الفقر كما هو ظاهر الآية"[3].

ويقول ابن كثير "إن الجاهليين كانوا يقتلون أولادهم كما سولت لهم الشياطين ذلك فكانوا يئدون البنات خشية العار وربما قتلوا بعض الذكور خشية الافتقار

---

(١) التفسير الكبير ج ١٣ ص ٢٠٥ ـ ٢٠٦.

(٢) روح المعانى ج ٨ ص ٥٤.

ويقول ابن كثير فى هذا "قال فى سورة الإسراء (ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق أى لا تقتلوهم خوفا من الفقر فى الآجل ولهذا قال هناك (نحن نرزقهم وإياكم) فبدأ برزقهم للاهتمام بهم أى لا تخافوا من فقركم بسبب رزقهم فهو على الله وأما فى سورة الأنعام فلما كان الفقر حاصلا (من إملاق) أى من فقركم الحاصل قال (نحن نرزقكم وإياهم) لأنه الأهم (تفسير القرآن العظيم) ج ٢ ص ١٨٨.

(٣) الجامع لأحكام القرآن ج ٧ ص ١٣٢.

ولهذا ورد فى الصحيحين نم حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أنه قال قال رسول الله ﷺ: أى الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم أى قال "أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك قلت ثم أى قال أن تزنى بجليلة جارك" ثم تلا رسول الله ﷺ ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾[1].

وبناء على تفسير أصحاب هذين الاتجاهين يكون هناك ارتباط بين النهى عن الأولاد فى القرآن الكريم "ولا تقتلوا أولادكم" وبين الوأد فى قوله تعالى "وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم" فبناء على الرأى الأول اعتبر النهى عن قتل الأولاد هو النهى عن وأد البنات وعلى الرأى الثانى اعتبر الوأد ضمن قتل الأولاد حيث كانوا يقتلون البنين ويئدون البنات.

الاتجاه الثالث:

يفرق أصحاب هذا الاتجاه بين قتل الأولاد من إملاق أو خشية إملاق وبين وأد البنات فى الجاهلية فيرون أن قتل الأولاد كان بدافع الفقر والفاقة وأن الوأد لم يكن بسبب ذلك وإنما كان من منطلق دينى أو بدافع دينى بحت.

يذكر كل من القرطبى والألوسى أن فريقا من مشركى العرب كانوا يئدون البنات الصغار بأن يدفنونهن أحياء انطلاقا من اعتقادهم أن الملائكة بنات الله سبحانه فكانوا يقولون ألحقوا البنات بالبنات أو ألحقوا البنات بالله تعالى فهو أحق بها[2].

ويرى الدكتور على عبد الواحد وافى أن العرب كانوا فى قتل أولادهم ينقسمون إلى طائفتين:

كانت طائفة مع عشائر العرب تلجأ إلى قتل أولادها تحت تأثير الفقر ورغبة فى

---

(١) الفرقان: ٦٨ تفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ١٨٨.

(٢) تفسير القرطبى ج ٧ ص ٩٦ ـ ٩٧ روح المعانى ج ٨ ص ٣٢.

التخلص من تكاليف تربيتهم وهذه الطائفة ما كانت تفرق بين ذكور الأولاد وإناثهم.

وكانت طائفة أخرى من العشائر العربية تئد البنات بدافع دينى بحت وذلك أنهم كانوا يعتقدون أن البنات رجس من خلق الشيطان أو من خلق إله غير آلهتهم وأن مخلوقا هذا شأنه ينبغى التخلص منه[1].

وأصل عقائدهم هذه أنهم كانوا يقسمون ما تخرجه الأرض وما تنتجه الأنعام قسمين: قسم ينسبونه لآلهتهم ويعدونه من خلقه، وهو قسم طاهر زكى، وقسم ينسبونه لله تعالى ويعدونه من خلقه، وهو قسم كانوا يعتقدون أن مدنس بالرجس فكانوا يحرمونه على أنفسهم أو يرون أن واجبهم الدينى يقتضيهم التخلص منه أو تقديمه قربانا لآلهتهم.

وما زين لهم اعتقاده بصدد نتاج الحرث والأنعام زين لهم اعتقاد مثله بصدد نتاج الإنسان فقسموا ما يولد للإنسان قسمين: قسم طاهر زكى من خلق آلهتهم وهو جنس الذكور، وقسم من خلق الله وهو نوع الإناث وهو قسم مدنس بالرجس كانوا يحرمون بقاءه ويرون أن واجبهم الدينى يقتضيهم التخلص منه[2].

ومن أجل ذلك كانوا يتقون ذبحهن ويؤثرون وأدهم عقب ولادتهن مباشرة حتى لا تنتشر دماؤهن فتنتشر معها ما تحمله من نجس ورجس.

بل كان بعضهم يبالغ فى هذا التحرج فيئدهن بعيدا عن المنازل.

ولم يقف أمر اعتقادهم هذا عند حدود العالم الطبيعى، عالم النبات والحيوان والإنسان بل جاوزه إلى عالم السماء فكانوا ينسبون لله تعالى من هذا العالم كله ما يعتقدون أنه من نوع الإناث، ومن ذلك نسبوا إليه الملائكة لاعتقادهم أنهم من هذا النوع[3].

---

(١) راجع تفصيل ذلك فى كتابه "بحوث فى الإسلام والاجتماع" ص ٢٣٩ ـ ٢٤٢.

(٢) المصدر السابق ص ٢٤٢.

(٣) راجع المصدر السابق ص ٢٤٢ ـ ٢٤٥.

ولا يستبعد الدكتور جواد على ما ذكره أهل الأخبار من وجود دافع دينى حمل الجاهليين على قتل الأولاد وعلى الوأد، بأن يكون ذلك من بقايا الشعائر الدينية التى كانت فى القديم.

ويرى أن تقديم الضحايا البشرية إلى الآلهة لخير المجتمع وسلامته، وإرضاء الآلهة هى شعيرة من الشعائر الدينية المعروفة، فليس بمستبعد إذن أن يكون الوأد والقتل من بقايا تلك الشعائر، والغريب فى الوأد أنه يكون بالدفن، بينما العادة فى الضحايا التى تقدم إلى الآلهة أن يكون بالذبح أو بالطعن وبأمثال ذلك كى يسيل الدم من الضحية فالدم هو الغاية من كل ضحية، لأنه الجزء المهم من الضحايا المخصص بالآلهة.

وعموما فإن الوأد هو أيضا نوع من القتل، وذبح الأولاد وتقديمهم قرابين إلى الآلهة عبادة معروفة عند أمم أخرى كانت تمارسها لترضى بذلك الآلهة وتجيب مطالبها[1].

وإذا كان العلماء والباحثون قد اختلفوا فى تعليل وأد البنات وتباينت آرائهم وأقوالهم فى تحديد العوامل التى أدت إليه وكانت سببا من أسبابه المباشرة.

فإن هناك من يرى أن هناك عدة عوامل مجتمعة ساعدت على حدوث هذا الوأد وذلك القتل.

يقول جواد على "فالفاقة والحمية واعتقاد بعض منهم أن الملائكة بنات الله، فيجب إلحاق البنات بالبنات هى عوامل دفعت بالعرب إلى الوأد، فهى بين عامل اقتصادى نص عليه فى القرآن الكريم، وعامل اجتماعى هو الحمية، وخشية لحوق العار بالإنسان من السبى والغارات وعامل دينى يرجع إلى رأى فى دين[2].

ويرى الدكتور محمد بيومى مهران أن أسبابا كثيرة تجمعت وكانت سببا فى أن يئد

---

(١) راجع المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام ج ٥ ص ٩٧ ـ ٩٨.
(٢) المصدر السابق ج ٥ ص ٩٣ ـ ٩٤.

بعض العرب بناتهم، صحيح أن العوامل الاقتصادية إنما كانت أقوى العوامل، ولكن صحيح كذلك أن الحمية وخوف الآباء من وقوع بناتهم سبايا فى قبضة الغالبين، فضلا عن العامل الدينى، والخوف من مستقبل مظلم لتلك الفتاة المشوهة، بأن تعيش فى بيت أبيها من غير زوج، أو أن تتزوج من غير الأكفاء، إنما كانت عوامل أخرى، دفعت إلى وأد البنات[1].

وهكذا اجتمعت العوامل الاقتصادية والاجتماعية والدينية بعضها إلى جانب بعض فى أن تجعل بعض القوم يرتكبون تلك الجريمة الوحشية فى حق أقرب الناس إليهم وأولاهم بالرحمة والعناية، فضلا عن تنشئتهم تنشئة صالحة[2].

وعلى أى حال فإن ما يعنينا فى هذا البحث أن نقرر وجود دافع دينى حمل بعض الجاهليين من العرب على قتل أولادهم ووأد بناتهم وأن ذلك كان نوعا من القرابين البشرية التى مارسوها ضمن عباداتهم الجاهلية.

ومما يؤكد ذلك أن الجاهليين كانوا يقدمون القرابين البشرية لآلهتهم وأصنامهم التى كانوا يعبدونها.

يذكر (موزفيريوس) أن أهل (دومة) كانوا يذبحون فى كل سنة إنسانا عند قدم الصنم تقربا إليه وذكر (نيلوس) أن من عادة بعض القبائل تقديم أجمل من يقع أسيرا فى أيديهم إلى (الزهرة) ضحية لها تذبح وقت طلوعها وقد وقع ابنه (تيودولس) أسيرا حوالى سنة ٤٠٠م فى أيدى الأعراب، وهئ ليذبح قربانا إلى الزهرة غير أن أحوالا وقعت أفاتت عليهم الوقت المخصص لتقديم الذبائح، أنقذته من الذبح فاكتفى أسروه ببيعه فى أسواق الرقيق بـ (ألوسة) فاستقر هناك إلى أن صار أسقفا على المدينة.

---

(١) مركز المرأة فى الحضارة العربية القديمة ص ٢٣٩ ـ ٢٤٠ بحث منشور بمجلة كلية العلوم الاجتماعية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية العدد الأول ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م.

(٢) المصدر السابق.

وذكر أيضا أن الملك (المنذر) ملك الحيرة قدم أحد أبناء الحارث الذى وقع أسيرا فى يديه ونحو من أربع مائة راهبة قرابين إلى العزى[1].

الاتجاه الرابع:

يربط أصحاب هذا الاتجاه بين قوله تعالى "وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم، وبين حادث نذر عبد المطلب جد النبى ﷺ الذى انتهى بافتداء عبد الله والد الرسول ﷺ.

يذكر كل من القرطبى والرازى والألوسى فى تفسير هذه الآية رأى من يقول إن الرجل كان فى الجاهلية يحلف بالله لئن ولد له كذا وكذا غلاما لينحرن أحدهم، كما فعله عبد المطلب حين نذر ذبح ولده عبد الله فى قصته المشهورة وإليها أشار بقوله أنا ابن الذبيحين[2].

ونقله الرازى عن الكلبى فذكر أنه كان لآلهتهم سدنة وخدام وهم الذين كانوا يزينون للكفار قتل أولادهم، وفسر الشركاء بالسدنة وسموا شركاء لأنهم أطاعوهم فى معصية الله تعالى[3].

وقصة نذر عبد المطلب وردت فى كتب السيرة والتاريخ.

يذكر ابن إسحاق فيما رواه كل من الطبرى وابن هشام وابن الأثير وابن كثير وغيرهم أن عبد المطلب بن هشام كان قد نذر حين لقى من قريش ما لقى عند حفر زمزم، لئن ولد له عشرة نفر ثم بلغوا معه حتى يمنعوه ليذبحن أحدهم لله عند الكعبة.

فلما تكامل بنوه عشرة وعرف أنهم سيمنعونه جمعهم ثم أخبرهم بنذره الذى نذر

---

(١) راجع د/ جواد على: المفصل ج ٦ ص ١٩٨ ـ ١٩٩.
وللأمانة فإنه يحتاط فى إيراد هذه الروايات.
(٢) تفسير القرطبى ج ٧ ص ٩١ التفسير الكبير ج ١٣ ص ٢٠٦.
روح المعانى ج ٨ ص ٣٢.
(٣) التفسير الكبير ج ١٣ ص ٢٠٦.

ودعاهم إلى الوفاء لله عز وجل بذلك فأطاعوه وقالوا كيف نصنع؟ قال: ليأخذ كل رجل منكم قِدْحا ثم ليكتب فيه اسمه ثم ائتونى به ففعلوا ثم أتوه فدخل على هيكل فى جوف الكعبة، وكانت هبل أعظم أصنام قريش بمكة وكانت على بئر فى جوف الكعبة وكانت تلك البئر هى التى يجمع فيها ما يهدى للكعبة.

وكان عند هبل قداح سبعة وهى الأزلام التى يتحاكمون إليها إذا أعضل أمر من عقل أو نسب أو أمر من الأمور جاءوه فاستقسموه بها فما أمرتهم به أو نهتهم عنه امتثلوه.

والمقصود أن عبد المطلب لما جاء يستقسم بالقداح عند هبل خرج القدح على ابنه عبد الله وكان أصغر ولده وأحبهم إليه فأخذ عبد المطلب بيد ابنه عبد الله وأخذ الشفرة، ثم أقبل إلى أساف ونائلة ـ وهما وثنا قريش اللذان تنحر عندهما ذبائحهما ـ ليذبحه فقامت إليه قريش من أنديتها فقالوا: ماذا تريد يا عبد المطلب قال: أذبحه، فقال له قريش وبنوه: والله لا تذبحه أبدا حتى تعذر فيه، لئن فعلت هذا لا يزال الرجل يأتى بابنه حتى يذبحه فما بقاء الناس على هذا[1].

ثم أشارت قريش على عبد المطلب أن يذهب إلى الحجاز، ودلوه على عرافة هناك وقالوا له إن أمرتك بذبحه فاذبحه، وإن أمرتك بأمر لك وله فيه مخرج قبلته، فانطلقوا حتى أتوا المدينة فوجدوا العرافة فسألوها بعد أن قص عليها عبد المطلب خبره وخبر ابنه فسألتهم: كم الدية فيكم؟ قالوا عشر من الإبل قالت فارجعوا إلى بلادكم ثم قربوا صاحبكم وقربوا عشرا من الإبل ثم اضربوا عليها وعليه بالقداح، فإن خرجت على صاحبكم فزيدوا من الإبل حتى يرضى ربكم، وإن خرجت على الإبل فانحروا عنه فقد رضى ربكم، ونجا صاحبكم، فخرجوا حتى قدموا مكة فلما أجمعوا على ذلك الأمر قام عبد المطلب يدعو الله ثم قربوا عبد الله وعشرا من الإبل

---

(١) ينقل ابن كثير عن يونس بن بكير عن ابن إسحاق أن العباس هو الذى اجتذب عبد الله من تحت رجل أبيه حين وضعها عليه ليذبحه فيقال إنه شج وجهه شجأ لم يزل فى وجهه إلى أن مات (البداية والنهاية ج ٢ ص ١٣١).

ثم ضربوا فخرج القدح على عبد الله فزادوا عشرا فلم يزالوا يزيدون عشرا عشرا ويخرج القدح على عبد الله حتى بلغت الإبل مائة، ثم ضربوا فخرج القدح على الإبل فقالت عند ذلك قريش لعبد المطلب وهو قائم عند هبل يدعو الله قد انتهى رضى ربك يا عبد المطلب[1].

وإذا كان هذا قد حدث فى الجاهلية فإن هناك حادثا يكاد يكون مشابها له قد وقع فى الإسلام، وهو أن امرأة نذرت أن تنحر ابنها عند الكعبة، وكان للفقهاء من الصحابة والتابعين فتاوى فى هذه المسألة وفى أمثالها.

وهذا يجعلنا ننتهز الفرصة لنبين موقف فقهاء المسلمين من القرابين البشرية أو بمعنى أدق موقفهم ممن نذر نحر نفسه أو ابنه تقربا إلى الله رب العالمين، وأن نبين أيضا تحقيق علماء المسلمين فى أمر الله سبحانه لخليله إبراهيم بذبح ابنه إسماعيل عليهما السلام.

(١) راجع تفاصيل هذه القصة فى تاريخ الطبرى ج ٢ ص ٢٤٠ ـ ٢٤٣ سيرة ابن هشام ج ١ ص ١٥١ ـ ١٥٥ البداية والنهاية ج ٢ ص ٢٣٠ ـ ٢٣١ الكامل فى التاريخ لابن الأثير ج ٢ ص ٣ ـ ٤.

الفصل الثامن

موقف الإسلام من نذر وتقديم القرابين البشرية

والتحقيق فى رؤيا الخليل بذبح ابنه إسماعيل عليهما السلام

فى هذا الفصل سنقوم بتوضيح موقف الإسلام من تقديم القرابين البشرية والمتمثل فى فتاوى الفقهاء من الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم.

ونبين التحقيق فى ما رآه الخليل إبراهيم بذبح ابنه إسماعيل عليهما السلام ومدى علاقة ذلك بعادة القرابين البشرية.

أما فيما يتعلق بالنقطة الأولى فإن بداية النظر فيها كانت حول ذلك الحادث المشابه لحادث نذر عبد المطلب حيث نذرت امرأة أن تنحر ابنها عند الكعبة فجاءت لتعرض هذا الحادث الأول من نوعه فى الإسلام على علماء الصحابة وفقهائهم ومنهم الإمامان ابن عباس وابن عمر رضى الله عنهم جميعا.

يذكر الطبرى عن قبيصة بن ذؤيب أنه أخبره أن امرأة نذرت أن تنحر ابنها عن الكعبة فى أمر إن فعلته: ففعلت ذلك الأمر، فقدمت المدينة لتستفتى عن نذرها فجاءت عبد الله بن عمر:

فقال لها عبد الله بن عمر: لا أعلم الله أمر فى النذر إلا الوفاء به فقالت المرأة افأنحر ابنى؟ فقال ابن عمر: قد نهاكم الله أن تقتلوا أنفسكم، فلم يزدها عبد الله بن على ذلك.

فجاءت عبد الله بن عباس فاستفتته، فقال أمر الله بوفاء النذر [والنذر دين]

ونهاكم أن تقتلوا أنفسكم، وقد كان عبد المطلب بن هاشم نذر إن توافى له عشرة رهط أن ينحر أحدهم، فلما توافى له عشرة أقرع بينهم أيهم ينحر؟ فطارت القرعة على عبد الله بن عبد المطلب، وكان أحب الناس إلى عبد المطلب، فقال عبد المطلب: اللهم هو أو مائة من الإبل فأقرع بينه وبين الإبل فطارت القرعة على المائة من الإبل ـ فقال ابن عباس للمرأة: فأرى أن تنحرى مائة من الإبل مكان ابنك، فبلغ الحديث مروان وهو أمير المدينة فقال: ما أرى ابن عمر ولا ابن عباس أصابا الفتيا: إنه لا نذر فى معصية الله، استغفرى الله وتوبى إلى الله، وتصدقى واعملى ما استطعت من الخير، فأما أن تنحرى ابنك فقد نهاك الله عن ذلك، فسر الناس بذلك وأعجبهم قول مروان، ورأوا أنه قد أصاب الفتيا، فلم يزالوا يفتون بألا نذر فى معصية الله[1].

ومن حسن الحظ أنه قد تفرع عن هذا الحادث أو عن ذلك السؤال صورة فقهية تعرض لها الفقهاء وناقشوا جزئياتها ونستطيع من خلالها أن نتعرف على موقف الإسلام من قضية القرابين البشرية:

فإذا كان الطبرى قد أورد عن ابن عباس هذه الفتوى فإن هناك روايات متعددة وردت عنه فى كتب الفقه.

يقول ابن حزم: "وأما من نذر نحر نفسه أو ابنه فروينا من طريق عبد الرزاق عن ابن جريح أخبرنى يحيى بن سعيد الأنصارى قال: سمعت القاسم بن محمد بن أبى بكر يقول: سئل ابن عباس عمن نذر أن ينحر ابنه؟ فقال: لا ينحر ابنه وليكفر عن يمينه[2] فقيل لابن عباس: كيف تكون فى طاعة الشيطان كفارة فقال ابن عباس: الذين يظاهرون.... ثم جعل فيه من الكفارة ما رأيت"[3].

---

(١) تاريخ الطبرى ج ٢ ص ٢٣٩ ـ ٢٤٠.

(٢) راجع أيضا القرطبى فى الجامع لأحكام القرآن ج ١٥ ص ١١.

(٣) المحلى ج ٨ ص ١٥ تحقيق أحمد شاكر مكتبة دار التراث ـ القاهرة. ورد فى الموطأ للإمام مالك عن القاسم بن محمد أنه سمعه يقول: أتت امرأة إلى عبد الله بن عباس، فقالت: إنى نذرت أن أنحر ابنى، فقال ابن عباس: لا تنحرى ابنك، وكفرى عن يمينك، فقال شيخ عند ابن عباس: وكيف يكون فى هذا كفارة؟ فقال ابن عباس: إن الله تعالى قال ـ والذين يظاهرون منكم من نسائكم ـ ثم جعل فيه من الكفارة ما قد رأيت (الموطأ ص ٢٩٤ ـ طبعة دار الشعب).

وذكر القرطبى أن ابن عباس قد استدل بقوله تعالى "وفديناه بذبح عظيم " على من نذر نحر ابنه أو ذبحه أنه يفديه به بكبش كما فدى به إبراهيم ابنه[١].

فقد روى عنه من طريق ابن جريج عن عطاء قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال له: نذرت لأنحرن نفسى فقال ابن عباس: لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة وفديناه بذبح عظيم فأمره بكبش قال عطاء: يذبح الكبش بمكة قال ابن جريج: فقلت لعطاء: نذر لينحرن فرسه أو بغلته فقال: جزور أو بقرة، فقلت له: أمره ابن عباس بكبش فى نفسه وتقول فى الدابة جزور فأبى عطاء إلا ذلك[٢].

قال أبو محمد: وليس فى هذه الآية أيضا حجة لابن عباس لأن إبراهيم عليه السلام لم ينذر ذبح ولده لكن أمره الله تعالى بذبحه فكان فرضا عليه أن يذبحه وكان نذر الناذر نحر ولده أو نفسه معصية من كبار المعاصى ولا يجوز أن تشبه الكبائر بالطاعات[٣].

وأيضا فإننا لا ندرى ما كان ذلك الذبح[٤] الذى فدى به إسماعيل عليه السلام فبطل هذا التشبيه[٥].

وأورد القرطبى عن ابن عباس رواية أخرى، يذكر فيها أنه يرى أن ينحر مائة من الإبل كما فدى به عبد المطلب ابنه[٦].

---

(١) تفسير القرطبى ج ١٥ ص ١١١.

(٢) المحلى ج ٨ ص ١٥ ـ ١٦.

(٣) المصدر السابق ص ١٦.

(٤) اختلف العلماء فى ذلك الذبح فقيل إنه الكبش الذى قربه هابيل فتقبل منه وبقى يرعى فى الجنة حتى فدى الله تعالى به إسماعيل وروى هذا عن ابن عباس رضى الله عنهما وقال آخرون أرسل الله كبشا من الجنة قد رعى فيها أربعين خريفًا، وقال الإمام أحمد إن عثمان بن طلحة أخبر أن رسول الله ﷺ قال له "إنى كنت رأيت قرنى الكبش حين دخلت فنسيت أن آمرك أن تخمرهما فإنه لا ينبغى أن يكون فى البيت شىء يشغل المصلى، وقال سفيان: لم يزل قرنا الكبش فى البيت حتى احترق البيت فاحترقا (راجع تفسير الرازى ج ٢٦ ص ١٥٨ تفسير ابن كثير ج ٤ ص ١٦ ـ ١٧ روح المعانى ج ٢٣ ص ١٣١ ـ ١٣٢.

(٥) المحلى ج ٨ ص ١٦.

(٦) التفسير ج ١٥ ص ١١١.

وروى ابن حزم هذا الرأى على أنه قول ثالث لابن عباس من طريق عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس أنه قال فى رجل نذر أن ينحر نفسه قال: ليهدى مائة ناقة[1].

ومن طريق شعبة عن عمرو بن مرة قال: سمعت سالم بن أبى الجعد قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال له: إنى كنت أسيرا فى أرض العدو فنذرت إن نجانى الله أن أفعل كذا وأن أنحر نفسى وإنى قد فعلت ذلك قال وفى عنقه قد[2].

فأقبل ابن عباس على امرأة سألته وغفل عن الرجل فانطلق لينحر نفسه، فسأل ابن عباس عنه؟ فقيل له: ذهب لينحر نفسه فقال: على بالرجل فجاء فقال: لما أعرضت عنى انطلقت أنحر نفسى فقال له ابن عباس: لو فعلت مازلت فى نار جهنم، انظر ديتك فاجعلها فى بدن فاهدها فى كل عام شيئا ولولا أنك شددت على نفسك لرجوتك أن يجزيك كبش وهذه آثار فى غاية الصحة[3].

ومن طريق قتادة عن ابن عباس أنه أفتى رجلا نذر أن ينحر نفسه فقال له: أتجد مائة بدنة؟ قال: نعم قال: فانحرها فلما ولى الرجل قال ابن عباس: أما لو أمرته بكبش لأجزأ عنه.

ومن طريق ابن جريج أخبرنى عمرو بن دينار أن عكرمة أخبره أن رجلا أتى إلى ابن عباس فقال له: لقد أذنبت ذنبا لأن أمرتنى لأنحرن الساعة نفسى والله لا أخبركه فقال له ابن عباس بلى لعلى أن أخبرك بكفارة قال: فأبى فأمره بمائة ناقة وهذا أيضا إسناد صحيح[4].

ويعلق ابن حزم على أقوال ابن عباس بأنها أقوال صحاح وليس بعضها أولى من

---

(١) المحلى ص ١٦.

(٢) القد هو السَّيْر الذى يقدم من الجلد ويخصف به النعال ـ لسان العرب ـ ج ٥ ص ٣٥٤٣ دار المعارف.

(٣) المحلى ص ١٦.

(٤) المحلى ص ١٦.

بعض ولا حجة فى أحد غير رسول الله ﷺ، وابن عباس وغيره لم يعصم من الخطأ، ومن قلدهم فقد خالف أمر الله تعالى فى ألا نتبع إلا ما أنزل إلينا، ولكل واحد من الصحابة رضى الله عنهم فضائل ومشاهد تعفو عن كل تقصير وليس ذلك لغيرهم[1].

وقال أبو حنيفة: من نذر نحر ولده أو نحر نفسه أو نحر غلامه أو نحر والده أو نحر أجنبى أو إهداء ولده أو إهداء والده فلا شىء عليه فى كل ذلك إلا فى ولده خاصة فيلزمه فيه هدى شاة حيث يرى أنها كلمة يلزمه به فى ولده ذبح شاة ولا يلزمه فى غير ولده شىء[2].

ووافقه على كل ذلك محمد بن الحسن إلا أنه قال: وعليه فى الحلف بنحر عبده مثل الذى عليه فى الحلف بنحر ولده إذا حنث أى يلزمه فى ذلك شاة أيضا[3].

واستدل أبو حنيفة بقصة الذبيح وما ورد فيها من الفداء حيث يرى أن نذر الولد جعل فى الشرع كنذر ذبح شاة بدليل أن الله تعالى أمر إبراهيم بذبح ولده وكان أمرا بذبح شاة وشرع من قبلنا شرع لنا ما لم يثبت نسخه، ودليل أنه أمر بذبح شاة أن الله لا يأمر بالفحشاء ولا بالمعاصى وذبح الولد من كبائر المعاصى قال الله تعالى ﴿ وَلَا

---

(١) المصدر السابق ص ١٧.

(٢) المصدر السابق تفسير القرطبى ج ١٥ ص ١١، راجع المبسوط للسرخسى ج ٨ ص ١٤١ ـ ١٤٢، نشر دار المعرفة ـ بيروت ١٩٧٨م.

(٣) المصدر السابق، جاء فى المبسوط للسرخسى أن الرجل إذا نذر بذبح عبده يلزمه ذبح شاة حسب قول محمد لأنه أخذ فيه بالاستحسان، ولأن العبد كسبه وملكه فإذا صح إضافة النذر إلى الولد لكونه كسبا له وإن لم يكن ملكا فلأن يصح إضافته إلى كسبه وهو ملكه أولى.
أما أبو حنيفة فقد أخذ بالقياس فقال لا يلزمه شىء لأن جعل الشاة فداء عن الولد لكرامة الولد والعبد فى استحقاق الكرامة ليس بنظير الولد، وإن نذر ذبح ابن ابنه ففيه روايتان عنه: رواية لا يلزمه شىء وهو الأظهر لأن ابن الابن ليس نظير الابن من كل وجه ورواية أخرى قال يلزمه لأنه مضاف إليه بالبنوة وهو فى معنى الكرامة كالابن فى حقه.
راجع تفاصيل ذلك وغيره ج ٨ ص ١٤٢.

﴿تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَـٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَـٰقٍ﴾[1] وقال النبى ﷺ "أكبر الكبائر أن تجعل لله ندا وهو خلقك" قيل ثم أى قال أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك[2].

وقال القاضى أبو بكر ابن العربى: يلزمه شاة كما قال أبو حنيفة، لأن الله تعالى جعل ذبح الولد عبارة عن ذبح الشاة شرعا، فألزم الله إبراهيم ذبح الولد. وأخرجه عنه بذبح الشاة.

وكذلك إذا نذر العبد ذبح ولده يلزمه أن يذبح شاة، لأن الله تعالى قال: "ملة أبيكم إبراهيم" والإيمان التزام أصلى، والنذر التزام فرعى، فيجب أن يكون عليه محمولا[3].

وورد عن الإمام مالك أكثر من رأى حيث قال: من حلف فقال: أنا أنحر ابنى إن فعلت كذا فحنث فعليه كفارة يمين، ومرة قال: إن كان نوى بذلك الهدى فعليه هدى وإن كان لم ينو هديا فلا شىء عليه لا هدى ولا كفارة، ومرة قال: إن نذر ذلك عند مقام إبراهيم فعليه هدى وإن لم يقل عند مقام إبراهيم فكفارة يمين[4].

وذكر ابن عبد الحكم عن مالك فيمن قال: أنا أنحر ولدى عند مقام إبراهيم فى يمين ثم حنث فعليه هدى، قال: ومن نذر أن ينحر ابنه ولم يقل عند مقام إبراهيم ولا أراد فلا شىء عليه[5].

وفيما يتعلق بمذهب الإمام أحمد بن حنبل فقد ذكر ابن قدامة أنه قد اختلفت الرواية فيمن حلف بنحر ولده نحو أن يقول إن فعلت كذا فلله على أن أذبح ولدى أو يقول ولدى نحير إن فعلت ذلك أو نذر ذبح ولده مطلقا غير معلق بشرط فعن

---

(١) الإسراء: ٣١.

(٢) المغنى لابن قدامة ج ١١ ص ٢١٦ دار الريان للتراث ـ المغنى مع الشرح الكبير.

(٣) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٦١٩ ـ ١٦٢٠ تحقيق على البجاوى ـ نشر دار الجيل ـ بيروت ١٩٨٧م تفسير القرطبى ج ١٥ ص ١١١ ـ ١١٢.

(٤) المحلى ج ٨ ص ١٧ ـ ١٨.

(٥) تفسير القرطبى ج ١٥ ص ١١١.

أحمد عليه كفارة يمين وهذا قياس المذهب لأن هذا نذر معصية أو نذر لجاج وكلاهما يوجب الكفارة واستدل بقول ابن عباس حينما قال لامرأة نذرت أن تذبح ابنها لا تنحرى ابنك وكفرى عن يمينك[1].

والرواية الثانية: كفارته ذبح كبش ويطعمه المساكين[2].

ثم يقول ابن قدامة: ولنا قوله عليه السلام "لا نذر فى معصية، وكفارته كفارة يمين" ولأن النذر حكمه حكم اليمين بدليل قوله عليه السلام "النذر حلف وكفارته كفارة يمين" فيكون بمنزلة من حلف ليذبحن ولده[3].

وردا على من قال: إن النذر لذبح الولد كناية عن ذبح الكبش قال ابن قدامة إن هذا لا يصح لأن إبراهيم لو كان مأمورا بذبح كبش لم يكن الكبش فداء ولا كان مصدقا للرؤيا قبل ذبح الكبش وإنما أمر بذبح ابنه ابتلاء، ثم فدى بالكبش.

وهذا أمر مختص بإبراهيم عليه السلام لا يتعداه إلى غيره لحكمة علمها الله تعالى فيه، ثم لو كان إبراهيم مأمورا بذبح كبش، فقد ورد شرعنا بخلافه فإن نذر ذبح الابن ليس بقربة فى شرعنا ولا مباح بل هو معصية فتكون كفارته ككفارة سائر نذور المعاصى[4].

ثم عرض ابن قدامة لما قاله أحمد فى امرأة نذرت نحر ولدها ولها ثلاثة أولاد من أن تذبح عن كل واحد كبشا وتكفر يمينها[5] وهذا على قوله أن كفارة نذر ذبح الولد ذبح كبش، جعل عن كل واحد كبشا لأن لفظ الواحد إذا أضيف اقتضى التعميم فكان عن كل واحد كبش فإن عنت بنذرها واحدا فإنما عليها كبش واحد

---

(١) المغنى ج ١ ص ٢١٥.

(٢) المصدر السابق ص ٢١٦.

(٣) المصدر السابق ص ٢١٦.

(٤) المصدر السابق ص ٢١٦ ـ ٢١٧.

(٥) يقول ابن قدامة: فأما قول أحمد وتكفر يمينها فيحتمل أنه أراد ذبح الكبش كفارة يمينها ويحتمل أنه كان مع نذرها يمين، وأما على الرواية الأخرى تجزئها كفارة يمين على ما سبق (المصدر السابق ص ٢١٨).

بدليل أن إبراهيم عليه السلام لما أمر بذبح ابنه الواحد فدى بكبش واحد، ولم يفد غير من أن بذبحه من أولاده وكذا ههنا، وعبد المطلب لما نذر ذبح ابن من بنيه إن بلغوا عشرة لم يفد منهم إلا واحدا، وسواء نذرته معينا أو عنت واحدا غير معين[1].

وقال كل من أبى يوسف والشافعى ومسروق وأبى سليمان: لا شىء عليه فى كل ذلك إلا الاستغفار فقط[2].

وحينما قال الشافعى ليس هذا بشىء ولا يجب به شىء فإنه علل ذلك بأنه نذر معصية لا يجب الوفاء به ولا يجوز ولا تجب به كفارة لقول النبى ﷺ "لا نذر فى معصيه ولا فيما لا يملك ابن آدم" وقوله عليه السلام "ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه"[3].

وقد اختار الإمام ابن حزم هذا الرأى وقال: هذا هو الحق لقول الله تعالى ﴿ **وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ** ﴾[4] ، وقال تعالى ﴿ **وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ** ۖ **وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ** ﴾[5]، وقال رسول الله ﷺ "من نذر أن يعصى الله فلا يعصه" ولم يأمره فى ذلك بكفارة ولا هدى وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحى يوحى ﴿ **وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا** ﴾[6].

ثم ذكر رواية ابن جريج قال: سمعت سليمان بن موسى يحدث عطاء أن رجلا أتى إلى ابن عمر فقال له: نذرت لأنحرن نفسى فقال له ابن عمر: أوف. ما نذرت فقال له الرجل، أفأقتل نفسى قال له إذًا تدخل النار قال له: ألبست على قال: أنت ألبست على نفسك[7].

---

(١) المصدر السابق ص ٢١٨.

(٢) المحلى ج ٨ ص ١٨ تفسير القرطبى ج ٥ ص ١١١.

(٣) المغنى ج ١١ ص ٢١٦، والحديثان وردا فى الصحيحين وغيرهما من كتب السنة.

(٤) النساء: ٢٩.

(٥) الأنعام: ١٥١، الإسراء: ٣٣.

(٦) مريم: ٦٤.

(٧) المحلى ج ٨ ص ١٨.

وهكذا يتبين لنا من خلال هذا البحث الفقهى العميق، والذى استقصى فيه علماؤنا وفقهاؤنا الأجلاء هذه المسألة استقصاء تاما، ودرسوها من جميع جوانبها تبين لنا أن هناك إجماعا منهم على أن الشخص لو نذر أن ينحر نفسه أو ابنه أو غيره إنما يعد هذا النذر معصية تغضب الله وتستوجب عقابه وتحتاج إلى الاستغفار والتكفير عن هذا الذنب العظيم، رغم اختلافهم فيما يجب عليه بعد هذا النذر.

ولا يعنينا هذا الاختلاف كثيرا فى مقامنا هنا وإن كنت أميل إلى رأى الإمام الشافعى رضى الله عنه ومن قال بقوله والذى رجحه الإمام ابن حزم واختاره على غيره، وفضله الألوسى على بقية الآراء[1]، بجانب ما صاحب هذا الرأى من استدلال قوى يعد أقرب إلى روح الإسلام وأكثر دلالة على منهجه.

وإنما الذى يعنينا بحثه هنا فى المقام الأول أن الفقهاء حينما يجمعون على أن هذا النوع من النذر إنما يعد معصية فإنهم بذلك يقدمون لنا حكما صريحا وقاطعا فى تحريم مجرد نذر الإنسان نحر نفسه أو ابنه فضلا عن حرمة قيامه بتنفيذ ذلك النذر، أو قيامه بقتل نفسه بدون نذر.

وهذا الحكم فيما أعتقد لا جدال فيه ولا شك وإنما هو معلوم من الدين بالضرورة.

غلظ تحريم قتل الإنسان لنفسه:

يقول الله تعالى ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴾[2].

اتفق المفسرون على أن هذا نهى عن أن يقتل بعضهم بعضا وإنما قال (أنفسكم)

---

(١) يذكر الألوسى أن الإنصاف يقتضى أن نقول إن مدرك الشافعى وأبى يوسف عليهما الرحمة أظهر وأقوى من مدرك الإمام الأعظم رضى الله عنه فى هذه المسألة روح المعانى ج ٢٣ ص ١٣٨.

(٢) النساء: ٢٩ ـ ٣٠.

لقوله عليه السلام "المؤمنون كنفس واحدة" ولأن العرب يقولون: قتلنا ورب الكعبة إذا قتل بعضهم لأن قتل بعضهم يجرى مجرى قتلهم[1].

يقول أبو جعفر الطبرى يعنى بذلك جل ثناؤه "ولا تقتلوا أنفسكم، ولا يقتل بعضكم بعضا، وأنتم أهل ملة واحدة، ودعوة واحدة، ودين واحد، فجعل جل ثناؤه أهل الإسلام كلهم بعضهم من بعض، وجعل القاتل منهم قتيلا فى قتله إياه منهم بمنزلة قتله نفسه، إذ كان القاتل والمقتول أهل يد واحدة على من خالف ملتهما"[2].

ويذكر الشيخ رشيد رضا أن المتبادر من قوله تعالى "ولا تقتلوا أنفسكم" أن المراد لا يقتل بعضكم بعضا، واختير هذا التعبير للإشعار بتعاون الأمة وتكافلها ووحدتها رغم أن ظاهر هذه الجملة وحدها يفيد أن النهى إنما هو عن قتل الإنسان لنفسه وهو الانتحار[3].

ولذلك اختلف المفسرون فى أن هذا الخطاب هل هو نهى لهم عن قتلهم لنفسهم؟

فأنكره بعضهم وقال: إن المؤمن مع إيمانه لا يجوز أن ينهى عن قتل نفسه، لأنه ملجأ إلى أن لا يقتل نفسه، وذلك لأن الصارف عنه فى الدنيا قائم، وهو الألم الشديد والذم العظيم.

والصارف عنه أيضا فى الآخرة قائم، وهو استحقاق العذاب العظيم، وإذا كان الصارف خالصا امتنع منه أن يفعل ذلك، وإذا كان كذلك لم يكن للنهى عنه فائدة، وإنما يمكن أن يذكر هذا النهى فيمن يعتقد فى قتل نفسه ما يعتقده أهل الهند، وذلك لا يتأتى من المؤمن[4].

---

(١) راجع تفسير الفخر الرازى ج ١٠ ص ٧٢ تفسير الطبرى ج ٨ ص ٢٢٩.
(٢) تفسير الطبرى ج ٨ ص ٢٢٩.
(٣) تفسير المنار ج ٥ ص ٣٦.
(٤) راجع تفسير الرازى ج ١٠ ص ٧٢ القاضى عبد الجبار: تنزيه القرآن عن المطاعن ص ٩٣ دار النهضة الحديثة ـ بيروت متشابه القرآن ص ١٨٢ ـ ١٨٣ تحقيق د/ عدنان محمد زرزور ـ دار التراث ـ القاهرة.
وقد سبق أن تحدثنا عن معتقدات الهنود فى قتل أنفسهم وإقدامهم على الانتحار المقدس.

ويذكر الشيخ رشيد رضا أن من نظر فى مجموع الآيات الواردة فى هذا المعنى وراعى دلالة النظم والأسلوب يجزم بأن المراد بقتل الناس أنفسهم هو قتل بعضهم البعض، وأن النكتة فى التعبير هى ما تقدم بيانه من وحدة الأمة حتى كأن كل فرد من أفرادها هو عين الآخر، وجنايته عليه جناية على نفسه من جهة، وجناية على جميع الأفراد من جهة أخرى.

بل علمنا القرآن أن جناية الإنسان على غيره تعد جناية على البشر كلهم لا على المتصلين معه برابطة الأمة الدينية أو الجنسية أو السياسية بقوله عز وجل ﴿ **مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا** ﴾[1].

وإذا كان الله سبحانه يرشدنا بأنه يجب علينا أن نحترم نفوس الناس بعدَّها أو بجعلها كنفوسنا فاحترامنا لأنفسنا يجب أن يكون أولى.

فلا يباح بحال من الأحوال أن يقتل أحد نفسه كأن يبخعها ليستريح من الغم وشقاء الحياة، فمهما اشتدت المصائب على المؤمن فإنه يصبر ويحتسب ولا ينقطع رجاؤه من الفرج الإلهى.

ولذلك نرى بخع النفس (الانتحار) يكثر حيث يقل الإيمان ويفشو الكفر والإلحاد، ومن فوائد الإيمان مدافعة المصائب والأكدار، فالمؤمن لا يتألم من بؤس الحياة كما يتألم الكافر، فليس من شأنه أن يبخع نفسه حتى ينهى عن ذلك نهيا صريحًا[2].

ويمكن أن يجاب عن هذا ـ كما يقول الرازى ـ بأن المؤمن مع كونه مؤمنا بالله واليوم الآخر، قد يلحقه من الغم والأذية ما يكون القتل عليه أسهل من ذلك.

---

(١) المائدة: ٣٢.

(٢) راجع تفسير المنار ج ٥ ص ٣٧.

ولذلك نرى كثيرًا من المسلمين قد يقتلون أنفسهم بمثل السبب الذى ذكرناه، وإذا كان كذلك كان فى النهى عنه فائدة[1].

ويقول القرطبى "وأجمع أهل التأويل على أن المراد بهذه الآية أن يقتل بعض الناس بعضا، ثم لفظها يتناول أن يقتل الرجل نفسه بقصد منه للقتل فى الحرص على الدنيا وطلب المال بأن يحمل نفسه على الغرر المؤدى إلى التلف، ويحتمل أن يقال "ولا تقتلوا أنفسكم" فى حال ضجر أو غضب فهذا كله يتناوله النهى[2].

ونقل الزمخشرى عن الحسن قوله "ولا تقتلوا أنفسكم" أى لا يقتل الرجل نفسه كما يفعل بعض الجهلة[3].

ويذكر ابن كثير أن أبا بكر بن مرويه أورد عند هذه الآية الكريمة من حديث الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ "من قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده يجأ بها بطنه يوم القيامة فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن قتل نفسه بسم تردى به فسمه فى يده يتحساه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا".

وهذا الحديث ثابت فى الصحيحين[4].

---

(١) التفسير الكبير ج ١٠ ص ٧٢.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ١٥٦ ـ ١٥٧.

(٣) تفسير الكشاف ج ١ ص ٥٢٢.

(٤) تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤٨٠ ونص رواية البخارى هكذا "من تردى من جبل فقتل نفسه فهو فى نار جهنم يتردى فيه خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن تحسى سما فقتل نفسه فسمه فى يده يتحساه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده يجأ بها فى بطنه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا.

فتح البارى ج ١٠ ص ٢٥٨ دار الريان للتراث ١٩٨٧م تحت باب شرب السم والدواء به من كتاب الطب. ورواية مسلم كرواية البخارى إلا أنه قدم القتل بحديدة وآخر التردى من الجبل. صحيح مسلم بشرح النووى ج ٢ ص ١١٨ فى باب بيان غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وجاء فى الترغيب والترهيب للمنذرى أن هذا الحديث رواه الشيخان والترمذى بتقديم وتأخير والنسائى وأبو داود. ج ٣ ص ٢٠٥ نشر دار الحديث بالقاهرة.

وكذلك رواه أبو الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة عن النبى ﷺ بنحوه، وعن أبى قلابة عن ثابت بن الضحاك رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ "من قتل نفسه بشىء عذب به يوم القيامة".

وقد أخرجه الجماعة فى كتبهم من طريق أبى قلابة[1].

وجاء فى الترغيب والترهيب للحافظ المنذرى أن ثابت بن الضحاك بايع رسول الله ﷺ تحت الشجرة وأن رسول الله ﷺ قال: "من حلف على يمين بملة غير الإسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال، ومن قتل نفسه بشىء عذب به يوم القيامة، وليس على رجل نذر فيما لا يملك، ولعن المؤمن كقتله، ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله، ومن ذبح نفسه بشىء عذب به يوم القيامة".

رواه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى باختصار والترمذى وصححه ولفظه أن النبى ﷺ قال: ليس على المرء نذر فيما لا يملك ولا عن المؤمن كقاتله ومن قذف مؤمنا بكفر فهو كقاتله ومن قتل نفسه بشىء عذبه الله بما قتل به نفسه يوم القيامة[2].

وورد فى الصحيحين من حديث الحسن بن جندب عن عبد الله البجلى قال: قال رسول الله ﷺ "كان رجل ممن كان قبلكم وكان به جرح فأخذ سكينا نحر بها يده فما رقأ الدم حتى مات، قال الله عز وجل عبدى بادرنى بنفسه حرمت عليه الجنة[3].

وورد فى الصحيحين أيضا عن معمر الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: شهدنا مع رسول الله ﷺ خيبر، فقال رسول الله ﷺ لرجل ممن معه يدعى الإسلام: هذا من أهل النار، فلما حضر القتال قاتل الرجل من أشد

---

(١) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤٨٠.

(٢) الترغيب والترهيب ج ٣ ص ٢٠٦.

(٣) تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤٨٠ وانظر رواية البخارى فى فتح البارى لابن حجر ج ٣ ص ٢٦٨ تحت باب ما جاء فى قاتل النفس من كتاب الجنائز وانظر رواية مسلم فى باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وفى رواية أخرى لمسلم أنه خرجت منه قرحة فلما أذته انتزع سهما من كنانته فنكأها فلم يرقأ الدم حتى مات.

القتال، وكثرت به الجراح فأثبتته، فجاء رجل من أصحاب النبى ﷺ فقال: يا رسول الله، أرأيت الذى تحدثت أنه من أهل النار؟ قاتل فى سبيل الله أشد القتال فكثرت به الجراح. فقال النبى ﷺ: أما إنه من أهل النار، فكاد بعض المسلمين يرتاب، فبينما هو على ذلك إذ وجد الرجل ألم الجراح، فأهوى بيده إلى كنانته فانتزع منها سهما فانتحر بها، فاشتد رجال من المسلمين إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، صدق الله حديثك قد انتحر فلان فقتل نفسه، فقال رسول الله ﷺ: يا بلال، قم فأذن: لا يدخل الجنة إلا مؤمن، وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر[1].

وجاء فى الصحيحين كذلك عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ التقى هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال رسول الله ﷺ إلى عسكره ومال الآخرون إلى عسكرهم وفى أصحاب رسول الله ﷺ رجل لا يدع لهم شاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه فقالوا ما أجزأ منا اليوم أحد كما أجزأ فلان فقال رسول الله ﷺ أما إنه من أهل النار[2].

وفى رواية البخارى[3] أن رجلا من أعظم المسلمين غناء عن المسلمين فى غزوة غزاها مع النبى ﷺ، فنظر النبى ﷺ فقال: من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى هذا، فاتبعه رجل من القوم وهو على تلك الحال من أشد الناس على المشركين.

وفى رواية مسلم فقال رجل من القوم أنا صاحبه أبدا قال فخرج معه كلما وقف وقف معه وإذا أسرع أسرع معه قال: فجرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه، فخرج الرجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أشهد أنك رسول الله قال: وما ذاك، قال الرجل الذى ذكرت آنفا إنه من أهل النار (ثم ذكر للرسول ﷺ ما حدث له وما وقع منه).

---

(١) هذا هو نص رواية الإمام البخارى ووردت فى باب العمل بالخواتيم من كتاب القدر ج ١١ ص ٥٠٧ فتح البارى لابن حجر العسقلانى وانظر رواية الإمام مسلم لهذا فى باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه.

(٢) نص رواية مسلم فى نفس الباب المشار إليه.

(٣) فى نفس الباب المشار إليه (باب العمل بالخواتيم).

فقال رسول الله ﷺ: إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة.

وفى رواية البخارى "إن العبد ليعمل عمل أهل النار وإنه من أهل الجنة، ويعمل عمل أهل الجنة وإنه من أهل النار، وإنما الأعمال بالخواتيم"(١).

ومن خلال هذه الأحاديث وكثير غيرها يتبين لنا تحريم الإسلام لقتل الإنسان نفسه، وتشديد النكير على من يفعل ذلك والوعيد له بسوء الخاتمة وشر العاقبة بدخوله النار وإذاقته من أشد ألوان العذاب حتى يكون ذلك زجرا لمن تسول له نفسه أن يقدم على هذا الخطر ويرتكب ذلك الجرم(٢).

ولهذا قال تعالى ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴾(٣).

يقول ابن كثير "أى ومن يتعاطى ما نهاه الله عنه متعديا فيه ظالما فى تعاطيه، أى عالما بتحريمه متجاسرًا على انتهاكه فسوف نصليه نارا وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد فليحذر منه كل عاقل لبيب ممن ألقى السمع وهو شهيد"(٤).

---

(١) روى البخارى أيضا فى باب ما جاء فى قاتل النفس عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال ﷺ يخنق نفسه يخنقها فى النار، والذى يطعنها يطعنها فى النار".
وروى مسلم عن جابر بن سمرة أنه أتى النبى ﷺ برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصل عليه.

(٢) للعلماء أقوال فى فهم هذه الأحاديث وخاصة فى قول النبى ﷺ "فهو فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا" فقيل إنه محمول على من فعل ذلك مستحلا مع علمه بالتحريم فهذا كافر وهذه عقوبته وقيل إن المراد بالخلود طول المدة والإقامة المتطاولة لا حقيقة الدوام وغير ذلك مما اجتهد فيه العلماء وكذلك فى ترك النبى الصلاة على من قتل نفسه بمشاقص فقد أورد الإمام النووى اختلاف العلماء فى فهم هذه الأحاديث من خلال المذاهب والفرق المختلفة ولم أتعرض لهذا خشية التطويل وليكون الاستشهاد بالأحاديث على ما ذهبت إليه من تحريم قتل النفس قويا ومن أراد الزيادة فعليه بشرح وتعليق الإمامين النووى وابن حجر فى شرح صحيح مسلم وفتح البارى وغيرهما من كتب علم الكلام والفقه.

(٣) النساء: ٣٠.

(٤) تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤٨٠.

وإذا كان بعض المفسرين قد فسروا النهى الوارد فى هذه الآية بالنهى عن قتل المسلمين بعضهم لبعض، وفسره البعض الآخر بالنهى عن قتل الإنسان لنفسه فإن هناك من جمع فى النهى عن القتل بين الأمرين فقال: أى لا تقتلوها حقيقة بالانتحار ولا مجازا بقتل بعضكم لبعض[1].

وذكر بعض المفسرين فى قوله تعالى "ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما" أن الله أمر بنى إسرائيل بقتلهم أنفسهم ليكون توبة لهم وتمحيصا لخطاياهم وكان بكم يا أمة محمد رحيما حيث لم يكلفكم تلك التكاليف الصعبة[2].

ومما يذكر أن عمرًا بن العاص قد احتج بهذه الآية حين امتنع عن الاغتسال بالماء البارد وذلك عندما أجنب فى غزوة ذات السلاسل خوفا على نفسه منه، فقرر النبى ﷺ احتجاجه وضحك عنده ولم يقتل شيئا[3].

روى الإمامان أحمد وأبو داود عن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال: لما بعثه النبى ﷺ عام ذات السلاسل قال:

احتملت فى ليلة باردة شديدة البرد فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك فتيممت ثم صليت بأصحابى صلاة الصبح قال: فلما قدمنا على رسول الله ﷺ ذكرت ذلك له فقال: "يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب" قال: قلت يا رسول الله إنى احتلمت فى ليلة باردة شديدة البرد فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك فذكرت قول الله عز وجل (ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما) فتيممت ثم صليت فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئا[4].

---

(١) تفسير المنار ج ٥ ص ٣٦.
(٢) الكشاف ج ١ ص ٥٢٢ الألوسى ج ٥ ص ١٦ الرازى ج ١٠ ص ٧٢.
(٣) تفسير القرطبى ج ٥ ص ١٥٧.
(٤) راجع تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤٨٠.
تفسير القرطبى ج ٥ ص ١٥٧ ـ تفسير الألوسى ج ٥ ص ١٦.

النهى عن قتل النفس المحرمة إلا بالحق:

وإذا كان الإسلام قد نهى عن قتل الإنسان لنفسه سواء كان هذا عن طريق النذر أو عن طريق الانتحار فإنه أيضا قد نهى عن قتل الإنسان لغيره بطريق النذر أو بغيره، وحينما أحل قتل النفس جعل ذلك لسبب من الأسباب التى أوردها الشرع وعبر القرآن الكريم بالحق فقال تعالى: ﴿ **وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ**﴾[1].

يذكر الرازى أن الأصل فى قتل النفس هو الحرمة وحله لا يثبت إلا بدليل منفصل فقوله (إلا بالحق) أى قتل النفس المحرمة قد يكون حقا لجرم يصدر منها[2].

وقد جاء فى الصحيحين تفسيرا لهذا الحق عن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ "لا يحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله إلا باحدى ثلاث: الثيب الزانى والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة.

وروى الإمام أحمد والترمذى والنسائى وابن ماجه أن رسول الله ﷺ قال "لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه، أو زنى بعد إحصانه، أو قتل نفسا بغير نفس".

وورد فى القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿ **إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ**﴾[3].

ويذكر الألوسى أن النفس التى حرم الله قتلها هى التى عصمها بالإسلام أو

---

(١) الأنعام: ١٥١ ـ الإسراء: ٣٢.

(٢) التفسير الكبير ج ١٣ ص ٢٣٣.

(٣) المائدة: ٣٣ راجع فى ذلك تفسير ابن كثير ج ٢ ص ١٨٨ ـ ١٨٩ تفسير القرطبى ج ٧ ص ١٣٣ ـ ١٣٤ تفسير الرازى ج ١٣ ص ٢٣٣.

بالعهد فيخرج الحربى ويدخل الذمى، فما روى عن ابن جبير من كون المراد بالنفس المذكورة النفس المؤمنة ليس فى محله (إلا بالحق) أى لا تقتلوها فى حال من الأحوال إلا حال ملابستكم بالحق الذى هو أمر الشرع بقتلها[1].

ومن خلال كل ما عرضناه يتبين لنا أنه ليس فى الإسلام قرابين بشرية أو ذبائح آدمية من أى نوع بل إنه قضى عليها قضاء تاما وتبين ذلك فى نهى الله المشركين عن قتل أولادهم ووأد بناتهم وتبين أيضا فى نهى سيدنا عمر رضى الله عنه المصريين عما كانوا يفعلونه بالقربان البشرى المتمثل فى فتاة يلقونها فى نهر النيل كما سبق أن عرضنا ذلك.

وتبين لنا هذا واضحا فى إجماع الفقهاء على أن من نذر نحر نفسه أو ابنه إنما يعد ذلك معصية كبيرة وذنبا عظيما يستحق عليه العقاب ويحتاج منه إلى التوبة والاستغفار.

استدلال الفقهاء بقصة الخليل ورؤياه بذبح ابنه

لكننا كمسلمين ينبغى علينا ونحن نتحدث فى هذا الموضوع أن نشير إلى قصة الخليل إبراهيم وكيف أنه أمر بذبح ابنه إسماعيل عليهما السلام، فإيرادها هنا أمر ضرورى حيث كانت هذه القصة مجالا لاستدلال الفقهاء ومحلا لاستشهادهم حيث نظر إليها كل فقيه أو صاحب مذهب من منطلق معين.

فابن رشد بعد أن لخص اختلاف الفقهاء فى الواجب على من نذر أن ينحر ابنه[2] علل اختلافهم وأرجع اجتهادهم إلى هذه القصة فهو يقول:

---

(١) راجع روح المعانى ج ٨ ص ٥٤ ـ ٥٥.

(٢) يقول ابن رشد "واختلفوا فى الواجب على من نذر أن ينحر ابنه فى مقام إبراهيم فقال مالك ينحر جزورا فداء له، وقال أبو حنيفة ينحر شاة، وهو أيضا مروى عن ابن عباس، وقال بعضهم بل ينحر مائة من الإبل، وقال بعضهم يهدى ديته، وروى ذلك عن على، وقال بعضهم بل يحتج به، قال الليث وقال أبو يوسف والشافعى لا شىء عليه لأنه نذر معصية، ولا نذر فى معصية (بداية المجتهد ونهاية المقتصد للشيخ الإمام الحافظ الناقد أبى الوليد محمد ابن أحمد بن محمد ابن رشد القرطبى ج ١ ص ٣٦٤ نشر المكتبة التجارية الكبرى بمصر.

وسبب اختلافهم فى هذا الأمر قصة إبراهيم عليه الصلاة والسلام بمعنى هل ما تقرب به إبراهيم هو لازم للمسلمين أو ليس بلازم.

فمن رأى أن ذلك شرع خص به إبراهيم قال لا يلزم النذر، ومن رأى أنه لازم لنا قال: النذر لازم.

والخلاف فى هل يلزمنا شرع من قبلنا مشهور، لكن يتطرق إلى هذا خلاف آخر، وهو أن الظاهر من هذا الفعل أنه كان خاصا بإبراهيم ولم يكن شرعا لأهل زمانه، وعلى هذا فليس ينبغى أن يختلف: هل هو شرع لنا أو ليس بشرع.

والذين قالوا أنه شرع إنما اختلفوا فى الواجب فى ذلك من قبل اختلافهم أيضا فى هل يحمل الواجب فى ذلك على الواجب على إبراهيم أو يحمل على غير ذلك من القرب الإسلامية، وذلك إما صدقة بديته وإما حج به، وإما هدى بدنة، وأما الذين قالوا مائة من الإبل فذهبوا إلى حديث عبد المطلب[1].

فمن الذين رأوا أن ما تقرب به سيدنا إبراهيم عليه السلام هو لازم للمسلمين الإمام أبو حنيفة والقاضى ابن العربى وقد سبق أن أوردنا حجتهما فى هذا الشأن.

ويضيف شمس الدين السرخسى إلى ما ذكرناه من حجة أبى حنيفة فيذكر أن من أوجب الشاة فإنما أوجبها استدلالا بقصة الخليل صلوات الله عليه، ومن أوجب مائة من الإبل فإنما أوجبها استدلالا بفعل عبد المطلب، والأخذ بفعل الخليل صلوات الله عليه أولى من الأخذ بفعل عبد المطلب، وهو الاستدلال الفقهى فى المسألة فإن الشاة محل لوجوب ذبحها بإيجاب ذبح مضاف إلى الولد فكان إضافة النذر بالذبح إلى الولد بهذا الطريق كالإضافة إلى الشاة فيكون ملزمة.

وبيانه أن الخليل صلوات الله وسلامه عليه أمر بذبح الولد كما أخبر به ولده فقال الله تعالى مخبرا عنه إنى أرى فى المنام أنى أذبحك أى أمرت بذبحك بدليل أن ابنه قال فى الجواب يا أبت أفعل ما تؤمر ولأنهما اعتقدا الأمر بذبح الولد حيث اشتغلا

(١) بداية المجتهد ج ١ ص ٣٦٤ ـ ٣٦٥.

فأقر عليه وتقرير الرسل على الخطأ لا يجوز خصوصا فيما لا يحل العمل فيه بغالب الرأى من إراقة دم نبى ثم وجب عليه بذلك الأمر ذبح الشاة لأن الله تعالى قال: وناديناه أن يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا أى حققت وإنما حقق ذبح الشاة فلا يجوز أن يقال إنما سماه مصدقا رؤياه قبل ذبح الشاة لأن فى الآية تقديما وتأخيرا معناه "وفديناه بذبح عظيم وناديناه يا إبراهيم.

وهذا لأن قبل ذبح الشاة إنما أتى بمقدمات ذبح الولد من تله للجبين وإمراره السكين على حلقه وبه لم يحصل الامتثال لأنه ليس بذبح ولأنه لو حصل الامتثال به لم تكن الشاة فداء ولا يجوز أن يقول وجوب الشاة بأمر آخر لأن إثبات أمر آخر بالرأى غير ممكن ولأنه حينئذ لا يكون فداء والله تعالى سمى الشاة فداء.... وينتهى السرخسى إلى أنه قد ورد أن الخليل كان قد نذر الذبح لأول ولد يولد له ثم نسى ذلك فذكر فى المنام فإن ثبت هذا فهو نص لأن شريعة من قبلنا تلزمنا ما لم يظهر ناسخه خصوصا شريعة الخليل صلوات الله عليه قال الله تعالى "فاتبع ملة إبراهيم حنيفا"[1].

ويذهب أبو بكر الجصاص وهو حنفى إلى أنه قد تضمن الأمر بذبح الولد إيجاب شاة فى العاقبة فلما صار موجب هذا اللفظ إيجاب شاة فى المتعقب فى شريعة إبراهيم عليه السلام وقد أمر الله باتباعه بقوله تعالى (ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفا) وقال (أولئك الذين هداهم الله فبهداهم اقتده) وجب على من نذر ذبح ولده شاه.

ويقول "ظاهر الآية يدل على قول أبى حنيفة فى ذبح الولد لأن هذا اللفظ قد صار عبارة عن إيجاب شاة فى شريعة إبراهيم عليه السلام فوجب بقاء حكمه ما لم يثبت نسخه[2].

---

(١) راجع المبسوط لشمس الدين السرخى ج ٨ ص ١٣٩ ـ ١٤٢.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: أبى بكر أحمد بن على الرازى الحنفى ج ٣ ص ٣٧٧ نشر دار الكتاب العربى بيروت.

ومن الذين قالوا أن ما حدث شرع خص به إبراهيم وحده أصحاب الإمام أحمد بن حنبل ويـذكر ابن قدامة أن هذا أمر مختص بإبراهيم عليه السلام لا يتعداه إلى غيره لحكمة علمها الله فيـه، ثم يقول "لو كان إبراهيم مأمورا بذبح كبش فقد ورد شرعنا بخلافه فإن نذر ذبح الابن ليس بقربة فى شرعنا ولا مباح بل هو معصية فتكون كفارته ككفارة سائر نذور المعاصى"[1].

والذى يلفت النظر فى كلام ابن رشد وفى استدلال ابن قدامة ما ذكر أن الظاهر من هذا الفعل أنه كان خاصا بإبراهيم وحده لا يتعداه إلى غيره لحكمة علمها الله فيه وأنه لم يكن شرعا لأهل زمانه.

معنى ذلك أن الله أمر به إبراهيم الخليل وحده لم يأمر به غيره فلا يستطيع أحد أن يدعى أن الله أمـره بتقديم قربان بشرى إليه بوحى أو بغيره وإنما كانوا يقدمون هذه القرابين البشرية إلى آلهتهم اعتقادًا منهم وبتأثير من كهنتهم أنها تسكن غضب آلهتهم وينالون بها الرضى عنهم.

لكن وجه الإشكال هنا هو إذا كان الفقهاء قد أجمعوا على أن من نذر ذبح نفسه أو نحر ولده إنما يعد ذلك معصية تغضب الله وجريمة تستوجب عقابه وأن الله لم يأمر أحدا بذلك إلا إبراهيم عليه السلام حيث أمره بذبح ولده رغم أن هذا فى حكم الفقهاء معصية.

فكيف يؤمر إبراهيم بذبح الولد وهو معصية والأمر بالمعصية لا يجوز؟ ويجيب ابن العربى على ذلك بقوله إن هذا اعتراض على كتاب الله، فلا يكون ذلك ممن يعتقد الإسلام، فكيف ممن يفتى فى الحلال منه والحرام؟ وقد قال الله تعالى: افعل ما تؤمر.

ثم يقول "والذى يجلو الالتباس عن قلوب الناس فى ذلك أن المعاصى والطاعات ليست بأوصاف ذاتية للأعيان، وإنما الطاعة عبارة عما تعلق به الأمر من

---

(١) المغنى ج ١١ ص ٢١٦ ـ ٢١٧.

الأفعال، والمعصية عبارة عما تعلق به النهى من الأفعال، فلما تعلق الأمر بذبح الولد إسماعيل من إبراهيم صار طاعة وابتلاء، ولهذا قال الله تعالى "إن هذا لهو البلاء المبين" أى الصبر على ذبح الولد والنفس ولما تعلق النهى بنا فى ذبح أبنائنا صار معصية[1].

فإن قيل: كيف يصير نذرا وهو معصية؟

قلنا: إنما يصير معصية لو كان هو يقصد ذبح ولده بنذره ولا ينوى الفداء.

فإن قيل: فإن وقع ذلك وقصد المعصية ولم ينو الفداء؟

قلنا: لو قصد ذلك لم يضره فى قصده، ولا أثر فى نذره، لأن ذبح الولد صار عبارة عن ذبح الشاة شرعا.

فإن قيل: فكيف يصح أن يكون عبارة عنه وكناية فيه، وإنما يصح أن يكون الشىء كناية عن الشىء بأحد وجهين: إما باشتباههما فى المعنى الخاص، وإما بنسبة تكون بينهما وهاهنا لا نسبة بين الطاعة وهو النذر، ولا بين المعصية وهى ذبح الولد، ولا تشابه أيضا بينهما، فإن ذبح الولد ليس بسبب لذبح الشاة.

قلنا: هو سبب له شرعا لأنه جعل كناية عنه فى الشرع. والأسباب إنما تعرف عادة أو شرعا[2].

التحقيق فى أمر الله لإبراهيم بذبح ولده:

وحينما نريد أن نبحث فى مسألة الأمر لإبراهيم الخليل بذبح ولده إسماعيل[3] عليهما السلام فإنه ليحسن بنا أن نرجع إلى النصوص القرآنية الواردة فى هذه القصة ونتحاكم إليها.

---

(١) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٦٢٠ تحقيق على محمد البجاوى دار الجيل بيروت ١٩٨٧م.

(٢) المصدر السابق.

(٣) لمعرفة من هو الذبيح: إسماعيل أم إسحاق راجع كتابى: قصى الذبيح عند أهل الكتاب والمسلمين (عرض ونقد) دار البشير ١٩٩٤م..

يقول الله تعالى ﴿ فَبَشَّرْنَٰهُ بِغُلَٰمٍ حَلِيمٍ ﴿١٠١﴾ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعْىَ قَالَ يَٰبُنَىَّ إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ فَٱنظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ۖ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٠٢﴾ فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَٰدَيْنَٰهُ أَن يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ ۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْبَلَٰٓؤُا۟ ٱلْمُبِينُ ﴿١٠٦﴾ وَفَدَيْنَٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ ﴾[1].

وفى تفسير قوله تعالى (قال يا بنى إنى أرى فى المنام أنى أذبحك فانظر ماذا ترى).

يقول السدى: إن إبراهيم حين بشر بولده قبل أن يولد له قال هو إذن لله ذبيح فقيل لإبراهيم قد نذرت نذرا ففف بنذرك فلما أصبح فقال يا بنى إنى أرى فى المنام أنى أذبحك فانظر ماذا ترى[2].

وقد روى من طريق آخر أنه رأى ليلة التروية فى منامه كأن قائلا يقول له: إن الله يأمرك بذبح ابنك هذا، فلما أصبح تروى فى ذلك من الصباح إلى الرواح، أمن الله هذا الحلم أم من الشيطان؟ فمن ثم سمى يوم التروية، فلما أمسى رأى مثل ذلك فعرف أنه من الله فسمى يوم عرفة، ثم رأى مثله فى الليلة الثالثة فهم بنحره فسمى يوم النحر[3].

وهذا ـ كما يقول الرازى ـ هو قول أهل التفسير وهو يدل على أنه رأى فى المنام ما يوجب أن يذبح ابنه فى اليقظة، وعلى هذا فتقدير اللفظ: إنى أرى فى المنام ما يوجب أن أذبحك[4].

ويذكر الألوسى أنه يحتمل أنه عليه السلام رأى فى منامه أن فعل ذبحه فحمله على ما هو الأغلب فى رؤيا الأنبياء عليهم السلام من وقوعها بعينها[5].

---

(١) الصافات: ١٠١ ـ ١٠٧.

(٢) الكشاف ج ٣ ص ٣٤٨ تفسير الرازى ج ٢٦ ص ١٥٣ القرطبى ج ١٥ ص ١٠٢ الألوسى ج ٢٣ ص ١٢٨.

(٣) راجع المصادر السابقة.

(٤) التفسير الكبير ج ٢٦ ص ١٥٣.

(٥) روح المعانى ج ٢٣ ص ١٢٨.

ويحتمل أنه رأى ما تأويله ذلك لكن لم يذكره وذكر التأويل كما يقول الزمخشرى أتى فى المنام فقيل له: اذبح ابنك ورؤيا الأنبياء وحى كالوحى فى اليقظة فلهذا قال (إنى رأى فى المنام أنى أذبحك) فذكر تأويل الرؤيا كما يقول الممتحن وقد رأى أنه راكب فى سفينة رأيت فى المنام أنى ناج من هذه المحنة[١].

وقيل إنه رأى معالجة الذبح ولم ير إنهار الدم فأنى أذبحك أى إنى أعالج ذبحك[٢].

وذكر الرازى أنه رأى فى المنام أنه يذبحه ورؤيا الأنبياء عليهم السلام من باب الوحى. وعلى هذا القول فالمرئى فى المنام ليس إلا أنه يذبح[٣].

وقال محمد بن كعب: كانت الرسل يأتيهم الوحى من الله تعالى أيقاظا ورقودا فإن الأنبياء لا تنام قلوبهم وهذا ثابت فى الخبر المرفوع قال ﷺ "إنا معاشر الأنبياء تنام أعيننا ولا تنام قلوبنا".

وقال ابن عباس "رؤيا الأنبياء وحى واستدل بهذه الآية[٤].

فإن قيل: إما أن يقال أنه ثبت بالدليل عن الأنبياء عليهم السلام أن كل ما رآه فى المنام فهو حق حجة أو لم يثبت ذلك بالدليل عندهم.

فإن كان الأول فلم راجع الولد فى هذه الواقعة بل كان من الواجب عليه أن يشتغل بتحصيل ذلك المأمور، وأن لا يراجع الولد فيه وأن لا يقول له "فانظر ماذا ترى" وأن لا يوقف العمل على أن يقول له الولد (افعل ما تؤمر)[٥]؟.

ويقول الزمخشرى فى ذلك: فإن قلت: لم شاوروه فى أمر هو حتم من الله؟ ويجيب

---

(١) المصدر السابق وتفسير الكشاف ج ٣ ص ٣٤٨.
(٢) روح المعانى ج ٢٣ ص ١٢٨.
(٣) مفاتيح الغيب ج ٢٦ ص ١٥٣.
(٤) تفسير القرطبى ج ١٥ ص ١٠٢.
(٥) مفاتيح الغيب ج ٢٦ ص ١٥٣.

بقوله: لم يشاوره ليرجع إلى رأيه ومشورته ولكن ليعلم ما عنده فيما نزل به من بلاء الله فيثبت قدمه ويصبره إن جزع ويأمن عليه الزلل إن صبر وسلم، وليعلمه حتى يراجع نفسه فيوطنها ويهون عليها ويلقى البلاء وهو كالمستأنس به، ويكتسب المثوبة للانقياد لأمر الله قبل نزوله ولأن المغافضة بالذبح مما يستسمج وليكون سنة فى المشاورة[1].

ويرى ابن كثير أن الخليل أعلم ابنه بذلك ليكون أهون عليه وليختبر صبره وجلده وعزمه فى صغره على طاعة الله تعالى وطاعة أبيه[2].

وإن قيل: قد قلتم إنه بقى فى اليوم الأول متفكرا ولو ثبت عنده بالدليل أن كل ما رآه فى النوم فهو حق لم يكن إلى هذا التروى والتفكر حاجة، وإن كان الثانى وهو أنه لم يثبت بالدليل عندهم أن ما يرونه فى المنام حق فكيف يجوز له أن يقدم على ذبح ذلك الطفل بمجرد رؤيا لم يدل الدليل على كونها حجة؟ والجواب كما يقول الرازى لا يبعد أن يقال إنه كان عند الرؤيا مترددا فيه ثم تأكدت الرؤيا بالوحى الصريح والله أعلم[3].

ويذكر الألوسى أن الأمر لا يعدو إما مناما وإما يقظة لكن أمر اليقظة وقع تأكيدا لما فى المنام إذ لا محيص عن الإيمان بما قصه الله تعالى علينا فيما أعجز به الثقلين من القرآن والحزم بكونه فى المنام لا غير وليس فى الأخبار الصحيحة ما يدل على وقوعه يقظة أيضا[4].

وبيان الحكمة فى ورود هذا التكليف فى النوم لا فى اليقظة من وجوه:

الأول: أن هذا التكليف كان فى نهاية المشقة على الذابح والمذبوح فورد أولا فى

---

(١) تفسير الكشاف ج ٣ ص ٣٤٨.
(٢) تفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ١٥.
(٣) التفسير الكبير ج ١٦ ص ١٥٣.
(٤) روح المعانى ج ٢٣ ص ١٢٨.

النوم حتى يصير ذلك كالمنبه لورود هذا التكليف الشاق ثم يتأكد حال النوم بأحوال اليقظة فحينئذ لا يهجم هذا التكليف دفعة واحدة بل شيئا فشيئا[1].

الثانى: أن تكون المبادرة إلى الامتثال أدل على كمال الانقياد وتمام الإخلاص[2].

الثالث: أن الله تعالى جعل رؤيا الأنبياء عليهم السلام حقا: فكما أرى يوسف عليه "السلام سجود أبويه وإخوته له فى المنام من غير وحى إلى أبيه فقال ﴿إِنِّى رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِى سَٰجِدِينَ﴾[3].

﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى ٱلْعَرْشِ وَخَرُّوا۟ لَهُۥ سُجَّدًا ۖ وَقَالَ يَٰٓأَبَتِ هَٰذَا تَأْوِيلُ رُءْيَىَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّى حَقًّا﴾[4].

وكما وعد رسوله ﷺ دخول المسجد الحرام فى المنام فقال ﴿لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ ۖ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾[5].

فإنه قال فى حق إبراهيم أنى أرى فى المنام أنى أذبحك" والمقصود من ذلك تقوية الدلالة على كونهم صادقين مصدوقين لأن الحال إما حال يقظة وإما حال منام فإذا تظاهرت الحالتان على الصدق كان ذلك أقوى للدلالة من انفراد أحدهما على كونهم محقين صادقين فى كل الأحوال[6].

وإذا ثبت أن رؤيا الأنبياء وحى فإن إبراهيم قال لابنه: رأيت أنى أذبحك فى

---

(١) تفسير الرازى ج ٢٦ ص ١٥٦.

(٢) تفسير الألوسى ج ٢٣ ص ١٢٩ تفسير البيضاوى ج ٢ ص ٢٩٧.

(٣) يوسف: ٤.

(٤) يوسف: ١٠٠.

(٥) الفتح: ٢٧.

(٦) الكشاف ج ٣ ص ٣٤٨ مفاتيح الغيب ج ٢٦ ص ١٥٦ ويذكر الفخر الرازى أن منامات الأنبياء عليهم السلام ثلاثة أقسام منها ما يقع على وفق الرؤية كما فى قوله تعالى فى حق رسولنا ﷺ (لتدخلن المسجد الحرام) ثم وقع ذلك الشىء بعينه، ومنها ما يقع على الضد كما فى حق إبراهيم عليه السلام فإنه رأى الذبح وكان الحاصل هو الفداء والنجاة، ومنها ما يقع على ضرب من التأويل والمناسبة كما فى رؤيا يوسف عليه السلام، فلهذا السبب أطبق أهل التعبير على أن المنامات واقعة على هذه الوجوه الثلاثة. (التفسير الكبير ج ٢٦ ص ١٥٧).

المنام، فأخذ الوالد والولد الرؤيا بظاهرها واسمها، وقال له: افعل ما تؤمر، إذ هو أمر من قبل الله تعالى، لأنهما علما أن رؤيا الأنبياء وحى الله واستسلما لقضاء الله، هذا فى قرة عينه، وهذا فى نفسه أعطى ذبحا فداء، وقيل له: هذا فداؤك، فامتثل فيه ما رأيت فإنه حقيقة ما خاطبناك فيه، وهو كناية. لا اسم، وجعله مصدقا للرؤيا بمبادرته الامتثال، فإنه لابد من اعتقاد الوجوب والتهيؤ للعمل[1].

فلما اعتقدا الوجوب: وتهيأ للعمل، هذا بصورة الذابح، وهذا بصورة المذبوح، أعطى محلا للذبح فداء عن ذلك المرئى فى المنام يقع موضعه برسم الكناية وإظهار الحق الموعود فيه.

فإن قيل: قد قال له الولد "يا أبت أفعل ما تؤمر" فأين الأمر؟ يقول ابن العربى: هما كلمتان إحداهما من الولد إبراهيم، والثانية من الولد إسماعيل، فأما كلمة إبراهيم فهى قوله أذبحك وهو خبر لا أمر، وأما كلمة إسماعيل: افعل ما تؤمر، وهو أمر.

وقول إبراهيم "إنى أرى فى المنام أنى أذبحك" وإن كانت صيغته صيغة الخبر فإن معناها الأمر ضرورة، لأنه لو كان عبارة عن خبر واقع لما كان له تأويل ينتظر، وإنما هو بصيغة الخبر، ومعناه الأمر ضرورة، فقال إسماعيل لأبيه إبراهيم: "افعل ما تؤمر" فعبر عن نفسه بالانقياد إلى معنى خبر أبيه، وهو الأمر.

ولذلك قال الله تعالى: "قد صدقت الرؤيا" حين تيسرا للعمل وأقبلا على الفعل، فكان صدقها ذبحا مكانها، وهو الفداء، وكان ذلك أمرا فى المعنى ضرورة، فكان ما كان من إبراهيم امتثالا، ومن إسماعيل انقياد، ووضحت المعانى بحقيقتها، وجرت

---

(١) ابن العربى أحكام القرآن ج ٤ ص ١٦١٨ ـ ١٦١٩ ما يقوله ابن العربى هو الحق المتفق مع جلال الأنبياء على عكس ما ورد فى لطائف الإشارات للإمام القشيرى فقد ذكر أنه يقال أن معنى قول اسماعيل "يا أبت افعل ما تؤمر" لا تحكم فيه بحكم الرؤيا، فإنها قد تصيب وقد يكون لها تأويل، فإن كان هذا أمرا فافعل بمقتضاه، وإن كان لها تأويل فتثبت فقد يمكن ذبح ابنك كل الوقت ولكن لا يمكن تلافيه (لطائف الإشارات: تفسير صوفى كامل للقرآن الكريم المجلد الثالث ص ٢٣٨ تقديم وتحقيق وتعليق د/ إبراهيم بسيونى الطبعة الثانية ١٩٨٣ نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب.

الألفاظ على نصابها لصوابها، ولم يحتج إلى تأويل فاسد بقلب الجلد نحاسا أو غيره[1].

حيث ذكر بعضهم أنه وجد حلقه نحاسا أو مغشى بنحاس فكان كلما أراد قطعا وجد منعا، وقال بعضهم كان كلما قطع جزءا التئم وروى عن مجاهد أن الذبيح قال لإبراهيم عليه السلام حين أراد ذبحه: يا أبت أشدد رباطى حتى لا أضطرب، واكفف ثيابك لئلا ينتضح عليها شيء من دمى فتراه أمى فتحزن، وأسرع مر السكين على حلقى ليكون الموت أهون على، وكبنى على وجهى لئلا تنظر إلى فترحمنى ولئلا أنظر إلى الشفرة فأجزع، وإذا أتيت إلى أمى فأقرئها منى السلام، فلما جر إبراهيم عليه السلام السكين ضرب الله عليه صفيحة من نحاس فلم تعمل السكين شيئا، ثم ضرب به على جبينه وحز فى قفاه فلم تعمل السكين شيئا[2].

وهذا كله ـ كما يقول ابن العربى وذكره أيضا القرطبى ـ جائز فى القدرة الإلهية ولكن يفتقر إلى نقل صحيح، فإنه لا يدرك بالنظر، وإنما طريقه الخبر، وكان الذبح والتئام الأجزاء بعد ذلك أوقع فى مطلوبهم من وضع النحاس موضع الجلد واللحمن وكله أمر بعيد عن العلم، ولو كان قد جرى ذلك لبينه الله تعالى تعظيما لرتبة إسماعيل وإبراهيم صلوات الله عليهما، وكان أولى بالبيان من الفداء[3].

ويذكر الألوسى أن كثيرا من أجلة العلماء ذهبوا إلى عدم إمرار الشفرة على حلق الذبيح ونقل عن الإمام أحمد ما رواه عن ابن عباس أن إبراهيم عليه السلام لما أخذ الشفرة وأراد أن يذبح إسماعيل نودى من خلفه أن يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا[4].

وأخرج الإمام أحمد أيضا وابن جرير وابن أبى حاتم والطبرانى وابن مردويه والبيهقى فى شعب الإيمان عن إبراهيم أنه عالج قميصه ليخلعه فنودى بذلك.

---

(١) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٦١٨ ـ ١٦١٩.

(٢) راجع المصدر السابق ج ٤ ص ١٦١٨ تفسير القرطبى ج ١٥ ص ١٠٢ ـ ١٠٤ تفسير ابن كثير ج ٤ ص ١٦ تفسير الرازى ج ٢٦ ص ١٥٨ روح المعانى ج ٢٣ ص ١٣٠.

(٣) أحكام القرآن ج ٤ ص ١٦١٨ تفسير القرطبى ج ١٥ ص ١٠٢ ـ ١٠٣.

(٤) روح المعانى ج ٢٣ ص ١٣٠.

وأخرج ابن المنذر والحاكم وصححه من طريق مجاهد عنه أيضا؟ فلما أدخل يده ليذبحه فلم يحمل المدية حتى نودى يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا وأمسك يده[1].

أما ورد من إمرار الشفرة وانقلاب السكين والتئام الأجزاء إلى غير ذلك فإنه لم يصح كما صرح القرطبى[2] وقال الألوسى إن البعض زعم ورود ذلك فى بعض الأخبار لكنه لا يكاد يصح[3].

بل أن بعضهم قال: إن إبراهيم ما أمر بالذبح الحقيقى الذى هو فرى الأوداج وإنهار الدم، وإنما رأى أنه أضجعه للذبح فتوهم أنه أمر بالذبح الحقيقى[4]، فلما أتى

---

(١) المصدر السابق ص ١٣٠ ـ ١٣١.
(٢) الجامع لأحكام القرآن ج ١٥ ص ١٠٤.
(٣) روح المعانى ج ٢٣ ص ١٣١.
(٤) يرى صاحب كتاب فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت أن إبراهيم عليه السلام لم يؤمر بذبح الولد وإنما ظن أنه مأمور بذلك على طريقة الخطأ فى الاجتهاد والغلط فى التعبير (أى تفسير الرؤيا) وإنما رأى فى المنام أنه يذبح ابنه ولم ير أنه يؤمر بهذا الذبح فعرض على الابن طلبا للمشورة فقال أنى أرى فى المنام أنى أذبحك فانظر ماذا ترى فظنه الابن أمرا بناء على أن رؤيا الأنبياء وحى أو على أمر آخر فقد أصاب فى ظنه أمرا لكن أخطأ فى ظنه بذبح الولد كما يخطىء المجتهد فى الاجتهاد فقال يا أبت افعل ما تؤمر ستجدنى إن شاء الله من الصابرين، وتقرر هذا فى رأى إبراهيم عليه الصلاة والسلام كما كان غالبا على عادته حينئذ عدم كون رؤياه معبرة ولما وصل إليه اجتهاده وجب الامتثال إلى أن يظهر الخطأ فهم بالذبح فلم ينقطع حلقومه إما بصفيحة ضربت كما قيل أو بغيره ولما لم يكن الأنبياء مقرين على الخطأ أعلمه الله تعالى وناداه أن يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا (هكذا يتجرأ هذا الشيخ ويصف إبراهيم وابنه بالخطأ ويرميهما بالوهم والغلط).
وينقل عن ابن عربى قوله فى فصوص الحكم "اعلم أيدنا الله وإياك أن إبراهيم الخليل عليه السلام قال لابنه إنى أرى فى المنام أنى أذبحك والمنام حضرة الخيال فلم يعبرها وكان كبشا ظهر فى صورة ابن إبراهيم فى المثال فصدق إبراهيم الرؤيا فقداه ربه من وهم إبراهيم بالذبح العظيم وهو تعبير رؤياه عند الله وهو لا يشعر بالتجلى الصورى فى حضرة الخيال محتاج إلى علم آخر يدرك به ما أراد الله بتلك الصورة ألا ترى كيف قال رسول الله ﷺ وعلى آله وأصحابه وسلم لأمير المؤمنين أبى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه فى تعبير الرؤيا أصبت بعضا وأخطأت بعضا فسأله أبو بكر أن يعرفه ما أصاب منه وما أخطأ فلم يفعل عليه السلام قال تعالى لإبراهيم حين ناداه يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا وما قال قد صدقت فى الرؤيا لأنه ما عبرها بل أخذ بظاهر ما رأى والرؤيا تطلب التعبير، (راجع كتاب فواتح الرحموت ص ٦٥ ـ ٦٧ للعلامة عبد العلى محمد بن نظام الدين الأنصارى بشرح مسلم الثبوت فى أصول الفقه للإمام المحقق للشيخ محب الله ابن عبد الشكور) طبع مع كتاب المستصفى للإمام الغزالى نسخة مصورة عن طبعة بولاق ١٣٢٤هـ نشر دار صادر.

بما أمر به ن الإضجاع قيل له "قد صدقت الرؤيا" وهذا كله خارج عن المفهوم، ولا يظن بالخليل والذبيح أن يفهما من هذا الأمر ما ليس له حقيقة حتى يكون منهما التوهم، وأيضا لو صحت هذه الأشياء لما احتيج إلى الفداء[1].

وأصح ما قيل فى هذا ما ذكره القرطبى عن أهل السنة إن نفس الذبح لم يقع، وإنما وقع الأمر بالذبح قبل أن يقع الذبح، ولو وقع لم يتصور رفعه، فكان هذا من باب النسخ قبل الفعل، لأنه لو حصل الفراغ من امتثال الأمر بالذبح ما تحقق الفداء.

أما قوله تعالى "قد صدقت الرؤيا" فمعناه: حققت ما نبهناك عليك، وفعلت ما أمكنك ثم امتنعت لما منعناك[2].

ويذكر الألوسى أن تصديقه عليه السلام الرؤيا يعنى توفيته حقها من العمل وبذل وسعه فى إيقاعها وذلك بالعزم والإتيان بالمقدمات ولا يلزم فيه وقوع ما رآه بعينه[3].

مسألة نسخ الحكم قبل التمكن من فعله :

أما ما أشار إليه القرطبى من أن ذلك كان من باب النسخ قبل الفعل فإن العلماء حينما اختلفوا فى تفسير الأمر الصادر لإبراهيم بذبح ابنه عن طريق الرؤيا تفرع عن هذا الاختلاف ـ كما يقول الرازى ـ مسألة من مسائل أصول الفقه، وهى أنه هل يجوز نسخ الحكم قبل حضور مدة الامتثال، أو ما يعرف بنسخ الحكم قبل التمكن من فعله أو قبل دخول وقته[4].

فذهبت الأشاعرة وأكثر أصحاب الشافعى، وأكثر الفقهاء إلى جوازه ومنع من

---

(١) تفسير القرطبى ج ١٥ ص ١٠٣.

(٢) المصدر السابق ج ١٥ ص ١٠٢.

(٣) روح المعانى ج ٢٣ ص ١٣٠.

(٤) اتفق القائلون بجواز النسخ على جواز نسخ حكم الفعل بعد خروج وقته، واختلفوا فى جواز ذلك قبل دخول الوقت (الآمدى: الإحكام فى أصول الأحكام ج ٣ ص ١٧٩ نشر دار الحديث القاهرة.

ذلك أو قال بعدم جوازه جماهير المعتزلة، وأبو بكر الصيرفى من فقهاء الشافعية وكثير من فقهاء الحنفية[1].

ويترتب على القول الأول فى قضية الأمر بالذبح أن الله سبحانه وتعالى أمره بالذبح، ثم أنه تعالى نسخ هذا التكليف قبل حضور وقته.

ويترتب على القول الثانى أنه تعالى ما أمره بالذبح، وإنما أمره بمقدمات الذبح وهذه مسألة شريفة من مسائل باب النسخ[2].

فقد استدل أصحاب القول الأول أى من أجازوا نسخ الأمر قبل التمكن من الامتثال بأن الله تعالى أمر إبراهيم عليه السلام بذبح ولده، ثم أنه تعالى نسخه عنه قبل إقدامه عليه وذلك يفيد المطلوب كما يقول الرازى[3].

ويذكر الإمام الغزالى أن الدليل القاطع من جهة السمع على جوازه قصة إبراهيم عليه السلام ونسخ ذبح ولده عنه قبل الفعل وقوله تعالى وفديناه يذبح عظيم فقد أمر بفعل واحد ولم يقصر فى البدار والامتثال ثم نسخ عنه[4].

---

(١) الإحكام فى أصول الأحكام للآمدى ج ٣ ص ١٨٠ مفاتيح الغيب ج ٢٦ ص ١٥٥. وفيما يتعلق بالكثير من فقهاء الحنفية فإن صاحب كتاب فواتح الرحموت الذى أشرنا إليه آنفا يذكر أن رؤساء الحنفية كالإمام أبى الحسن الكرخى، وشيخ الإمام علم الهدى أبى منصور الماتريدى، والشيخ الإمام الجصاص أبى بكر الرازى، والقاضى الإمام أبى زيد الدبوس رحمهم الله تعالى قد منعوا جواز النسخ قبل التمكن من الامتثال ويرى أن قولهم هو القول الحق المتلقى بالقبول.
ولعل حججهم التى أوردوها تكون هى نفس التى احتج بها المعتزلة والتى سنوردها.
بيد أن صاحب فواتح الرحموت ربما يكون قد بالغ كثيرا وتجرأ إلى حد كبير فى استعراض أدلته والنتيجة التى وصل إليها وقد سبق أن عرضنا لبعض جوانب منها. راجع فواتح الرحموت ص ٦٢ ـ ٦٧ الجزء الثانى طبع على هامش المستصفى من علم الأصول نشر دار صادر بيروت.

(٢) يقول الإمام الغزالى "يجوز عندنا نسخ الأمر قبل التمكن من الامتثال خلافا للمعتزلة وصورته أن يقول الشارع فى رمضان حجوا فى هذه السنة ثم يقول قبل يوم عرفة لا تحجوا فقد نسخت عنكم الأمر أو يقول اذبح ولدك فيبادر فى إحضار أسبابه فيقول قبل ذبحه لا تذبح فقد نسخت عنك الأمر لأن النسخ عندنا رفع للأمر أى لحكم الأمر ومدلوله وليس بيانا لخروج المنسوخ عن لفظ الأمر بخلاف التخصيص" راجع تفصيل القول فى ذلك فى كتابه المستصفى من علم الأصول الطبعة الأولى ببولاق ١٣٢٤هـ وصورتها ونشرتها دار صادر بيروت.

(٣) مفاتيح الغيب ج ٢٦ ص ١٥٥.

(٤) المستصفى من علم الأصول ج ١ ص ١١٥.

واستدل الإمام الشيخ محب الله بن عبد الشكور وهو من الحنفية الذين أجازوا النسخ قبل التمكن من مدة امتثاله استدل أيضا بقصة إبراهيم فقال (استدل بأمر إبراهيم عليه السلام بذبح ولده إسماعيل ولم يفعل ولا عصيان فالنسخ لازم"[1].

ويقول الآمدى أن المجيزين قد احتجوا بقصة إبراهيم عليه السلام، وأمر الله بذبح ولده، ونسخه عنه يذبح الفداء، ودليل أمره بذلك أنه قد روى أنه تعالى قال لإبراهيم "اذبح ولدك" وروى (واحدك) والقرآن دل عليه بقوله "يا بنى إنى أرى فى المنام أنى أذبحك فانظر ماذا ترى قال يا أبت افعل ما تؤمر) وأنه نسخ بذبح الفداء بقوله "وفديناه بذبح عظيم"[2].

ويذكر ابن حزم أن القائلين بإجازة النسخ قبل العمل به احتجوا بأمر الله تعالى إبراهيم بذبح ولده وقالوا: هذا بيان جلى أن الذى أمر به نسخ قبل أن يكون، لأن قوما قالوا: إنما أمر بتحريك السكين على حلق ولده فقط، فأبطل تعالى قولهم بقوله "إن هذا لهو البلاء المبين" ولو لم يؤمر بقتله لما كان فى تحريك السكين على حلقه بلاء فصح بقول إبراهيم عليه السلام، إنه إنما أمر بقتل ولده وإماتته بالذبح ثم نسخ ذلك قبل فعله، وأن هذا الاحتجاج لا ينفك منه أصلا[3].

وتقتضينا الأمانة العلمية أن نعرض لرأى المخالفين، والقائلين بعدم جواز هذا النسخ، وما يترتب على قولهم هذا فيما يخص قصة الخليل وأمر الله له بذبح ابنه إسماعيل عليهما السلام.

يقول الزمخشرى وهو من كبار المعتزلة فى تفسيره للآيات الخاصة بقصة الذبيح فى سورة الصافات ما يلى:

فإن قلت: قد أوحى إلى إبراهيم صلوات الله عليه فى المنام بأن يذبح ولده ولم يذبح، وقيل له صدقت الرؤيا وإنما كان يصدقها لو صح منه الذبح ولم يصح؟.

---

(١) فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت فى أصول الفقه ص ٦٤.
(٢) الإحكام فى أصول الأحكام ج ٣ ص ١٨٠ ـ ١٨١.
(٣) الإحكام فى أصول الأحكام ج ٤ ص ٥٠١ ـ ٥٠٢، نشر دار الجيل بيروت ١٩٨٧م.

قلت: قد بذل وسعه وفعل ما يفعل الذابح من بطحه على شقه وإمرار الشفرة على حلقه، ولكن الله سبحانه جاء بما منع الشفرة أن تمضى فيه وهذا لا يقدح فى فعل إبراهيم عليه السلام.

ألا ترى أنه لا يسمى عاصيا ولا مفرطا بل يسمى مطيعا ومجتهدا كما لو مضت فيه الشفرة وفرت الأوداج وأنهرت الدم[1].

وليس هذا من ورود النسخ على المأمور به قبل الفعل ولا قبل أوان الفعل فى شىء كما يسبق إلى بعض الأوهام حتى يشتغل بالكلام فيه[2].

ويرد عليه الإمام ناصر الدين أحمد بن المنير فى كتابه "الانصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال"[3] بقوله:

كل ما ذكر دندنة حول امتناع النسخ قبل التمكن من الفعل وتلك قاعدة المعتزلة، وأما أهل السنة فيثبتون جوازه، لأن التكليف ثابت قبل التمكن من الفعل فجاز رفعه كالموت.

وأيضا فكل نسخ كذلك لأن القدرة على الفعل عندنا مقارنة لا متقدمة ثم يثبتون وقوعه بهذه الآية.

ووجه الدليل منها أن إبراهيم عليه السلام أمر بالذبح بدليل ـ افعل ما تؤمر ـ ونسخ قبل التمكن بدليل العدول إلى الفداء، فمن ثم تحوم الزمخشرى على أنه فعل غاية وسعه من بطه على شقه وامرار الشفرة على حلقه، وإنما امتنعت بأمر من الله تعالى وغرضه بذلك أحد أمرين:

إما أن يكون الأمر إنما توجه عليه بمقدمات الذبح وقد حصلت لا بنفس الذبح.

أو توجه الأمر بنفس الذبح وتعاطيه ولكن لم يتمكن[4].

---

(١) تفسير الكشاف ج ٣ ص ٣٥٠ ـ ٣٥١.
(٢) المصدر السابق ص ٣٥١.
(٣) مطبوع مع الكشاف.
(٤) الإنصاف ج ٣ ص ٣٤٩.

وكلا الأمرين لا يخلصه: أما قوله أمر بمقدمات الذبح فباطل بقوله ـ إنى أرى فى المنام أنى أذبحك ـ وقوله ـ افعل ما تؤمر ـ.

وأما قوله لم يتمكن لأن الشفرة منعت بأمر من الله تعالى بعد تسليم الأمر بالذبح.

فحاصله أنه لم يتمكن من الذبح المأمور به فكان النسخ إذا قبل التمكن وهو عين ما أنكره المعتزلة.

ولما لم يكن فى هذين الجوابين لهم خلاص لجأ بعضهم إلى تسليم أنه أمر بالذبح، ودعوى أنه ذبح ولكنه كان يلتحم وهو باطل لا ثبوت له، وسياق الآية يخل دعواه ويفل ثنياه[1].

وهذا الذى ذكره الإمام أحمد واستنبطه من نص الزمخشرى ليس ادعاء ولا تزيدا عليه وعلى المعتزلة وإنما هو تصوير أمين لما يقولون به.

فالأمر الأول الذى أشار إليه وهو أنهم اعتقدوا أن الله لم يأمر بالذبح وإنما أمر بمقدمات الذبح نجده مفصلا عند كل من القاضى عبد الجبار وأبى الحسين البصرى المعتزلى.

يقول القاضى عبد الجبار فى كتابه تنزيه القرآن عن المطاعن فى تعليقه على الآيات الواردة فى سورة الصافات بشأن هذا الموضوع: "فأما هذا عندنا فهو أمر بمقدمات الذبح وعظم ذلك عليه لظنه (يقصد الخليل إبراهيم) أنه سيؤمر باتمام الذبح لأن العادة جارية بأن الاضجاع وأخذ الآلة لا غرض فيه إلا الذبح فعلى هذا الوجه فعل ما أمر وما ظنه لم يؤمر به[2].

وقال فى كتابه متشابه القرآن "إنه تعالى ذكر الذبح، وأراد به مقدماته من الاضجاع وأخذ المدية، لأن فاعل ذلك من حيث يقرب إلى أن يكون ذابحا يوصف

(١) المصدر السابق.

(٢) تنزيه القرآن عن المطاعن ص ٣٥٤.

بهذه الصفة، كما قيل فى مقدمات الموت من المرض المخوف: إنه موت فقال تعالى (كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية) وقد علمنا أن الوصية لا تكون منه مع وقوع الموت[١].

وقوله تعالى من بعد (قد صدقت الرؤيا) ولا وقع الذبح وإنما فعل ما قلناه يدل على أن المراد ما قلناه، فإذا صح ذلك وقد فعل إبراهيم عليه السلام ما أريد منه ثبت أن الذبح الذى لم يفعله ليس بداخل فيما أمر به ولا فيما أريد منه[٢].

وجاء فى كتاب المعتمد لأبى الحسين البصرى المعتزلى أن إبراهيم لم يفعل ما فعله إلا وقد أمر بشيء: ومعناه أنه أمر بالذبح، ولا رؤية الذبح فى المنام أمر له بالذبح، فيحتمل أن يكون أمر بالذبح، ويحتمل أن يكون أمر بما فعله وامتثله ولهذا قال الله عز وجل "قد صدقت الرؤيا" ولو كان قد فعل بعض ما أمر به لكان قد صدق بعض الرؤيا، وقول إسماعيل "افعل ما تؤمر" إنما يفيد الأمر فى المستقبل[٣].

ثم يقول وقوله "أن هذا لهو البلاء المبين" لا يمنع ما ذكرناه لأن اضجاع ابنه وأخذ المدية مع غلبة الظن بأنه يؤمر بالذبح بلاء عظيم، وإنما فدى بالذبح ما كان يتوقعه من الأمر بالذبح[٤].

أما الأمر الثانى وهو أن الخليل قام بالذبح لكنه لم يتمكن، أو أنه أمر بصورة الذبح فهو أيضا مذكور ضمن أقوال المعتزلة:

يقول القاضى عبد الجبار "وقد قيل إنه فعل الذبح لكنه عز وجل كان صرفه عن موضع الذبح، وكان تعالى يلهمه فعل ما يفعله الذابح وبقى الذبيح حيا لما فعله الله تعالى[٥].

---

(١) متشابه القرآن ص ٥٨٨.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المعتمد فى أصول الفقه ج ١ ص ٣٧٩ دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

(٤) المصدر السابق.

(٥) تنزيه القرآن عن المطاعن ص ٣٥٥.

وجاء فى المعتمد "وقيل إنه أمره بالذبح، والله سبحانه جعل على عنقه صفيحة من حديد، فكان إذا أمر إبراهيم السكين، لم يقطع شيئا من الحلق، ثم يقول "وهذا تأويل سائغ، إذا قلنا إنه أمر بما يجرى مجرى الذبح من إمرار السكين، فأما إذا قيل إنه أمر بالذبح على الحقيقة فإنه لا يسوغ، لأنه تكليف ما لا يقال.

ثم يذكر أنه قد قيل أيضا إنه أمر بصورة الذبح ـ وهو القطع ـ وإنه كان كلما قطع موضعا من الحلق وتعداه إلى غيره، وصل الله سبحانه ما تقدم قطعه[1].

وإذا كان هذا هو ما قاله علماء المعتزلة فى هذا الأمر فإن كلا من الإمام الغزالى والإمام الرازى ومن بعدهما الإمام الآمدى قد صوروا مذهبهم هم ومن قال بقولهم خير تصوير وصاغوا أدلتهم صياغة دقيقة وعرضوها عرضا أمينا ثم قاموا بالكر عليهم وإبطال مذهبهم.

يقول حجة الإسلام "ثم الدليل القاطع على جوازه ـ يقصد النسخ قبل التمكن من الامتثال ـ قصة إبراهيم عليه السلام ونسخ ذبح ولده عنه قبل الفعل، وقوله تعالى وفديناه بذبح عظيم فقد أمر بفعل واحد ولم يقصر فى البدار والامتثال ثم نسخ عنه[2].

وقد اعتاص هذا على القدرية ـ ويقصد المعتزلة ـ حيث تعسفوا فى تأويله وتحزبوا فرقا وطلبوا الخلاص من خمسة أوجه:

أحدها: أن ذلك كان مناما لا أمرا.

الثانى: أنه كان أمرا لكن قصد به تكليفه العزم على الفعل لامتحان سره فى صبره على العزم، والذبح لم يكن مأمورا به.

الثالث: أنه لم ينسخ الأمر لكن قلب الله تعالى عنقه نحاسا أو حديدا فلم ينقطع التكليف لتعذره.

---

(١) المعتمد فى أصول الفقه ج ١ ص ٣٧٩ ـ ٣٨٠ وقد سبق أن بينا عدم صحة ذلك من خلال أقوال المفسرين.

(٢) المستصفى من علم الأصول ج ١ ص ١١٥.

الرابع: المنازعة فى المأمور وأن المأمور به كان هو الاضجاع والتل للجبين وإمرار السكين دون حقيقة الذبح.

الخامس: جحود النسخ وأنه ذبح امتثالا فالتأم واندمل[1].

ثم يذكر الإمام الغزالى أن الذاهبين إلى هذا التأويل اتفقوا على أن إسماعيل ليس بمذبوح واختلفوا فى كون إبراهيم عليه السلام ذابحا!

فقال قوم هو ذابح للقطع، والولد غير مذبوح لحصول الالتئام، وقال قوم: ذابح لا مذبوح له محال[2].

ثم يبين أن كل ذلك تعسف وتكلف ويرد عليه بما يلى:

أما الأول وهو كونه مناما فمنام الأنبياء جزء من النبوة وكانوا يعرفون أمر الله تعالى به فلقد كانت نبوة جماعة من الأنبياء عليهم السلام بمجرد المنام، ويدل على فهمه الأمر قول ولده افعل ما تؤمر، ولو لم يؤمر لكان كاذبا وأنه لا يجوز قصد الذبح والتل للجبين بمنام لا أصل له[3].

وقد رد الآمدى على من قال أنه كان مناما لا أصل له، فلا يثبت به الأمر بقوله "أن منام الأنبياء فيما يتعلق بالأوامر والنواهى، وحى معمول به، وأكثر وحى الأنبياء كان بطريق الأنبياء، وقد روى عن النبى ﷺ أن وحيه كان ستة أشهر بالمنام ولهذا قال عليه السلام "الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة"[4] فكانت نسبة الستة أشهر من ثلاثة وعشرين سنة من نبوته، كذلك. ويدل على ذلك قوله ﷺ "ما احتلم نبى قط" يعنى ما تشكل له الشيطان فى المنام على الوجه الذى يتشكل لأهل الاحتلام، كيف وأنه لو كان ذلك خيالا، لا وحيا، لما جاز لإبراهيم

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المستصفى ج ١ ص ١١٥.

(٣) المصدر السابق.

(٤) ورد هذا الحديث فى الصحيحين وغيرهما من كتب السنة.

العزم على الذبح المحرم بمنام لا أصل له، ولما سماه بلاء مبينا ولما احتاج إلى الفداء[1].

أما الذين سلموا أن منامه أصل يعتمد عليه، لكنهم لم يسلموا بأنه كان قد أمر، وذكروا أن قول ولده: افعل ما تؤمر، ليس فيه دلالة على أنه كان قد أمر، ولهذا علقه على المستقبل، ومعناه افعل ما يتحقق من الأمر فى المستقبل. أما هؤلاء فإن الآمدى يرد عليهم بقوله إن قوله "افعل ما تؤمر" وإن لم يكن ظاهرا فى الماضى، لكنه قد يرد ويراد به الماضى، ولهذا فإنه لو قال القائل "قد أمرنى السلطان بكذا" فإنه يصح أن يقال له "افعل ما تؤمر" أى ما أمرت به، وأنت مأمور، ويجب الحمل عليه ضرورة حمل الولد على إخراجه إلى الصحراء، وأخذ آلات الذبح وترويع الولد، فإن ذلك كله مما يحرم من غير أمر ولا إذن فى ذلك[2].

وأما الوجه الثانى من الوجوه التى ذكرها المعتزلة وهو أنه كان مأمورا بالعزم اختبارا فهو محال لأن علام الغيوب لا يحتاج إلى الاختبار، ولأن الاختبار إنما يحصل بالإيجاب فإن لم يكن إيجابًا لم يحصل اختبار.

وقولهم العزم هو الواجب محال لأن العزم على ما ليس بواجب لا يجب بل هو تابع للمعزوم ولا يجب العزم ما لم يعتقد وجوب المعزوم عليه، ولو لم يكن المعزوم عليه واجبا لكان إبراهيم عليه السلام أحق بمعرفته من القدرية، كيف وقد قال أنى أرى فى المنام أنى أذبحك فقال له ولده افعل ما تؤمر يعنى الذبح، وقوله تعالى وتله للجبين استسلام لفعل الذبح لا للعزم[3].

وأما الوجه الثالث وهو أن الاضجاع بمجرده هو المأمور به فهو محال إذ لا يسمى ذلك ذبحا ولا هو بلاء ولا يحتاج إلى الفداء بعد الامتثال[4].

---

(١) الإحكام فى أصول الأحكام ج ٣ ص ١٨٢.
(٢) الإحكام ج ٣ ص ١٨٢ ـ ١٨٣.
(٣) المستصفى ج ١ ص ١١٥ ـ ١١٦.
(٤) المستصفى ج ١ ص ١١٦.

وقد صاغ الإمام الرازى هذين الوجهين الثانى والثالث اللذين عرضهما الإمام الغزالى بقوله "وقالت المعتزلة لا نسلم أن الله أمره بذبح الولد بل نقول إنه تعالى أمره بمقدمات الذبح، ويدل عليه: أنه ما أتى بالذبح وإنما أتى بمقدمات الذبح، ثم أن الله تعالى أخبر عنه بأنه أتى بما أمر به بدليل قوله تعالى (وناديناه أن يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا).

وذلك يدل على أنه تعالى إنما أمره فى المنام بمقدمات الذبح لا بنفس الذبح وتلك المقدمات عبارة عن اضجاعه ووضع السكين على حقه، والعزم الصحيح على الإتيان بذلك الفعل إن ورد[1].

وقد أجاب الرازى عن ذلك بأن الله أمره بذبح الولد لأنه عليه السلام قال لولده أنى أرى فى المنام إنى أذبحك فقال الولد افعل ما تؤمر وهذا لا يدل على أن عليه السلام كان مأمورا بمقدمات الذبح بل بنفس الذبح.

ثم إنه لو أتى بمقدمات الذبح وأدخلها فى الوجود، فحينئذ يكون قد أمر بشىء وقد أتى به، وفى هذا الموضع لا يحتاج إلى الفداء، لكنه احتاج إلى الفداء بدليل قوله تعالى (وفديناه بذبح عظيم) فدل هذا على أنه لم يأت بالمأمور به، وقد ثبت أنه أتى بكل مقدمات الذبح، وهذا يدل على أنه تعالى كان قد أمره بنفس الذبح وإذا ثبت هذا فنقول إنه تعالى نسخ ذلك الحكم قبل إثباته وذلك يدل على المقصود[2].

وأما الوجه الرابع وهو إنكار النسخ وأنه امتثل لكن انقلب عنقه حديدا، ففات التمكن فانقطع التكليف فهذا لا يصح على أصولهم ـ أى المعتزلة ـ لأن الأمر بالمشروط لا يثبت عندهم، بل إذا علم الله تعالى أنه يقلب عنقه حديدا فلا يكون أمرا بما يعلم امتناعه فلا يحتاج إلى الفداء فلا يكون بلاء فى حقه[3].

ويذكر الآمدى أن قولهم أن الذبح حقيقة لم يوجد وإنما روى أن الله تعالى منعه

---

(١) مفاتيح الغيب ج ٢٦ ص ١٥٥.
(٢) راجع المصدر السابق.
(٣) المستصفى ج ١ ص ١١٦.

من الذبح بأن جعل على عنقه صفيحة من نحاس أو حديد مانعة من الذبح لا أن ذلك كان بطريق النسخ، يذكر أن هذا لا يصح من المعتزلة لأنهم لا يرون التكليف بما لا يطاق، وهذا تكليف بما لا يطاق، كيف وإنه لو كان كما ذكروه لنقل أيضا واشتهر، لكونه من المعجزات العظيمة[1].

وأما الوجه الخامس وهو أن إبراهيم قد فعل الذبح امتثالا لكنه التأم بمعنى أنه قطع الحلقوم إلا أنه كلما قطع جزءا أعاد الله التأليف إليه، فلهذا السبب لم يحصل الموت.

فقد رد عليه الإمام الغزالى بقوله "إن ذلك محال لأن الفداء كيف يحتاج إليه بعد الالتئام ولو صح ذلك لاشتهر وكان ذلك من آياته الظاهرة، ولم ينقل ذلك قط وإنما هو اختراع من القدرية"[2].

ويقول الرازى فى ذلك "أن قولهم كلما قطع إبراهيم عليه السلام جزءا أعاد الله تعالى التأليف إليه باطل لأن إبراهيم عليه السلام لو أتى بكل ما أمر به لما احتاج إلى الفداء[3].

فإن قيل أليس الله قد قال "قد صدقت الرؤيا" قلنا معناه أنك عملت فى مقدماته عمل مصدق بالرؤيا والتصديق غير التحقيق والعمل[4].

ثم هناك وجه أخير يذكر الرازى أنه الوجه الذى عليه تعويل القوم وهو أنه تعالى لو أمر شخصا معينا بإيقاع فعل معين فى وقت معين، فهذا يدل على أن إيقاع ذلك الفعل فى ذلك الوقت قبيح، فلو حصل هذا النهى عقيب ذلك الأمر لزم أحد أمرين: لأنه تعالى إن كان عالما بحال ذلك الفعل لزم أن يقال أنه أمر بقبيح أو نهى عن الحسن، وإن لم يكن عالما به لزم جهل الله تعالى وأنه محال[5].

---

(١) الإحكام ج ٣ ص ١٨٤.
(٢) المستصفى ج ١ ص ١١٦.
(٣) مفاتيح الغيب ج ٢٦ ص ١٥٦.
(٤) المستصفى ج ١ ص ١١٦.
(٥) مفاتيح الغيب ج ٢٦ ص ١٥٥.

والجواب أن قولهم هذا بناء على أن الله تعالى لا يأمر إلا بما يكون حسنا فى ذاته ولا ينهى إلا عما يكون قبيحا فى ذاته، وذلك بناء على تحسين العقل وتقبيحه وهو باطل.

وأيضا فهب أنا نسلم بذلك إلا أنا نقول لم لا يجوز أن يقال إن الأمر بالشىء تارة يحسن لكون المأمور به حسنا، وتارة لأجل أن ذلك الأمر يفيد صحة مصلحة من المصالح وإن لم يكن المأمور به حسنا[1].

ألا ترى أن السيد إذا أراد أن يروض عبده، فإنه يقول له إذا جاء يوم الجمعة فافعل الفعل الفلانى، ويكون ذلك الفعل من الأفعال الشاقة، ويكون مقصود السيد من ذلك الأمر ليس أن يأتى ذلك العبد بذلك الفعل، بل أن يوطن العبد نفسه على الانقياد والطاعة.

ثم أن السيد إذا علم منه أنه وطن نفسه على الطاعة فقد يزيل الألم عنه ذلك التكليف، فهكذا ههنا، فما لم تقيموا الدلالة على فساد هذا الاحتمال لم يتم كلامكم[2].

وكان الإمام الغزالى قد ذكر من قبل الإمام الرازى أن المعتزلة قد أحالوا النسخ قبل التمكن بدعوى أنه يؤدى إلى أن يكون الشىء الواحد فى وقت واحد على وجه واحد مأمورا منهيا، حسنا قبيحا، مكروها مرادا، مصلحة مفسدة.

ثم يذكر أن جميع ما يتعلق بالحسن والقبح والصلاح والفساد قد قام بإبطاله ولكن يبقى لهم مسلكان:

المسلك الأول: أن الشىء الواحد فى وقت واحد كيف يكون منهيا عنه ومأمورا به على وجه واحد[3].

---

(١) مفاتيح الغيب ج ٢٦ ص ١٥٥.
(٢) المصدر السابق.
(٣) المستصفى ج ١ ص ١١٣.

وفى الجواب عن هذا المسلك طريقتان:

الطريقة الأولى: أنا لا نسلم أنه منهى عنه على الوجه الذى هو مأمور به بل على وجهين، كما ينهى عن الصلاة مع الحدث ويؤمر بها مع الطهارة، وينهى عن السجود للصنم، ويؤمر بالسجود لله عز وجل لاختلاف الوجهين[1].

الطريقة الثانية: أن لا نلتزم إظهار اختلاف الوجه لكن نقول يجوز أن يقول ما أمرناك أن تفعله على وجه فقد نهيناك عن فعله على ذلك الوجه ولا استحالة فيه إذ ليس المأمور حسنا فى عينه أو لوصف هو عليه قبل الأمر به حتى يتناقض ذلك، ولا المأمور مرادا حتى يتناقض أن يكون مرادا مكروها بل جميع ذلك من أصول المعتزلة وقد أبطلناها[2].

المسلك الثانى الذى سلكه المعتزلة هو:

قولهم الأمر والنهى عندكم كلام الله تعالى القديم، وكيف يكون الكلام الواحد أمرا بالشىء الواحد ونهيا عنه فى وقت واحد، بل كيف يكون الرافع والمرفوع واحدا والناسخ والمنسوخ كلام الله تعالى.

ويرد الإمام الغزالى على قولهم هذا بأنه إشارة إلى إشكالين:

أحدهما: كيفية اتحاد كلام الله تعالى ولا يختص ذلك بهذه المسألة.

وأما الثانى: فهو أن كلامه واحد وهو أمر بالشىء ونهى عنه، ولو علم المكلف ذلك دفعة واحدة لما تصور منه اعتقاد الوجوب والعزم على الأداء ولم يكن ذلك منه بأولى من اعتقاد التحريم والعزم على الترك فنقول:

كلام الله تعالى فى نفسه واحد وهو بالإضافة إلى شىء أمر، وبالإضافة إلى شىء خبر ولكنه إنما يتصور الامتحان به إذا سمع المكلف كليهما فى وقتين.

ولذلك شرطنا التراخى فى النسخ ولو سمع كليهما فى وقت واحد لم يجز، وأما

---

(١) راجع بيانه الاختلاف فى كيفية اختلاف الوجهين ج ١ ص ١١٣.

(٢) المستصفى ج ١ ص ١١٤.

جبريل عليه السلام فإنه يجوز أن يسمعه فى وقت واحد إذ لم يكن هو مكلفا ثم يبلغ الرسول ﷺ فى وقتين إن كان ذلك الرسول داخلا تحت التكليف فإن لم يكن فيبلغ فى وقت واحد لكن يؤمر بتبليغ الأمة فى وقتين فيأمرهم مطلقا بالمسالمة وترك قتال الكفار ومطلقا باستقبال بيت المقدس فى كل صلاة، ثم ينهاهم عنها بعد ذلك فيقطع عنهم حكم الأمر المطلق كما يقطع حكم العقد بالفسخ[1].

ثم يقول الإمام الغزالى "ومن أصحابنا من قال الأمر لا يكون أمرا قبل بلوغ المأمور فلا يكون أمرا ونهيا فى حالة واحدة بل فى حالتين فهذا أيضا يقطع التناقض ويدفعه"[2].

فإن قيل: فإذا علم الله تعالى أنه سينهى عن هذا الأمر فما معنى أمره بالشىء الذى يعلم انتفاءه قطعا لعلمه بعواقب الأمور.

ويجيب الإمام الغزالى "لا يصح ذلك أن كانت عاقبة أمره معلومة للمأمور، أما إذا كان مجهولاً عن المأمور معلوما عند الأمر أمكن الأمر لامتحانه بالعزم

---

(١) المستصفى ج ١ ص ١١٤ ـ ١١٥.

(٢) المصدر السابق ج ١ ص ١١٥.

ويذكر الإمام ابن حزم أن بعض المعارضين لجواز النسخ قبل التمكن من الفعل يقولون: لو جاز النسخ قبل العمل لجاز قبل الاعتقاد ويرد عليهم قائلا بأن هذا قياس، والقياس باطل (عند ابن حزم) ولو كان القياس حقا لكان هذا فاسدا، إذ ليس سقوط الفعل موجبا لسقوط الاعتقاد، وقد يعتقد وجوب الشىء وتصحيحه من لا يفعله من المسلمين العصاة، وقد يفعله من لا يعتقده من المنافقين والمرائين، هذا أمر يعلم بالمشاهدة، فبطل أن يكون الاعتقاد مرتبطا بالعمل، وبطل ما موه به هذا المعترض من أنه لو جاز النسخ قبل العمل لجاز قبل الاعتقاد.

فإن قالوا: لو جاز نسخ الشىء قبل العمل به لكان اعتقاده حسنا وطاعة، وفعله قبيحا ومعصية وهذا محال.

فالجواب: إن هذا شغب ضعيف لأنهم جمعوا بين حكم زمانين مختلفين، وإنما يكون اعتقاد الشىء حقا ـ إن فعل ـ إذا لم ينسخ، فأما إذا نسخ فإنما الواجب اعتقادا أنه معصية أن فعل، واعتقاد فعل، قيل لهم: الاعتقاد فعل النفس منفردة لا شركة للجسد معها فيه، والعمل فعل النفس بتحريك الجسد، فهو شىء آخر غير الاعتقاد وقد فرق بينهما رسول الله ﷺ بقوله (إنما الأعمال بالنيات) فجعل النية وهى الاعتقاد غير العمل (الإحكام ج ٤ ص ٥٠١).

والاشتغال بالاستعداد المانع له من أنواع اللهو والفساد حتى يتعرض بالعزم للثواب وبتركه للعقاب[1].

يذكر الإمام القشيرى أن الله ستر على الخليل وابنه ما أريد منهما فى حال البلاء، وإنما كشف عنهما بعد مضى وقت المحنة لئلا يبطل معنى الابتلاء، وهكذا يكون الأمر عند البلاء، تنسد الوجوه فى الحال، وكذلك كانت حالة النبى ﷺ فى حال حديث الإفك، وكذلك حالة أيوب عليه السلام.

وإنما يتبين الأمر بعد ظهور آخر المحنة وزوالها، وإلا لم تكن حينئذ محنة إلا أنه يكون فى حال البلاء إسبال يولى مع مخاطرة المحنة، ولكن مع استعجام الحال واستبهامه إذ لو كشف الأمر على صاحبه لم يكن حينئذ بلاء[2].

وهكذا وجدنا أن الأشاعرة وغيرهم من علماء الأصول قد استدلوا بقصة الخليل والآيات الواردة فيها على صحة النسخ قبل التمكن من الفعل خلافا للمعتزلة وغيرهم والدلالة من هذا ـ كما يقول ابن كثير ـ ظاهرة لأن الله تعالى شرع لإبراهيم عليه الصلاة والسلام ذبح ولده ثم نسخه عنه وصرفه إلى الفداء وإنما كان المقصود من شرعه أولاً إثابة الخليل على الصبر على ذبح ولده فسارع إلى ذلك مستسلما لأمر الله منقادا لطاعته ولهذا قال تعالى "وإبراهيم الذى وفى"[3].

فالسبب فى هذا التكليف ـ كما قال المحققون ـ كمال طاعة إبراهيم لتكاليف الله تعالى فلما كلفه الله تعالى بهذا التكليف الشاق الشديد وظهر منه كمال الطاعة وظهر من ولده كمال الطاعة والانقياد، لا جرم قال هل صدقت الرؤيا يعنى حصول المقصود من تلك الرؤيا[4].

فإن قال قائل: عرفونا ما الذى أراد الله تعالى منا إذا أمرنا بالشىء ثم نسخه قبل

---

(١) المستصفى من علم الأصول ج ١ ص ١١٤.
(٢) لطائف الإشارات المجلد التالى ص ٢٣٩ ـ ٢٤٠.
(٣) تفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ١٦.
(٤) التفسير الكبير ج ٢٦ ص ١٥٧.

فعله أراد العمل به ثم بدا له قبل فعله؟ أو أراد ألا يعمل به؟ والشيء إذا لم يرده تعالى فقد سخطه وكرهه ولم يرضه، فعلى قولكم إنه تعالى يأمرنا بما يكره ويسخط ويلزمنا ما لا يرضى كونه منا.

يجيب على ذلك ابن حزم فيقول: إنه تعالى أمر بما أمر من ذلك ولا مراد له إلا الانقياد من المأمور فقط، ولم يرد قط وقوع الفعل، ونهانا عنه قبل أن يكون منا، ولا يسأل عما يفعل.

ولسنا ننكر أن يأمرنا تعالى الآن بأمر قد علم أنه بعد مدة ينهى عنه ويسخطه، وإنما الذى ننكر أن يأمر تعالى بما هو ساخط له فى حين أمره، فهذا لا سبيل إليه.

وأما أن يأمرنا بأمر قد علم أنه سينهانا عنه فى ثانى الأمر، ويسخطه بعد مرور وقت الأمر به، فهذا واجب، وهذه صفة كل نسخ وكل أمر مرتبط بكل وقت[1].

وإذا كان الله سبحانه قد أمر إبراهيم بالذبح ولم يرد وقوعه فإن الأشاعرة قد احتجوا بهذه القصة على أن الله تعالى قد يأمر بما لا يريد وقوعه.

والدليل عليه أنه أمر بالذبح وما أراد وقوعه، لأن الأشاعرة يعتقدون كما قال الرازى أن كل ما أراد الله وقوعه فإنه يقع، وحيث لم يقع هذا الذبح علمنا أنه تعالى ما أراد وقوعه.

وأما عند المعتزلة فلأن الله تعالى نهى عن ذلك الذبح بعد أن أمر به والنهى عن الشيء يدل على أن الناهى لا يريد وقوعه فثبت أنه تعالى أمر بالذبح، وثبت أنه تعالى ما أراده، وذلك يدل على أن الأمر قد يوجد بدون الإرادة[2].

وعلى ضوء ما عرضناه من آراء ومذاهب وبناء على ما قرره الأشاعرة وغيرهم من أن الله سبحانه قد أمر الخليل بأن يذبح ابنه لكنه لم يرد وقوعه ونسخه قبل أن

---

(١) الإحكام فى أصول الأحكام ج ٤ ص ٥٠٢.
(٢) مفاتيح الغيب ج ٢٦ ص ١٥٦.

يقوم به وأمره بالفداء وبين أن هذا الأمر كان نوعا من البلاء كما سبق أن أشرنا إلى ذلك.

أفلا يجوز لنا بناء على ما انتهينا إليه أن نرجح ـ والله أعلم ـ أن الله سبحانه أراد بأمره لإبراهيم بذبح ابنه ـ بجانب الابتلاء ـ القضاء على ظاهرة القرابين البشرية التى كانت سائدة عند الشعوب الوثنية والتى كان الناس يقدمونها إلى الآلهة التى يعبدونها بإيعاز من الكهنة. وكانت قصة الخليل وابنه إسماعيل عليهما السلام كما عرضنا لعدة جوانب منها بمثابة القضاء العملى على تلك العادة.

إننى أقول هذا وأنا فى شدة الخوف والرهبة من الله العزيز الحكيم على اقتحامى مجال حكمته وعذرى أننى بشر وأن رأيى قابل للخطأ والصواب.

والذى يشجعنى على هذا القول أن عددا من الكتاب والباحثين قد قالوا بهذا الذى ملت إليه وانتهيت إلى ترجيحه لكنى لم أطلع على قولهم هذا إلا بعد أن جال هذا الخاطر فى ذهنى وتبلورت تلك الفكرة فى رأسى.

يقول الدكتور بيومى مهران "ولما كان الأنبياء هم الأسوة الحسنة التى يحتذى حذوها كافة الناس وخاصتهم، فإن الله جلت قدرته أراد أن يجعل من خليله قدوة حسنة، ومثلا أعلى لأرفع صور الإيمان وأجلها فى تاريخ الإنسانية.

وفى الوقت نفسه، أعطى الإنسانية نفسها مثلا حيا فى إبراهيم وولده إسماعيل، تمهيدا لمنع هذه العادة البربرية، فيأمره بذبح ولده، ثم يفتديه بكبش عظيم[1].

ويعتقد الدكتور رشيد الناضورى أن حادثة منام إبراهيم الذى رأى فيه التضحية بابنه قربانا لله سبحانه وتعالى ثم افتداه ربه بكبش عظيم.

يعتقد أن تلك الحادثة ترتبط ارتباطا وثيقا بتلك التقاليد السومرية والسامية

---

(١) مركز المرأة فى الحضارة العربية القديمة ص بحث مقدم إلى مجلة كلية العلوم الاجتماعية بجامعة لإمام محمد بن سعود الإسلامية ص ٢٤٥.

الخاصة بظاهرة التضحية البشرية والتى كانت تمارس فى بعض مجتمعات الشرق الأردنى القديم والحث على إبطال تلك التقاليد واستبدالها بالتضحية الحيوانية[1].

وجاء فى قاموس الكتاب المقدس أن إبراهيم كاد أن يقدم ابنه ذبيحة ولكن الله منعه من تقديم هذه الذبيحة، فقدم إبراهيم كبشا عوضا عنه وبهذا أظهر الله لإبراهيم فى وضوح وإبانة أنه لا يطلب تقديم الأولاد ذبائح كما كان يفعل الكنعانيون فى ذلك الحين[2].

---

(١) المدخل فى التطور التاريخى للفكر الدينى ص ١٧٤: مصر، سومر، فلسطين، عيلام، المغرب دار مكتبة الجامعة العربية بيروت ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٩م.

(٢) قاموس الكتاب المقدس ص ٦٦.

ويذكر عباس العقاد أن إبراهيم الخليل جاء فى مفترق الطرق بين استباحة القرابين البشرية وبين تحريمها.. ولكنها لم تحرم لأنها أغلى من أن تقدم، وإنما حرمت لأن الله أرحم وأكرم.. ورأى إبراهيم فى رؤياه أنه يؤمر بذبح ابنه، أعز ما فى الحياة عنده، رأى ذلك وهو يعلم أن الأرباب تتقاضى عبادها مثل هذه الضحية، وأن تقريب الأوائل أو الأبكار من الأولاد والأوائل من كل نتاج حق مفروض على كل أسرة لرب الأوثان والأصنام.. أيكون إبراهيم أبخل على ربه من عابد الوثن؟ أيكون الوثن أحق بالضحية من خالق الأرض والسماء؟ أيرتاب إبراهيم فى أمر الله وهو ينظر إلى شريعة العبادة من حوله وإن كانت شريعة شر وضلال.

إن العصيان هنا نزول بالإله الأعلى عن مرتبة الأوثان والأصنام فلتكن الطاعة تنزيها للإله الأعلى عن ذلك الإسفاف، ويفعل الإله بالآباء والبنين ما يريد.

إن ذبح الأب وليده نقيض الرحمة، ولكن إيمان الإنسان بعقيدة أعز عليه من ولده.. ومن نفسه غنيمة أقوم وأعظم من رحمة الآباء للأبناء، فلا ينبغى أن يضن الإنسان بشىء فى سبيل هذه العقيدة، ولا ينبغى أن يبطل القربان بالإنسان لأن الله لا يستحقه كما استحقته أوثان الجهالة، بل يبطل لأن الله أرحم وأعظم من أن يتقبله فهو أعظم وأكرم من الأوثان.

وكلام الأستاذ العقاد فى مجموعه متفق مع ما ذهبنا إلى ترجيحه لولا مسحة التطور البادية على قوله والمتغلغلة فى فكره فهو يذكر فى بداية كلامه أن إبراهيم جاء فى مفترق الطرق بين استباحة القرابين البشرية وبين تحريمها ويعقب على كلامه بقوله "وارتفاع الإنسان بهذه العبادة هو ارتفاع آخر يضاف إلى ارتفاعه بالتوحيد والتنزيه" وهنا كما نبهنا من قبل يكون مكمن الخطر حيث يرى تطور العقائد والشعائر ويرجعها إلى الإنسان نفسه (إبراهيم أبو الأنبياء ص ١٩٨ ـ ١٩٩).

وقريب من هذا ما يذكره د/ إيفار ليسنر عن الخليل إبراهيم حيث يرجع إليه الفضل من الناحية التاريخية، فى التطور الهائل الذى حدث بإحلال قرابين الكباش محل المحرقات البشرية (الماضى الحى ص ١٣٩)، ولاشك أن هذا الكلام وإن كان يتفق معنا فى ظاهره إلا أنه بعيد فى مغزاه وهدفه عما نريد أن نقوله ومخالف لما نبغى ترجيحه ونميل إليه.